الأمم المتحدة


HRI

Distr. GENERAL

HRI/CORE/ISR/2008 21 November 2008

ARABIC

Original: ENGLISH



وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف إسرائيل*

[۲۰۰۸ تموز/یولیه ۲۰۰۸]

-

^{*} وفقاً للمعلومات المحالة إلى الدول الأطراف فيما يتعلق بتجهيز تقاريرها، لم تُحرّر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفقـــــرات		
٦		معلومات عامة عن دولة إسرائيل	الجزء ۱–
			الفصل
٦	70 - 1	الخصائص الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية	أو لاً –
٦	٣ - ١	ألف - الجغرافيا	
٦	۹ – ٤	باء – الديمغرافيا	
٩	11-1.	جيم – الثقافة والديانة	
١.	17	دال – مؤشرات النظام السياسي	
17	10-15	هاءِ – اللغات	
17	7.17	واو – المؤشرات الاجتماعية – الاقتصادية	
١٦	71	زاي – العلم والتكنولوجيا	
١٦	77	حاء – الرعاية الصحية	
١٨	70-77	طاء – التعليمطاء – التعليم	
۲١		ياء – مؤشرات الجريمة وإقامة العدل	
70	99-77	الهيكل الدستوري والسياسي والقانوني	ثانياً –
70	79-7 7	ألف – الأحداث التي أفضت إلى إنشاء دولة إسرائيل	
70	~ \(\tau - \tau \)	باء – المحرقة (الهولوكوست)	
77	27-40	جيم – ما بعد الهولوكوست	
۲٧	71-54	دال – التاريخ الحديث	
٣١	71-11	هاء - إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية	
٣٢	99-79	واو – هيكل الحكومة	
٣٦		الإطار العام لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها	الجزء ۲–
٣٦	١.٤-١	قبول المعايير الدولية لحقوق الإنسان	ثالثاً –
٣٦	1.7-1	ألف - إدراج صكوك حقوق الإنسان في النظام القانويي الوطني	
٣٨		باء - التحفظات والإعلانات	
٤١		حيم - حالات عدم التقيد بالأحكام أو تقييدها أو الحد منها	
٤٢		دال - إدراج المعاهدات الدولية في قانون إسرائيل المحلي	

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقـــــرات		
٤٣	7.7-1.0	الإطار القانوني لحماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني	رابعاً –
٤٣	1 7 1 - 1 . 0	ألف – الأساس القانوني لحماية حقوق الإنسان	
٥٦	1 7 0 - 1 0 7	باء – المساواة أمام القانون	
		جيم - إذكاء الوعي بحقوق الإنسان في صفوف الموظفين العامين	
٥٧	7 • 7 - 1 7 7	وغيرهم من المهنيين	
77	711-7.7	الإعلام والنشر وتعزيز حقوق الإنسان	خامساً –
77	717-7.7	ألف - تعزيز الوعي بحقوق الإنسان عن طرائق وسائط الإعلام	
٦٣	717-317	باء - تعزيز الوعي بحقوق الإنسان عن طريق البرامج التعليمية	
		جيم - تعزيز الوعي بحقوق الإنسان عن طريق إتاحة الاطلاع	
٦٣	017-117	لعامة الجمهور	
٦ ٤	777-719	عملية الإبلاغ على الصعيد الوطني	سادساً –
٦٤	771-719	ألف - إعداد التقارير الدورية المتعلقة بمعاهدات محددة	
٦٤	777-777	باء - معلومات أخرى عن تعزيز الوعي بحقوق الإنسان	

المحتويات (تابع)

		t i
حه	عبع	الع

قائمة الجداول

٧	السكان بحسب الديانة (بالآلاف) في لهاية كل سنة	لجدول ۱
٧	متوسط عدد السكان، بحسب الديانة (بالآلاف)	لجدول ۲
٧	الكثافة السكانية (لكل متر مربع من الأرض) بحسب المنطقة	لجدول ٣
٨	مصادر النمو السكاني، ٢٠٠١-٢٠٠٦ (بالآلاف)	لجدول ٤
٨	التركيبة العمرية للسكان بحسب الديانة والعمر (بالآلاف، متوسط ٢٠٠٥)	لجدول ه
	عدد الأحزاب السياسية المعترف بها على المستوى الوطني وتوزيع المقاعد التـــشريعية	لجدول ٦
١.	بحسب الحزب – الكنيست السابعة عشرة	
11	حقائق عامة فيما يخص انتخابات الكنيست السابعة عشرة	لجدول ٧
11	عدد ونسبة النساء في الكنيست الإسرائيلية	لجدول ۸
١٣	معامِل "جيني" للفترة ٢٠٠١–٢٠٠٥	لجدول ٩
	النفقات الاستهلاكية للأُسر على الغذاء والسكن والصحة والتعليم للفترة ٢٠٠٠–٢٠٠٥	لجدول ۱۰
١٣	(نسب مئوية)	
	السكان الذين تبلغ أعمارهم ١٥ سنة أو أكثر بحسب خصائص قوة العمل المدنيــة	لجدول ۱۱
١٤	للفترة ٢٠٠٣–٢٠٠٦ (بالآلاف)	
	السكان الذين تبلغ أعمارهم ١٥ سنة أو أكثر بحسب خصائص قوة العمل المدنيــة	لجدول ۱۲
10	والمحموعة السكانية (٢٠٠٦) (بالآلاف)	
10	العاملون بحسب الصناعة ونوع الجنس، ٢٠٠٦	لجدول ۱۳
١٦	العاملون بحسب آخر مهنة وبحسب نوع الجنس، ٢٠٠٦	لجدول ۱٤
١٧	حالات إنهاء الحمل في المستشفيات بموجب القانون	لجدول ۱۵
١٧	معدلات الوفيات بحسب السبب (مجموع السكان)	لجدول ١٦
	حالات الإصابات بفيروس العوز المناعي البشري والإيدز المبلغ عنها حديثاً بحــسب	لجدول ۱۷
١٨	نوع الجنس (أرقام مطلقة)	

المحتويات (تابع)

الصفحة		
١٨	مرضى الإيدز المبلَّغين بحسب نوع الجنس وطريقة انتقال المرض، ١٩٨١–٢٠٠٦	الجدول ۱۸
١٩	التلاميذ في المؤسسات التعليمية	الجدول ١٩
۲.	متوسط عدد التلاميذ مقابل كل مدرس بحسب المرحلة التعليمية - القطاع العربي	الجدول ٢٠
۲.	التلاميذ في الصفوف ٧-١٢ بحسب الصف ومعدلات البقاء في المدرسة	الجدول ۲۱
۲۱	نزلاء السجون بحسب الجريمة (أعداد إجمالية)	الجدول ۲۲
۲۱	عدد الحالات المبلغ عنها + المتعلقة بممارسة العنف بدوافع حنسية	الجدول ٢٣
۲۱	مقارنة بين الذكور والإناث من نزلاء السجون	الجدول ٢٤
7 7	موظفو السجون بحسب المنطقة، ٢٠٠٧	الجدول ٢٥
7 7	موظفو الشرطة الإسرائيلية	الجدول ٢٦
7 7	عدد القضاة	الجدول ۲۷
۲ ۳	القضايا المعروضة على المحاكم (القضايا المفتوحة والمنتهية والمتبقية)، ٢٠٠٢–٢٠٠٥	الجدول ۲۸
۲ ۳	بنود مختارة من ميزانية الجهاز القضائي لعام ٢٠٠٥	الجدول ٢٩
7	الإنفاق على النظام العام	الجدول ۳۰
	الأشخاص المتقدمون بطلبات للحصول على مساعدة قانونيـة ونــسبة الأشــخاص	الجدول ۳۱
7	الحاصلين على هذه المساعدة	

الجزء ١- معلومات عامة عن دولة إسرائيل أولاً - الخصائص الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ألف - الجغرافيا

1- تقع إسرائيل في الشرق الأوسط على الساحل الجنوبي الشرقي للبحر الأبيض المتوسط. وتشكل إسرائيل جزءاً من حسر بري يربط بين ثلاث قارات هي آسيا وأفريقيا وأوروبا. وفي هذه الأرض، كانت للشعب اليهودي ديانته وثقافته المميزتان منذ ما يقارب ٠٠٠ ه سنة. وبالنظر إلى أهمية هذه الأرض بالنسبة للديانة اليهودية، حتى في تلك الأوقات التي خضعت فيها للسيطرة الأجنبية، ثم بعد أن أصبحت إسرائيل دولة ذات سيادة وحتى أيامنا هذه، حافظ الشعب اليهودي على علاقة مادية بهذه الأرض لم تتفكك عراها على مدى القرون.

٢- وتبلغ المساحة الإجمالية لأرض إسرائيل ضمن حدودها وخطوط وقف إطلاق النار ٢٧ ٨٠٠ كيلومتراً ومربع. وهي ممتدة طولاً وضيقة عرضاً، إذ يبلغ طولها نحو ٤٥٠ كيلومتراً وعرضها نحو ١٣٥ كيلومتراً في أعرض بقعة وقرابة ١٣ كيلومتراً في أضيق بقعة. ويحدّها لبنان شمالاً، وسوريا في الشمال الــشرقي، والأردن والــسلطة الفلسطينية وبعض المناطق المتنازع عليها شرقاً، ومصر وقطاع غزة والبحر الأبيض المتوسط غرباً.

٣- وتنقسم إسرائيل إلى عدة مناطق جغرافية تشمل منطقة ساحل البحر الأبيض المتوسط والسهل الساحلي الكثيفة السكان، ومنطقة تلال يهودا المحيطة بالقدس إلى الشرق، والمنطقتين الجبليتين في الجليل والجولان في الشمال (وإن كانت تشمل أيضاً منطقة شديدة الانحدار إلى غور الأردن ولهر الأردن حيث يقع بحر الجليل - بحيرة كينيريت). ويقع البحر الميت جنوبي البلد. أما منطقة صحراء النقب التي تضم النصف الجنوبي من البلد فهي قاحلة في معظمها.

باء - الديمغرافيا

3- إسرائيل موطن لمجموعات سكانية متنوعة من أصول إثنية ودينية وثقافية واجتماعية عديدة. وهي تتطور باستمرار كمجتمع يحافظ على جذوره العريقة. وقد بلغ مجموع عدد سكان إسرائيل في عام ٢٠٠٧ نحو ١٠٠٠ بنسمة، منهم ما يزيد عن ٤,٥ ملايين من اليهود (٢٦ في المائة من مجموع السكان)، و٤,١ مليون من العرب (معظمهم مسلمون وبعضهم من المسيحيين والدروز والشركس، وهؤلاء يشكلون ما نسبته نحو ٢٠ في المائة من مجموع السكان). ويوجد في إسرائيل ٢٠٠٠ مهاجر من المهاجرين غير اليهود يشكلون ما نسبته ٤ في المائة من مجموع السكان. ويبين الجدول التالي نمو المجموعات السكانية الرئيسية (اليهود والمسلمون والمسيحيون والدروز) بين عام ٢٠٠٣ وعام ٢٠٠٦.

الجدول ۱ السكان بحسب الديانة (بالآلاف) في لهاية كل سنة

			عرب وغيرهم				
المحموع الكلي	يهود	المجموع	غير مصنفين	مسلمون	مسيحيون	دروز	السنة
٦ ٧٧٢,٤	0 170,2	١٦٠٧,٠	۲۸۱,۳	1 . 77,0	1 { 7 , {	١١٠,٨	7
٦ ٨٩٤,٠	٥ ٢٣٧,٦	1 707,8	791,7	۱ ۱ ۰ ۷ , ٤	1 { { } , ٣	117,.	۲٠٠٤
٧ . ١٥,٩	0 414,4	1 7.7,1	799,9	1 12.,7	1 { 7 , {	110,7	70
٧ ١٤٢,٤	० ४१४, ६	1 759,7	٣.9,9	1 174,1	1 2 9 , 1	117,0	77

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠٠٧.

الجدول ٢ متوسط عدد السكان، بحسب الديانة (بالآلاف)

			عرب وغيرهم				
المحموع الكلي	يهود	المجموع	غير مصنفين	مسلمون	مسيحيون	دروز	السنة
7 717, 5	0179,1	1 0 1 7 7	۲۷۷,۲	١ ، ٥٥, ٤	1 2 1 , 2	1.9,7	7
٦ ٨٣٣,٣	07.1,0	۱ ٦٣١,٨	۲۸٦,٥	١ . ٩ . , .	1 2 4 , 2	111,9	۲٠٠٤
7 902,9	0 7 7 0 , 7	1779,7	790,A	1 172,.	1 20, 2	112,1	70
٧ . ٧ ٩ , .	0 404,7	1 777	٣٠٤,٩	1 107,9	١٤٧,٨	117,5	77

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠٠٧.

٥- وفي عام ٢٠٠٦، كان ما نسبته ٩١,٨ في المائة من سكان إسرائيل يقيمون في المناطق الحضرية و ٨,٢ في المائة في المناطق الريفية.

الجدول ٣ الكثافة السكانية (لكل متر مربع من الأرض**) بحسب المنطقة

٣١ كانون الأول/	٣١ كانون الأول/	٣١ كانون الأول/	٣١ كانون الأول/	
دیسمبر ۲۰۰۶	دیسمبر ۲۰۰۵	دیسمبر ۲۰۰۶	دیسمبر ۲۰۰۰	المنطقة والمنطقة الفرعية
٣١٠,٥	٣٠٥,٢	٣٠٠,٢	۲٧٨,٧	المحموع الكلي
779,.	770,.	۲٦٠,٩	7 £ 1 , 9	المنطقة الشمالية
1 ٣٠٦,٦	1 770,.	١ ٢٤٧, ٠	1 1 2 7 , 2	المنطقة الوسطى
٧٢,.	٧٠,٧	٦٩,٤	74,4	المنطقة الجنوبية
997,	99.,	٩٨٣,٣	٩٤٨,٤	منطقة حيفا
۱۳۳۲,٤	۱ ۳۰۳,۸	1 772,.	1 177,.	منطقة القدس
٦ ٩٩٧,٢	٦ ٩١٨,٥	٦ ٨٤٠,٩	7 7 5 7 7	منطقة تل أبيب

^{**} باستثناء الإسرائيليين المقيمين في مناطق الضفة الغربية وغزة.

٦- ويبلغ مجموع عدد المهاجرين اليهود إلى إسرائيل ٢٧٣ ١٧٨ ١ مهاجراً منذ عام ١٩٨٩ منهم ٥٨٠ ٩٦٤
 مهاجراً قدموا من الاتحاد السوفياتي السابق و ٦٧٨ ٦٧٨ مهاجراً من إثيوبيا.

الجدول ٤ مصادر النمو السكاني، ٢٠٠١-٢٠٠٦ (بالآلاف)

النسبة المئوية	إجمالــــي	عدد السكان	إجمالي ميزان	الزيادة	عدد السكان في	
للنمو السنوي	النمو	في نهاية الفترة	الهجرة	الطبيعية	بداية الفترة	المحموعة السكانية
1,9	7 5 7 , 5	Y 1 1 7, Y	119,1	٦٢٨,٤	7 779,7	مجموع السكان
١,٤	٤٣٨,,	० ४ ९ ४ , ६	٥٠,٣	497,9	٤ 900,٤	يهود
٣,٢	7.7,7	1 177,1	0,9	190,9	97.,.	مسلمون
١,٧	1 8 , 1	1 2 9 , 1	٦,٦	٩	180,1	مسيحيون
١,٣	٧,٤	114,7	٠,٦-	٧,٤	111,5	مسيحيون عرب*
٣,٢	٣,٩	۲٧,٧	0,9	٠,٤	77,7	مسيحيون غير عرب*
7,1	۱۳,۸	117,0	صفر	17,0	١٠٣٠٨	دروز
٥,٧	٧٩,٤	۲۸۰,۹	٥٧,٤	17,7	7.1,0	مجموعات غير مصنفة بحسب
						الديانة

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

* المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٦.

٧- ويتألف السكان حالياً من نحو ٣,٤٨٥ ملايين من الذكور و٣,٥٦٨ ملايين من الإناث. وفي عام ٢٠٠٧، بلغ متوسط العمر المتوقع للإسرائيليين ٧٨,٥ سنة للذكور و٢,٨٨ سنة للإناث. وبلغ إجمالي معدل الخصوبة ٢,٨٨ في المائة وبلغت نسبة السكان الذين تبلغ أعمارهم ١٥ سنة أو أقل ٢٨,٣ في المائة، بينما شكل السكان الذين تبلغ أعمارهم ٥٥ سنة أو أكثر ٩,٨ في المائة.

الجدول ٥ الجدول ٥ التركيبة العمرية للسكان بحسب الديانة والعمر (بالآلاف، متوسط ٢٠٠٥)

مجموعات غير مصنفة بحسب		مسيحيو ن			
الديانة	دروز	(المجموع)	مسلمون	يهود	العمر
7.,7	17,9	11,7	177,0	٤٩٧,٢	صفر – ٤
19,7	18,.	17,9	179,7	٤٥٤,٧	9-0
١٧,٨	١٢٠٨	17,7	184,4	٤٢٢,٦	١٤-١٠
۲٣,.	11,7	۱۲,۳	112,9	٤١٤,.	19-10
7 2 , 1	١٠,٧	11,7	90,0	٤٢٢,٢	7 2-7 .
70,7	١٠,٧	11,9	٨٩,٩	٤٠٥,٨	79-70
۲۸,۱	٩,٨	11,9	٨٤,٣	۳۸٧,٦	٣٤-٣٠
70,2	۸,,	1.,9	٧٠,٠	475,4	m9-m0
۲.,9	٦,٩	1.,0	٦٠,١	791,.	٤٤-٤٠

محموعات غير					
مصنفة بحسب		مسيحيون			
الديانة	دروز	(المجموع)	مسلمون	يهود	العمر
١٨,٥	0,0	9,7	٤٤,٦	٣٠٢,٨	٤٩-٤٥
1 2 , 9	٤,٢	۸,۰	٣٢,٨	٣١٢,٨	٥٤-٥٠
١٣,٤	٣,١	٦,٦	77,7	٣٠١,٠	09-00
٧,١	7,7	0,1	19,7	١٨٧,٧	7 2-7 •
٨,٤	١,٨	٤,٧	17,7	177, 5	79-70
٣,٨	١,٣	٣,٥	٨,٧	107,1	٧٤-٧·
۲,٦	٠,٩	7,0	0,4	14.,0	Y9-Y0
۲,٤ :٨٠+	.,0	۲,٤ :۸.+	۲,۸	١٠١,٤	Λ ٤- Λ •
·	٠,٣	·	١,٣	٤٥,٥	⋏ ٩-⋏०
	٠,١		٠,٧	74,0	+ 9.

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

٨- وقد بلغ معدل الولادات الإجمالي ٢١,٠ لكل ألف من السكان في عام ٢٠٠٦، وبلغ معدل وفيات الرضع ٣,٤ لكل ألف. ومن أصل مجموع الأسر البالغ ٣٠٠٠ أسرة، تبلغ نسبة الأسر التي تعيش في كنف أحد الوالدين ٨,٩ في المائة (٣٠٠٠ ١٨٠ أسرة)، منها ٩٠٠ ١٤٦ أسرة لديها أطفال حتى سن الرابعة والعشرين. وتبلغ نسبة الأسر التي تعيلها نساء ٨٩،٩ في المائة (٢٠٠ ١٣٢ أسرة) من مجموع الأسر التي تعيش في كنف أحد الوالدين والتي لديها أطفال حتى سن الرابعة والعشرين. وفي عام ٢٠٠٦، بلغ متوسط حجم الأسرة الإسرائيلية (باستثناء الأسر المكونة من فرد واحد) ٣,٨٤ أفراد (٣,٦٣ في حالة الأسر اليهودية، و٩٠،٥ في حالة الأسر العربية، و٧٠,٧ في حالة أسر المهاجرين من الاتحاد السوفياتي السابق).

٩- وبلغ معد الإلمام بالقراءة والكتابة في إسرائيل نحو ٩٥,٧ في المائة في عام ٢٠٠٦ (٩٧,١ في المائة في حالة الذكور و٤,٦ في المائة في حالة الإناث).

جيم - الثقافة والديانة

١٠ الثقافة الإسرائيلية هي مزيج غني من الثقافات الغربية الحديثة وثقافات النشرق الأوسط الدينية والمحافظة. وهي تتألف أساساً من الثقافة اليهودية وتقاليد سكان إسرائيل، كما ألها تتأثر بالديانات الأحسرى وبثقافات الأقليات.

11- ويعيش في إسرائيل ما نسبته ٣٨ في المائة من يهود العالم، وهي موطن لأتباع العديد من الديانات الأخرى، ومنهم مسلمون ومسيحيون ودروز وبهائيون وغيرهم. ولقد كفلت إسرائيل، على النحو المكرس في إعلان استقلالها (١٩٤٨)، حرية الدين والوجدان للجميع. فلكل طائفة من الطوائف الدينية، بموجب القانون وفي الممارسة العملية، حرية ممارسة معتقداتها والاحتفال بأعيادها وأيام عطلتها الأسبوعية. وللطوائف الدينية الرئيسية محاكمها الدينية المعترف بها قانوناً، وهي صاحبة الاختصاص في الشؤون الدينية، بما في ذلك قصايا الأحوال الشخصية مثل الزواج والطلاق. ولكل طائفة منها أماكن العبادة الخاصة بها وشعائرها الدينية التقليدية ومميزاتها المعمارية التي تطورت على مدى القرون.

دال - مؤشرات النظام السياسي

17- للاطلاع على معلومات مفصلة عن النظام السياسي لإسرائيل وهيكل الحكم الإسرائيلي، يرجى الرجوع إلى الفرع ثانياً (واو) على الصفحة ٣٦.

الجدول ٦ عدد الأحزاب السياسية المعترف بها على المستوى الوطني وتوزيع المقاعد التشريعية بحسب الحزب – الكنيست السابعة عشرة

الولايات (المقاعد في الكنيست		
السابعة عشرة)	عدد الأصوات	الحزب
-	7 . 1 1	بریت أو لام (Brit Olam)
_	٣ ٦ ٩ ٢	حزب العمال (Da-am)
Y	110 409	المتقاعدون في إُسرائيل (Gil)
_	£ 7 707	الورقة الخضراء (Green Leaf)
_	£ 7 0 9 0	الخضر (Hayerukim)
٣	۸٦ · ٩٢	الجبهة (Hadash)
-	7 7 1	حيروت (Herut)
-	1.11	هيتس (Hets)
٩	775 . 72	إيشود ليومي - المفدال (Ichud Leumi-Mafdal)
79	79.9.1	إلى الأمام (Kadima)
١٩	٤٧٢ ٣٦٦	حزب العمل الإسرائيلي - مع مينماد (Meimad)
-	١٣٨١	ليتشن (Lechem)
-	٥٨.	ليدر (Leeder)
-	1 770	ليف (Lev)
١٢	711 997	ليكود (Likud)
0	111 4. 4	میریتس (Meretz)
-	٧٣٨	الجزب العربي الوطني
٣	77.77	الجمعية الديمقراطية الوطنية
-	7 2 1 7 2	الجبهة اليهودية الوطنية
-	1 7 7 1	الصهيونية الجديدة (New Zionism)
-	1 2 0	مستقبل واحد (One Future)
-	7 17 7	حزب الكفاح ضد البنوك
١٢	799.08	حراس التوراة الشرقيون (شاس)
-	٤ ٦٧٥	التغيير (شينوي)
-	1715	القوة للفقراء (Strength to the Poor)
-	11 10 1	تافنیت (Tafnit)
٦	1 2 7 . 9 1	يهودت هنوراه وهاشبان
	7 19	تسيديك لاكول (Tzedek Lakol)
	1 7 2 7	تزومیت (Tzomet)
٤	9 2 7 7 7	القائمة العربية الموحدة – التجدد العربي
11	٠٨٨ ٨٨٠	إسرائيل بيتنا (Israel Beitenu)
١٢٠	٣١٤٠٠٦٤	المجموع

المصدر: (الكنيست الإسرائيلية، ٢٠٠٧).

الجدول ٧ حقائق عامة فيما يخص انتخابات الكنيست السابعة عشرة

۱۹۳ ۷٤۰ ۰۰۰ (شاقل إسرائيلي جديد)	ميزانية اللجنة المركزية للانتخابات للسنة المالية ٢٠٠٤
٥٠١٤ ٦٢٢	عدد الناخبين المؤهلين للاقتراع
٨٢٨٠	مجموع عدد مراكز الاقتراع
1 187	عدد مراكز الاقتراع المخصصة للمعوقين (من مجموع عدد مراكز الاقتراع)
١٨٨	عدد مراكز الاقتراع في المستشفيات
٩٢	عدد مراكز الاقتراع في بعثات التمثيل الدبلوماسي في الخارج
٥١	عدد مراكز الاقتراع في السجون ومراكز الاحتجاز

المصدر: الكنيست الإسرائيلية، ٢٠٠٧.

الجدول ٨ عدد ونسبة النساء في الكنيست الإسرائيلية

	1	
	عدد النساء (من مجموع عدد أعٍضاء	
النساء (بالنسبة المئوية)	الكنيست البالغ ١٢٠ عضواً)	الكنيست
٩	11	الكنيست الأولى
١.	17	الكنيست الثانية
١.	17	الكنيست الثالثة
٧,٥	٩	الكنيست الرابعة
٨	١.	الكنيست الخامسة
٧,٥	٩	الكنيست السادسة
٧	٨	الكنيست السابعة
۸,٣	١.	الكنيست الثامنة
٧	٨	الكنيست التاسعة
٧	٨	الكنيست العاشرة
۸,٣	1.	الكنيست الحادية عشرة
٦	٧	الكنيست الثانية عشرة
٩	11	الكنيست الثالثة عشرة
٧,٥	٩	الكنيست الرابعة عشرة
17	١٤	الكنيست الخامسة عشرة
١٤	١٧	الكنيست السادسة عشرة
١٤	١٧	الكنيست السابعة عشرة

المصدر: الكنيست الإسرائيلية، مركز المعلومات والبحوث، ٢٠٠٧.

هاء - اللغات

17- اللغتان العبرية والعربية هما اللغتان الرسميتان للدولة. وتبث محطات الإذاعة والتلفزيون الإسرائيلية باللغتين العبرية والعربية وكذلك، وإن يكن بدرجة أقل، باللغات الإنكليزية والروسية والأمهرية. كما تُستخدم اللغات العبرية والعربية والإنكليزية معاً في كتابة إشارات وعلامات المرور على الطرق التي تربط بين المدن.

15- وقد قررت الحكومة الإسرائيلية مؤخراً تنفيذ مشروع لترجمة المحتوى الكامل لمواقع وزاراتها على شبكة الإنترنت إلى اللغة العربية. ويتضمن الموقع الرئيسي ومواقع فرادى الوزارات على شبكة الإنترنت طائفة واسعة حداً من المعلومات المستقاة من مختلف الدوائر مثل: تجديد رُخص قيادة السيارات، والإعلانات عن الوظائف الشاغرة، والعقود الحكومية، والمدفوعات الضريبية، فضلاً عن دليل لتقديم الشكاوى المتعلقة بانتهاك الحقوق. وبذلك فإن الحكومة تعتزم تمكين مواطني الدولة العرب من الوصول على نطاق واسع وبشكل ميسر إلى الخدمات الحكومية المتوفرة على شبكة الإنترنت بلغتهم الأم.

01- وفي عام ٢٠٠٦، عُرضت على الكنيست مناقصة لإنشاء أكاديمية للغة العربية. وفي الاجتماع الأول الذي عقدته في هذا الشأن لجنة التعليم والثقافة والرياضة التابعة للكنيست، سلَّمت اللجنة بأن التعبير الصحيح عن اللغة العربية كلغة رسمية لدولة إسرائيل يستلزم إنشاء أكاديمية للغة العربية. وأضافت قائلة إن المؤسسات الأكاديمية في إسرائيل سوف تستفيد من إنشاء مثل هذا المعهد الأكاديمي الذي من شأنه أيضاً أن يحسِّن التعليم باللغة العربية في إسرائيل.

واو - المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية

17- بلغ الناتج المحلي الإجمالي لإسرائيل في عام ٢٠٠٦ ما مقداره ٢١٩,٦٦ مليار شاقل إسرائيل حديد بالأســعار الجارية (نحو ١٨٥,٩ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة). وبلغ نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ٨٤٩ ٨٥ شاقلاً إسرائيلياً حديداً (نحو ٣٥، ٣٥ دولاراً). وبلغ مجموع الدين الخارجي ٣٤ ٢٤٥ مليون دولار.

17 - وبلغ سعر صرف الدولار ٢,٠٤٨ شاقل إسرائيلي جديد للدولار الواحد في نهاية عام ١٩٩٠، و٤٤٤ شاقل للدولار في منتصف عام ٢٠٠٦. وبلغ المتوسط السنوي لسعر صرف الدولار ٢,٠١٦ شاقل للدولار في عام ١٩٩٠، و٢٠٤٨ شاقل للدولار في عام ١٩٩٠، و٢٠٤٨ شاقل للدولار في عام ٢٠٠٥، وبلغ معدل التضخم في عام ٢٠٠٦ نحو - ١٠٠ في المائة، وبلغ معدل البطالة قرابة ٤٨٤ في المائة، وبلغ معدل البطالة قرابة ٤٨٤ في المائة، وبلغ معدل البطالة في عام ٢٠٠٧، فبلغ معدل النضخم ٤٣٤ في المائة، وبلغ معدل البطالة في عام ٢٠٠٧ في المائة،

١٨ - وفي عام ٢٠٠٦، بلغت نسبة الأُسر التي تعيش دون خط الفقر المحدد على المستوى الوطني ٢٠,٠ في المائــة.
 وبلغ عدد الأُسر الفقيرة ٢٠٠٠ أسرة في عام ٢٠٠٦ تضم ٢٠٠٠ ١ شخص منهم ٧٦٩٠٠٠ من الأطفال.

الجدول ٩ معامِل "جيني" للفترة ٢٠٠٥–٢٠٠٥

70	7 ٤	7٣	7 7	7 1	السنة
٠,٣٨٦	٠,٣٨٠	٠,٣٧٥	٠,٣٩٥	٠,٣٨٤	الأُسر التي يُعيلها فرد عامل
٠,٣٩٩	٠,٤٠٢	٠,٣٩٧	٠,٣٦٧	٠,٣٧٩	الأُسر التي يُعيلها شخص غير عامل

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

الجدول ١٠ المحدول ١٠ النفقات الاستهلاكية للأُسر على الغذاء والسكن والصحة والتعليم للفترة ٢٠٠٠ (نسب مئوية)

70	۲٠٠٤	7	7 7	7 1	7		السنة
١٦,٣	١٦,٣	۱٦,٨	١٦,٦	١٦,٩	١٧,٠	الجحموع	
۱۳,۲	۱۳,۱	۱۳, ٤	۱۳,۲	۱٣, ٤	۱۳,٦	باستثناء الخضار والفواكه	الغذاء
٣,١	٣,٢	٣, ٤	٣, ٤	٣,٥	٣, ٤	الخضار والفواكه	
۲١,٩	۲۲,۳	۲۲,۸	۲٤,٠	۲۲,٦	77,7	الجحموع	
٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	الضرائب الحكومية	
٤,٠	٤,١	٤,٣	٤,٤	٣,٩	٣,٨	الإيجار الشهري	السكن
۱٧,١	۱٧,٤	۱۷,۷	١٨,٩	۱٧,٩	۱٧,٤	استهلاك خدمات الإسكان	
٠,٥	٠,٥	٠,٥	٠,٥	٠,٥	٠,٥	نفقات سكنية أخرى	
٥,١	٥,٠	٤,٨	٤,٨	٤,٩	٤,٦	المجموع	
١,٣	١,٢	١,١	١,٠	٠,٩	٠,٨	التأمين الصحي	
١,٤	١,٥	١,٥	١,٤	١,٦	١,٥	علاج الأسنان	الصحة
٠,٧	٠,٧	٠,٦	٠,٧	٠,٨	٠,٧	الخدمات الصحية	
١,٧	١,٦	١,٦	١,٧	١,٦	١,٦	نفقات أحرى على الصحة	
۱۳,٥	۱۳,٦	۱۳,٥	۱۳,۲	۱۳,٤	١٤,٢	المجموع	التعليم والثقافة
٥,٠	٤,٩	٤,٧	٤,٦	٤,٧	٤,٦	منه: حدمات التعليم	والترفيه
٣,٩	٤,٠	٤,١	٤,٦	٤,٩	0,7	الجحموع	الأثـــاث والأدوات
							المترلية
٣,٦	٣,٨	٣,٧	٣,٠	٣,٢	٣,٣	المجموع	الألبسة والأحذية
۲٠,٤	۲٠,٤	۱۹,۸	19,9	۲٠,١	۱۹,۳	المجموع	النقل والمواصلات
٤,٩	٤,٧	٤,٥	٤,٦	٤,٧	٤,٩	الجحموع	متنوعة

91- ويشكِّل الماس المُنتَج الرئيسي في الواردات والصادرات الإسرائيلية. فهو يشكل ما نسبته ٣٢,٦ في المائة من مجموع الصادرات و٢٠٠٦). وتصدِّر إسرائيل معظم منتجاتها إلى الولايات المتحدة الأمريكية وتستورد معظم المنتجات من الاتحاد الأوروبي.

• ٢٠ و بموجب قرار اتُخذ في أيار/مايو ٢٠٠٧ كثمرة لعملية معقدة وشاملة استمرت سبع سنوات، وافق المجلس الوزاري لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على قرار بفتح باب المناقشات مع إسرائيل بــشأن انضمامها إلى المنظمة. ويُتوقع أن تستغرق عملية الانضمام مدة تتراوح بين سنة وسنة ونصف، وهي فترة ضرورية للوفاء بالكامل بمعايير المنظمة.

مؤشرات العمالة:

الجدول ۱۱ السكان الذين تبلغ أعمارهم ۱۵ سنة أو أكثر بحسب خصائص قوة العمل المدنية للفترة ۲۰۰۳–۲۰۰۹ (بالآلاف)

۲٠٠٦	70	۲٠٠٤	7	ىنة	الس	
0.07,1	٤ ٩٦٣, ٤	٤ ٨٧٦,٠	٤ ٧٩١,٧			الجموع
7 7 2 7 , 2	7 777,7	7 197,0	۲ ۱۸۱,۷		فوة العمل المدنية	غير مدرجين في أ
۲ ۸ • ۹ , ۷	۲ ٧٤٠,١	۲ ٦٧٨,٥	۲ ٦١٠,٠		- الجموع الكلي	قوة العمل المدنية
7 077,7	۲ ٤٩٣,٦	۲ ٤٠٠,٨	۳ ۳۳۰,۲	الجحموع		
١٦٤١,٠	1 090,1	1 0 2 1 , 4	1 087,1	يعملون لوقت كامل		
٧٤٩,٦	٧٣٣,٩	٧٠٣,٥	٦٤٤,٣	يعملون لجزء من الوقت	: 1.1.11	
۲٦,٧	۲٦,٨	۲٦,٣	۲٤,٧	النسبة المئوية للعاملين لجزء مــن	العاملون	
				الوقت ضمن قوة العمل المدنية		
١٨٢,٩	172,7	107,1	١٤٩,٨	الغائبون عن العمل مؤقتاً		1 11 = =
777,1	7	۲۷۷,۷	۲۷۹,۸	الجحموع		قوة العمل المدنية
١٠٠,٣	1.7,9	112,8	170,8	كانوا يعملون في إسرائيل خلال		المدنية
				الأشهر الاثني عشر الأخيرة		
180,9	189,7	177,0	102,0	لم يعملوا في إسرائيل خــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	العاطلون عن العمل	
				الأشهر الاثني عشر الأخيرة	العمل	
٨,٤	٩,٠	١٠,٤	١٠,٧	النسبة المئوية للعاطلين عن العمل		
				ضمن قوة العمل المدنية		
٥٥,٦	00,7	०६, १	٥٤,٥	النسبة المئوية لقوة العمل المدنية ضمن مجموع عدد السكان الذين تبلغ		
					ة أو أكثر	أعمارهم ١٥ سن

الجدول ١٢ السكان الذين تبلغ أعمارهم ١٥ سنة أو أكثر بحسب خصائص قوة العمل المدنية والمجموعة السكانية (٢٠٠٦) (بالآلاف)

عرب	يهود	السنة – ٢٠٠٦		
٨٤١,٢	٤١٠٤,٠		۶	المجمو
٥٠٧,٨	۱ ۷۰۱,۸	ية	قوة العمل المدن	غير مدرجين في
٣٣٣, ٤	7 2.7,7	<u>کلی</u>	ة – المجموع الك	قوة العمل المدني
790,1	۲ ۲۰۹,۸	المجموع		
۲۱۷,٦	1 475,5	يعملون لوقت كامل		
٦٢,١	779,9	يعملون لجزء من الوقت	العاملون	
۱۸,٦	۲٧,٩	النسبة المئوية للعاملين لجزء من الوقت ضمن قوة العمل المدنية		قوة العمل
10,0	170,0	غائبون عن العمل مؤقتاً		قوة العمل المدنية
٣٨,٣	197, 8	المجموع		المدنية
٧,٤	٨٩,٥	كانوا يعملون في إسرائيل خلال الأشهر الاثني عشر الأخيرة	العاطلون عن	
٣٠,٩	١٠٢,٩	لم يعملوا في إسرائيل خلال الأشهر الاثني عشر الأخيرة	العمل	
11,0	۸,۰	النسبة المئوية للعاطلين عن العمل ضمن قوة العمل المدنية		
٣٩,٦	٥٨,٥	ضمن مجموع السكان الذين تبلغ أعمارهم ١٥ سنة أو أكثر	وة العمل المدنية	النسبة المئوية لق

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

الجدول ۱۳ العاملون بحسب الصناعة ونوع الجنس، ۲۰۰٦

			<u> </u>	
ساء	ن	بال	ر ج	
النسبة المئوية	النسبة المئوية	النسبة المئوية	النسبة المئوية	
للعاملات بأجر	للمشتغلات	للعاملين بأجر	للمشتغلين	الفرع الاقتصادي
٠, ٤	٠,٦	1,9	۲,۸	الزراعة
9,0	٩,٣	74,0	۲۱,۳	الصناعة التحويلية
٠,٣	٠,٣	١,٣	١,١	الكهرباء وإمدادات المياه
٠,٨	٠,٧	٨,٧	9,7	التشييد (مشاريع البناء والهندسة المدنية)
١١,٧	١٢,٠	١٢٠٨	1 2 , 7	تجارة الجملة والتجزئة والتصليح
٤,٢	٤,٢	0,0	0,4	حدمات الإيواء والمطاعم
٤,٤	٤,٢	۸,۲	٨,٩	النقل والتخزين والمواصلات
٤,٧	٤,٤	۲,٦	۲,٦	الأعمال المصرفية والتأمين والتمويل
11,7	۱۲,٤	1 2,0	10,7	أنشطة الأعمال
٤,٨	٤,٤	٥,٦	٤,٧	الإدارة العامة
77,0	۲۱,۳	٦,١	٥,٤	التعليم
۱٧, ٤	١٧,٢	٤,٤	٤,٤	الصحة والرفاه والخدمات الاحتماعية
٤,٣	0,0	٤,٢	٤,٦	الخدمات الأهلية والاجتماعية والشخصية
٣,٥	٣,٥	٠,٤	٠,٣	الخدمات المقدَّمة من خدم المنازل إلى الأُسر
١	١	١	١	المجموع

الجدول ۱۶ العاملون بحسب آخر مهنة وبحسب نوع الجنس، ۲۰۰٦

النسبة المئوية من مجموع الإناث العاملات	النسبة المئوية من مجموع الذكور العاملين	المهنة
١٤,٨	17,0	مهنیون أكاديميون
۲٠,١	١٢,١	مهنیون وفنیون مشارکون
٣,٨	۸,۲	مدراء
70,9	٧,٥	كتَبة
۲٤,٠	١٦,٩	وكلاء، ومندوبو مبيعات وعمال خدمات
٠,٣	۲,۲	عمال زراعيون مهرة
٤,١	٣٠,٧	العاملون في قطاعي الصناعة والتشييد وغيرهم مـن العمـال
		المهرة
٧,١	۸,٩	عمال غير مهرة
١	١	المجموع

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، ٢٠٠٧.

زاي – العلم والتكنولوجيا

71- تحتل إسرائيل مكان الصدارة في مجال التكنولوجيا المتقدِّمة، وتنظيم المشاريع القائمة على روح المبادرة، والابتكار، والبحث الأكاديمي، والبرامج الحكومية الداعمة. وتُقدِّم شي البرامج والمخططات الحكومية السعم للبحوث التطبيقية التي تجريها الجامعات ومعاهد البحوث، ولتطبيق التكنولوجيا التي توفِّرها هذه المؤسسات في قطاع الصناعة، ولمشاريع البحث والتطوير في مجال الصناعة، و"للحاضنات التكنولوجية"، وما إلى ذلك. وفي المجال العلمي، تشجِّع إسرائيل إنشاء مراكز الامتياز في ميادين مثل التكنولوجيا الأحيائية، والتكنولوجيا الدقيقة، وما إليها، بينما تحافظ في الوقت نفسه على مستوى الجودة ضمن الطائفة الواسعة من الميادين العلمية. وتُسمِّل إسرائيل أعلى معدلات الاستثمار في أنشطة البحث والتطوير مقارنة بغيرها من الدول، إذ يبلغ معدل هذا الاستثمار لديها ما نسبته ٥٤٤ في المائة من ناتجها المحلى الإجمالي.

حاء - الرعاية الصحية

77- تتمتع إسرائيل بتوفّر مستوى عال من الخدمات الصحية، والموارد الطبية التي تتميز بأعلى مستويات الجودة، ومرافق المستشفيات الحديثة، فضلاً عن ألها تتمتع بمستوى مُلفت للنظر في نسبة الأطباء والأحصائيين إلى السكان، وهو ما يتجلى في تدني معدل وفيات الرُضَّع (٣,٤ لكل ٢٠٠٠ من المواليد الأحياء) وارتفاع متوسط العمر المتوقع (٨٢,٢ سنة في حالة النساء، و٥,٨٧ سنة في حالة الرجال). ويكفل القانون توفير خدمات الرعاية الصحية الوطنية من فترة الولادة وحتى فترة الشيخوخة، وتبلغ النفقات الوطنية على الخدمات الصحية مستويات تضاهى مثيلاتما في البلدان المتقدمة الأحرى.

الجدول ١٥ حالات إنماء الحمل في المستشفيات بموجب القانون

	بحكم القانون							
			الحمل خارج		محموع عدد			
النسبة في كل ١٠٠	خطر يتهدد		نطاق الحياة		حالات الإنهاء	عدد	عدد	
من المواليد الأحياء	حياة المرأة	جنين مشوَّه	الزوجية	عمر المرأة	الفعلي للحمل	الموافقات	الطلبات	السنة
١٤,٢	7798	4 7 5 9	1. 207	۲٠,١٠	19 8.0	۱۹ ۸۸۰	7 . 7 V A	۲
١٤,٩	٣ ٩٨٧	٣ ٢ ١ ٠	1.957	77,11	7. 447	71191	710.0	۲ ۱
١٤,٥	T 0 V 1	4497	1 . 771	۲۱,٦٨	19 797	۲ ۰ ٦ ۸ ٤	71.70	7 7
۱۳,۹	٣ ٧ ٠ ٧	٣ ٤٧٦	1. ٧٧٣	71,19	7	۲ ۰ ۸ ٤ ۱	71777	77
١٤,٠	7 V07	٣ ٤ ٤ ٤	11.77	71,.7	7 • ٣٧٨	71777	71710	۲ ٤
۱۳,۸	٣٦٧٣	۳ ۳٤ ٠	1.912	۲۰,۰۱	۱۹ ۹۸۲	7.044	7. 9.1	70
۱٣, ٤	۳ ٤٨٦	т о . Л	11	11,79	۱۹ ۸۳۰	۲۰۸۸٦	71 707	7 7

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

الجدول ١٦ معدلات الوفيات بحسب السبب (مجموع السكان)

			1		<u> </u>
				العدد في القائمة ٢	
				للوفيات بحسب	
				التصنيف الدولي	min ti
71991	71	7	7 ٤-٢ 1	(ICD-10)	سبب الوفاة
٦٢	٥٦	77	०१	Υ ۲ + ξ Υ	أمراض أخرى
7 9	00	٥٢	٥١	(1)0٣	أمراض قلبية إقفارية أحري
					رُغير مرضَ أحتشّاء عضّلة القلب الحاد)
٣٨	٣9	٤٢	٣9	٤٦	السكري
٤١	٤٤	٣٧	٤٠	٥٥	أمراض مخية وعائية
٣٩	٣٨	٣٤	٣٦	٥٤	أمراض قلب أخرى
٣١	79	٨ ٢	7 7	70(7)	احتشاء عضلة القلب الحاد
70	71	70	7 7	٤٤	تحدد الإصابة بأورام خبيثة
۲.	71	71	71	٣٢	أورام خبيثـــة في الرغــــامي والقصبات والرئة
١٦	۲ ۳	۲.	7 7	70	أمراض كلوية
۲.	71	١٩	١٩	۲۸	أورام خبيثة في القولون والمستقيم والشرج
١٩	١٨	١٧	١٧	٦١	عداوي الجهاز التنفسي السفلي المزمنة

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

المعدلات في كل ١٠٠٠ من المقيمين.

(بحسب التصنيف الإحصائي الدولي للأمراض والمشاكل الصحية ذات الصلة - الطبعة العاشرة) ICD-10.

إحصاءات مرض الإيدز وفيروس العوز المناعي البشري الجدول ١٧ الجدول ١٧ حالات الإصابة بفيروس العوز المناعي البشري والإيدز المبلغ عنها حديثاً بحسب نوع الجنس (أرقام مطلقة)

	فيروس العوز المناعي البشري				الإيدز			
	_ .		المجموع		/ ·	. 1.1	المجموع	. II
السنة	ذكور	إناث	الكلي	السنة	ذكور	إناث	الكلي	السنة
7 7.0	1 . 7	١٤٠٠	٨٠٣	٦٨٧	070	107	7997	7
7 2 1	٦	١٨٦	1 £ 9	30	١٩	١٦	409	7 1
٣٠٣	٥	١٦٧	181	٦١	٤٢	19	440	7 7
7 7 7	١	101	175	٦١	٤٤	١٧	٣.٣	7٣
٣.٩	-	717	9 7	۲۱	17	٩	710	۲٠٠٤
777	١	7.7	١١٨	٤١	۲ ۸	١٣	ro.	70
717	_	۲.,	117	٤١	77	٩	441	77

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

الجدول ۱۸ مرضى الإيدز المبلَّغين بحسب نوع الجنس وطريقة انتقال المرض، ۱۹۸۱–۲۰۰۲

وفاة المريض	ي	الرقم التراكم		
أو مغادرته إسرائيل	المجموع	إناث	ذ کور	فئة انتقال المرض
١٨٨	707	1	707	١ – علاقات جنسية بين المثليين
٨٩	109	79	۱۳.	٢- تعاطي المخدرات بالحقن
17	٤٤	-	٤٤	٣- الناعور
٣٩	١٧	٧	١.	٤ - نقل الدم بطرق أخرى
717	٤٣٦	١٧٤	777	١-٥ ناشئ من بلد فيه وباء فيروس عوز مناعي بشري "كاسح"
١٤	7 ٣	77	١	٥-١ علاقة مع شركاء من الفئة ١ إلى ٥-١
١٣	7 7	١٤	٨	٣-٥ علاقة جنسية مع مصاب بفيروس عوز مناعي بشري غير مصنف في الفئتين ٥-١ و٥-٢
٤٠	٧١	۲.	٥١	٥-٤ مصدر غير محدد
١٤	۲۸	١٤	١٤	٦- انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل
٣٤	٤٠	٤	٣٦	٧- أسباب أخرى/غير محددة
٦٧٧	1 . 9 7	7 / 5	٨٠٨	المجموع

المصدر: وزارة الصحة، حدمات الصحة العامة، إدارة أمراض السل والإيدز، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

طاء - التعليم

77- التعليم في إسرائيل قيمة من القيم الأساسية، وهو الطريق إلى المستقبل. ويهدف النظام التعليمي الإسرائيلي إلى إعداد الأطفال لكي يصبحوا أعضاء يتحلّون بالمسؤولية في مجتمع ديمقراطي تعددي يتعايش فيه الناس من مختلف الخلفيات الإثنية والدينية والثقافية والسياسية. وهو يقوم على القيم اليهودية وحب الأرض ومبادئ الحريسة

والتسامح. وهو يسعى لنشر مستوى عالٍ من المعرفة، ويشدد على المهارات العلمية والتكنولوجية الضرورية للتنمية المتواصلة للبلد.

٢٤ وتعمل وزارة التعليم بشكل متواصل على جعل المعايير التعليمية متوافقة مع الممارسات التربوية العصرية مثل تحقيق المساواة بين الجنسين، والارتقاء بوضع المدرسين، وتوسيع نطاق المناهج التربوية ذات المنحى الإنساني، وتشجيع الدراسات العلمية والتكنولوجية. ومن الجوانب الرئيسية للسياسة الإسرائيلية ما يتمثل في تحقيق تكافؤ الفرص في مجال التعليم لجميع الأطفال وزيادة عدد الطلاب الذين يجتازون امتحانات الشهادة الثانوية.

٥٧- ونتيجة للسعي الحثيث لبلوغ أرقى المستويات الأكاديمية، فاز عدة باحثين إسرائيليين في السنوات الأحيرة بجائزة نوبل المرموقة: البروفيسور أفرام هيرشكو والبروفيسور آرون جييسشيانوفر (في الكيمياء - ٢٠٠٤)، والبروفيسور دانييل كاهنيمان (في الاقتصاد - ٢٠٠٦) والبروفيسور روبيرت ج. أومان (في الاقتصاد - ٢٠٠٦).

الجدول ١٩ التلاميذ في المؤسسات التعليمية

77-77	07-77	7 0 - 7 5	71999		السنة
7 179 717	7 . 9 7 7 7 9	7 . 12 070	1911 277		المحموع الكلي
1777	1751047	ነ ግέአ ፕሊዓ	1 0 7 4 4 4 .	المحموع الكلي	
710	۳۱٥	٣١٣ ٨٠١	٣ 9٤ ٣٨٤	دور الحضانة	
097 1.7	० । ६ ६ ६ ।	०४६ ६२४	००४ २६ •	التعليم الابتدائي	
٤٦٨ ٢٩٩	٤٦٩ ٣٨٧	٤٧٢ ١٣٩	£77 791	التعلــيم مــا بعــد الابتدائي	
٥٢	۱۰۲ ۲۰	01190	£ 7 7 1 1	مؤسسات التعليم ما بعد الثانوي	التعليم العبري
91 727	۸۲۰۲۳	۷۷ ۷۳۸	۹۸۰ ۳۰	مؤسسات التعليم العليم العلم العليم العلم العليم العليم العلم ا	
171 79.	175.1.	178 84.	117.1.	الجامعات	
17 .77	10.77	T & 0 1 A	٤ . ٣ . ٥	مؤسسات أخرى	
277 917	£01 791	£ ٣٦ ٢ ٣٦	447 £97	المحموع الكلي	
98	97	٨٩ ٤٠٠	٥٥ ٤٨٠	دور الحضانة	
74. 181	771 177	ለግ೯ ነነነ	۱۸۱ ٦٤٠	التعليم الابتدائي	
1 1 7 7 .	۱۳۶ ۸۰٤	187 770	9 7 7 7 7 7	التعليم ما بعد الابتدائي	التعليم العربي
١٩٠٠	١٨٥٤	1 974	۲ 99 ۰	مؤسسات التعليم ما بعد الثانوي	

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

** بما في ذلك طلاب الدرجة الأولى فقط في الكليات الأكاديمية وفي الكليات التعليمية، ومنهم ٢٥٠ ٣ طالبًا في قطاع التعليم العربي يدرسون لنيل الشهادة الأولى في التعليم (بكالوريوس في التعليم).

الجدول ٢٠ متوسط عدد التلاميذ مقابل كل مدرس بحسب المرحلة التعليمية – القطاع العربي

المدارس الثانوية	المدارس المتوسطة	المدارس الابتدائية	المجموع	السنة
١١,٩	11,1	١٤,٥	۱٤,٨	7
11,0	١١,٨	١٥,٣	١٤,٨	7 1
١١,٣	١١,٧	١٥,٠	18,7	7 7
۱١,٤	17,7	١٤,٥	١٤,٣	۲٠٠٣
11,7	١٢,٦	١٤,٣	١٤,٣	۲٠٠٤
١١,٨	١٢,٣	۱۳,٦	١٤,٠	70

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٦.

الجدول ٢١ التلاميذ في الصفوف ٧-١ بحسب الصف ومعدلات البقاء في المدرسة

	التعليم العربي		التعليم العبري				
/۲o -۲٦	/۲ ٤ -7 o	/۲۳ -7٤	/۲o -۲٦	/۲ £ -7 o	/۲۳ -7٤		
/۲٦ ۲٧	/۲o 77	/	/۲7 ۲۷	/۲o 77	/		
	1 2 7 9 1 7	18.180	07.119	071.77	077.79	لجموع الكلي	1
W. 79A	٣٠٤٦٠	701 77	۸٦ ٣٣١	۸۸ ٦٧٠	٨٦١٤٥	المجموع	
١,٣	١,٩	١,٩	٠,٥	١,١	١,٦	منه: ٪ تــسربوا مــن النظام التعليمي	الصف ٧
٣٠ ٥١٨	۲۸ ۳۱٤	TY 	۸۷ ۷٤٥	۸٤ ٥٦٢	Λ Σ Λ Λ Λ	المجموع	
٣,٩	٣,٥	٤,٢	۲,۲	۲,٦	٣,٣	منه: ٪ تــسربوا مــن النظام التعليمي	الصف ٨
77 77	77.71	77 797	۸۷٥٧٣	۸۷ ۷۷٥	9 . 7 . 7	المحموع	
١١,٧	١٠,٩	۱۱,۸	٣,٠	٣,٩	٤,٣	منه: ٪ تــسربوا مــن النظام التعليمي	الصف ٩
7 £ ٣ ٨ ١	7 2 7 7 7 7	71 797	۸۷ ۳0 ۹	٨٩ ٤٩٤	人人のこの	المجموع	
٦,٦	٦,٩	۸,۰	٣, ٤	٤,٠	٤,٧	منه: ٪ تــسربوا مــن النظام التعليمي	الصف ١٠
77 779	۲۰۱٤۸	۱۸ ۸۱٦	۸۸۱٦٠	۸٧ ٦٩٢	۸۷۱۸۰	المجموع	
٥,٣	٦,٧	٦,٥	٥,٣	٥,٨	0,7	منه: ٪ تــسربوا مــن النظام التعليمي	الصف ١١
19 77 2	١٧٩٤٠	١٧٦٠٦	٨٣٠٢١	۸۲ ۸۳۹	٨٥ ٩٦٩	المحموع	
١,٩	١,٩	١,٢	١,٧	١,٨	١,٧	منه: ٪ تــسربوا مــن النظام التعليمي	الصف ١٢

ياء - مؤشرات الجريمة وإقامة العدل

الجدول ۲۲

نزلاء السجون بحسب الجريمة (أعداد إجمالية)

السجناء المحكوم	الــــسجناء	الــــسجناء	السجناء المحكوم				
عليهم لارتكابهم	المحكوم عليهم	المحكوم عليهم	عليهم لارتكاهم	السجناء المحكوم	السجناء المحكوم		
جرائم تتعلق	لمار ستهم	لارتكـــاهِم	حرائم تتصل	عليهم لارتكاهم	عليهم لارتكابمم	محموع وعدد	
بالمتلكات	العنف الأسري	حرائم جنسية	بالمخدرات	جرائم سطو	جرائم قتل	السجناء	السنة
1	1	٨٩٩	1012	٤٧٦	704	1.919	7 7
1 479	1 0 7 0	910	1 574	٥٠٦	٦٦٥	17771	۲۳
1 2 7 1	7 . £ 1	١٠٦١	۱ ٤٨٣	010	٦٩٨	189.9	۲٠٠٤
1 2 7 0	17.7	1 1 2 7	1058	070	٧ ١٦	17 .78	70
1 270	۲ ۰ ٦ ٦	1 1 7 0	١٤٦٣	001	778	7.700	۲٠٠٦
1 297	7 .77	١١٧.	1 202	٥٨١	٧٧٤	71 770	77

المصدر: مصلحة السجون الإسرائيلية، نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

الجدول ٢٣

عدد الحالات المبلغ عنها + المتعلقة بممارسة العنف بدوافع جنسية

77	70	7 ٤	7	7 7	71	السنة
٣٦.٩	7 750	4 9 5 4	7051	٣٧١.	707	عدد الحالات المبلغ عنها

المصدر: التقرير الإحصائي عن الجريمة، الشرطة الإسرائيلية، ٢٠٠٦.

• تتصل بالاغتصاب والجماع غير المشروع وممارسة أفعال فاضحة قسرية.

الجدول ٢٤ مقارنة بين الذكور والإناث من نزلاء السجون

عدد السجينات	عدد السجناء	السنة
191	1 • ٧٢٨	7 7
770	17	۲۳
٤٤٢	18 577	۲ ٤
405	10 11.	70
W £ 9	7 . 7 . 7	77
٣٣.	7.990	7

المصدر: مصلحة السجون الإسرائيلية، نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

الجدول ٢٥ موظفو السجون بحسب المنطقة، ٢٠٠٧

مفوضية الشرطة	المنطقة الوسطى	المنطقة الشمالية	المنطقة الجنوبية	الوحدة/المنطقة
997	7 444	1 7/0	۱۷۷۳	عدد الموظفين
17,90	۲۲,۸	۲٥,٠٨	۲٤,٨	المعدلات لكل ٢٠٠،٠٠ شخص
_	١٢	٨	٧	عدد مرافق السجون في كل منطقة

المصدر: مصلحة السجون الإسرائيلية، نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

الجدول ٢٦ موظفو الشرطة الإسرائيلية

المعدلات		
(لکل ۲۰۰،۰۰۱ شخص)	الأرقام المطلقة	السنة
٤٠١	70 177	7 1
٤١٥	77 490	7 7
٤١٨	7 V 9 E .	۲٠.٣
£ 0 A	71 100	۲٠٠٤
797	۲۷ 0 ٤ ٦	70

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

المعدلات لكل ١٠٠٠، شخص.

الجدول ۲۷ عدد القضاة

المعدلات (لكل ۱۰۰،۰۰ شخص)	الأرقام المطلقة	السنة
٧	٤٦٣	71
Α	0.1	77
Α	٥١٧	7
Α	٥٣٨	۲٠٠٤
٨	0 £ £	70

الجدول ٢٨ القضايا المعروضة على المحاكم (القضايا المفتوحة والمنتهية والمتبقية)، ٢٠٠٧–٢٠٠٥

المحكمة العليا	المجموع	محاكم العمل	محاكم النقل	المحاكم الأسرية	المحاكم الجزئية	المحاكم المحلية	سنة	ال
١١٤٤٤	1 110 198	۷۷ ٦٠٥	۱۷۱ ٥٦٣	۱۰۰ ۲۰۸	٧٣٠ ٧٣٠	1.0.44	مفتوحة	
17.70	۱ ۱۷٦ ۷٤٨	۸۱ ۲۳۲	178 99.	1.7097	٧١١ ٤٥٣	1.7 £77	منتهية	7 7
۱۱۱۲	787	71 978	۳۳ ۸٤٦	۸۲۱ وه	٤٣٩ ١٨٥	٥٢ ٨٨٠	متبقية	
11717	۱ ۱٤۱ ۲۸۲	۸9 ٦٥٠	170 70.	7	۱۵۰ ۸۸۶	१९ ०१९	مفتوحة	
11 7 2 7	1 12. 077	9. 178	370 151	١٠٣ ٧٧٠	۱۷۸ ۲٦٥	99 12 2	منتهية	۲٠٠٣
7 1 7 7	7 2 7 7 7 7	٦١ ٤٠٠	٣. ٥٧٢	०६ १८.	٤٤٨ ٩٧١	01 010	متبقية	
17 101	1 708 .77	१२ ११८	179 77	111 791	V07 799	119 771	مفتوحة	
11 991	1 777 777	97 21.	177 171	۱۰۸ ۳۳۳	V99 017	١١٠٨٠١	منتهية	۲٠٠٤
٦ ٥٥٠	778 081	70 288	٣٤ ١٦٤	۵۷ ٦٣٨	£ . 0 Y 0 A	71 000	متبقية	
17 118	1.70077	۸۳ ۳۰٤	108 777	۱۱۱ ٤٨٧	9.9 579	117 788	مفتوحة	
۱۱۹۰۰	۱۰۷۸ ۷٦۸	91777	107 079	۲۱۸ ۸۱٦	908 54.	117 707	منتهية	70
٦ ٧٤٣	۰۲٦ ۳٦۰	۲۸۸ ۷٥	7	٥٨ ٨٠٠	६०० ५६६	78 801	متبقية	

المصدر: دولة إسرائيل/تقرير السلطة القضائية عن سنتي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦.

الجدول ۲۹ بنود مختارة من ميزانية الجهاز القضائي لعام ۲۰۰۵

الميزانية (بالشاقل الإسرائيلي الجديد)	البند
٧٢٨ ٥٢٠ ٠٠٠	المر تبات
٦ ٠٠٠ ٠٠٠	مركز المعلومات
T 779 · · ·	المترجمون
V 9VT	الممثلون العامون والخبراء الطبيون
۸۸۰ ۰۰۰	نفقات الشهود
T 270 · · ·	المكتبات والمؤلفات القانونية التي توفر للقضاة
17	حوسبة نظام المحاكم
9 777	بناء دور جديدة للمحاكم
١ ٨٢٠٠٠	التدريب المهني

المصدر: دولة إسرائيل، تقرير السلطة القضائية عن سنتي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦.

الجدول ٣٠ الجدول ١١٤

7 ٤	7٣	77	71	7	السنة
77.701	۲۷.۱.۳	779 7.9	70£9££	۲۳۸ ٦۸۷	إجمالي إنفاق الحكومة، والمؤسسات الوطنية والسلطات المحلية
198177	197 £	717 191	112 770	17. 711	باستثناء نفقات الدفاع ومعاملات الدين العام
1. 750	9 11 12	9 8 % .	٨٨٠٦	٨ ٢٢٤	منه: الإنفاق على النظام العام والشرطة والجهاز القضائي
٣,٨	٣,٧	٣,٥	٣,٥	٣, ٤	النسبة المئوية للإنفاق على النظام العام من مجموع النفقات
0,7	٥,١	٤,٩	٤,٨	٤,٨	النسبة المتوية للإنفاق على النظام العام من مجموع النفقات، باستثناء نفقـــات الدفاع ومعاملات الدين العام

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء، الموجز الإحصائي لإسرائيل، ٢٠٠٧.

• الأرقام بملايين الشاقلات الإسرائيلية الجديدة بالأسعار الجارية.

الجدول ٣١ الأشخاص المتقدمون بطلبات للحصول على مساعدة قانونية ونسبة الأشخاص الحاصلين على هذه المساعدة

۲٠٠٤	7	7 7	السنة
7.150	۰۲ ۷۸۰	£ V £ 1 9	الطلبات المؤهلة
100	99		الطلبات المؤهلة في الحالات التي لم تدفع فيها رسوم المحاكم
٧١٨٥	٧١٠٩	٤ ٥٦٠	الطلبات غير المؤهلة
7 ٣٤.		**\ 908	أحرى
79 170	09 911	०४ १४६	المجموع
% ,٨٦	7.44	7. A A	النسبة المئوية للطلبات المؤهلة
7.1 •	% 1 Y	% 1	النسبة المئوية للطلبات غير المؤهلة

المصدر: تقارير مكتب الدفاع العام للسنوات ٢٠٠٢-٢٠٠٤.

** أخرى – الطلبات التي لا تزال قيد الاستعراض والطلبات التي أغلقت ملفاتها لأسباب فنية. ويجري إغلاق ملف الطلبات لأسباب فنية في الحالات التي يكون فيها عن المحتجز قبل دراسة الطلب والحالات التي يكون فيها المحتجز قد استعان بمحام خاص للدفاع عنه.

ثانياً - الهيكل الدستوري والسياسي والقانويي ألف - الأحداث التي أفضت إلى إنشاء دولة إسرائيل

77- رغم أنه كان هناك على الدوام وجود يهودي في إسرائيل، فإن اليهود لم يبدأوا إلا في القرن التاسع عــشر السعي لإعمار أرضهم تمهيداً لإقامة دولة يهودية ومن ثم إنشاء وطن للشعب اليهودي في عام ١٩٤٨. وقبل ذلك، كان اليهود يعيشون أساساً في المدن الرئيسية مثل القدس والخليل وصفد. ومع ظهور الحركة الـصهيونية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ورغبة الشعب اليهودي في التصدي لمحنته في الشتات، بُذلت جهود واعية لإعادة تعمــير الأرض وإنشاء البني التحتية اللازمة لتأمين مقومات الحياة الاقتصادية ومتطلبات الهجرة إلى إسرائيل في المستقبل.

77- وقد حظي حق الشعب اليهودي في أن يكون له وطن قومي باعتراف دولي في وقت يرجع إلى ٢ تــشرين الثاني/نوفمبر ١٩١٧ في ما أصبح يُعرف لاحقاً ب "إعلان بلفور" حين أصدر وزير الخارجية البريطاني، اللورد آرثــر جيمس بلفور، رسالة تتضمن أول اعتراف سياسي بالأهداف الصهيونية وتعلن التزام بريطانيا بفكرة إقامــة وطــن قومي للشعب اليهودي في فلسطين. ثم أسندت عصبة الأمم إلى بريطانيا الولاية على فلسطين (قرار الانتداب) في ٢٤ تموز/يوليه ٢٩٢٢، بحدف إقامة وطن قومي لليهود.

7۸- وخلال فترة الانتداب البريطاني، نشرت بريطانيا سلسلة من "الكتب البيضاء" التي أعلنت فيها السياسة البريطانية الرسمية فيما يتعلق بقضايا مثل الهجرة اليهودية إلى فلسطين، وشراء الأراضي، وما إلى ذلك. وفي أعقاب تقرير "لجنة بيل الملكية" لعام ١٩٣٧ بشأن تقسيم الأرض، استبعدت الضفة الشرقية لنهر الأردن، بحكم الأمر الواقع، من إعلان بلفور الأصلي. وفضلاً عن ذلك، قُيِّدت قدرة اليهود على شراء الأراضي وكانت الهجرة اليهودية ككل مشروطة بقبول السكان العرب. وقد أبرزت هذه السياسات الهادفة إلى تقليص الوجود اليهودي في إسرائيل الحاجة الملحَّة لإقامة وطن يهودي.

٢٩ وقد قد مت أحداث محرقة اليهود (الهولوكوست) المروعة التي أعقبت ذلك مزيداً من الأدلة على أهمية وضرورة إنشاء وطن قومي للشعب اليهودي.

باء - المحرقة (الهولوكوست)

٣٠- في أعقاب ظهور الحزب السياسي النازي في ألمانيا في كانون الثاني/يناير ١٩٣٣ وإنشاء نظام استبدادي برئاسة أدولف هتلر، بدأ النازيون ينفذون مخططاتهم الإحرامية العنصرية المعادية للسامية. وقد شمل ذلك سن تشريعات معادية لليهود في مؤتمر الحزب النازي الذي عُقد في نورنبرغ في أيلول/سبتمبر ١٩٣٥، مما أسفر عن عزل اليهود عن بقية السكان.

٣٦- وفي ١ أيلول/سبتمبر ١٩٣٩، اجتاحت ألمانيا بولندا مطلقةً بذلك شرارة الحرب العالمية الثانية. وأصدرت ألمانيا سلسلة من المراسيم الرامية إلى عزل وقمع السكان اليهود في وسط بولندا. وقد بدأ سريان هذه المراسيم بعد ذلك في بقية أنحاء أوروبا التي احتلها النازيون.

٣٢- وطوال الفترة ١٩٤٠-١٩٤١، احتلت ألمانيا كلاً من الدانمرك وجنوب النرويج وهولندا وبلجيكا وفرنسا ويوغوسلافيا واليونان. وفي ذلك الوقت، وُضع مخطط برنامج هتلر "للإماتة الرحيمة". وقد تضمن هذا البرنامج تفاصيل خطة القتل الجماعي والإبادة التامة لليهود.

٣٣- أما "الحل النهائي" الذي يدعو إلى القضاء على جميع اليهود فقد تم التوصل إليه رسمياً في مؤتمر وانسي المعقود في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٤١، ولكن تنفيذه بدأ في عام ١٩٤١ واستمر حتى عام ١٩٤٤ في معسكرات الموت في جميع أنحاء أوروبا مثل شيلمنو وبلزك وتربلنكا وأوسفيتش وبركيناو وسوبيبور وماجدانيك. وتواصلت عملية الإبادة الجماعية هذه حتى انتهاء الحرب.

٣٤ وقد لقي ما يقدر بستة ملايين يهودي من الرجال والنساء والأطفال حتفهم في هذه المحازر، حيث عُذَّبوا وقتلوا بوحشية وحُرقوا في أفران الغاز أو دُفنوا أحياء على أيدي النازيين وعملائهم خلال الهولوكوست.

جيم - ما بعد الهولوكوست

٣٥- انتهى الانتداب البريطاني بموجب القرار ١٨١ الصادر عن الجمعية العامة للأمـم المتحـدة في ٢٩ تـشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ الذي يدعو إلى تقسيم الأرض إلى دولتين، يهودية وعربية. وقد اعتُمد هذا القـرار بأغلبيـة ٣٣ صوتاً مقابل ١٣ صوتاً مع امتناع ١٠ أعضاء عن التصويت وغياب عضو واحد. وبعد مداولات كثيرة، قبِل اليهـود هذه الخطة ورفضها العرب.

٣٦- وفي أعقاب التصويت الذي حرى في الأمم المتحدة، شنّت ميليشيات عربية محلية، يساعدها متطوعون من بلدان عربية مجاورة، هجمات عنيفة مميتة ضد اليهود في إطار جهد يرمي إلى منع قيام دولة يهودية. وقد استطاعت منظمات الدفاع اليهودية، بعد أن مُنيت بعدد من النكسات، أن تصدّ المهاجمين وتردّهم على أعقابهم فسيطرت على معظم الأراضي المخصصة للدولة اليهودية. وحاولت الأمم المتحدة إعلان هدنة ولكنها أخفقت في ذلك.

٣٧- وفي ١٤ أيار/مايو ١٩٤٨، وهو تاريخ انتهاء الانتداب البريطاني، أصدرت إسرائيل إعــــلان اســـتقلالها (المفصل أدناه) معلنةً قيام دولة مستقلة.

٣٨- وقد نالت الدولة الجديدة اعتراف الولايات المتحدة في الليلة نفسها ثم نالت اعتراف اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (ودول أخرى) بعد ثلاثة أيام، مما أضفى الشرعية على مكانتها في الساحة الدولية.

٣٩- ومن السمات الفريدة التي يتسم بها إعلان الاستقلال ما تضمّنه من إشارة إلى قيام دولة "يهودية وديمقراطية"، الأمر الذي لا يدل على تدبير تاريخي لتصحيح التاريخ فحسب بل إنه يدل أيضاً على رؤية تتطلع إلى قيام دولة تعمل بشكل صحيح. كما كرّس الإعلان مبدأ "تجمع من هم في الشتات" كمبدأ إرشادي للدولة.

• ٤٠ ولا يزال الإعلان يشكل مقوماً من المقومات الرئيسية للحياة الوطنية في إسرائيل إلى يومنا هذا، وهو يدعو إلى السلم، سواء مع السكان العرب المحليين ("إننا نناشد ... السكان العرب في دولة إسرائيل المحافظة على السلم والمشاركة في بناء الدولة على أساس المواطنة الكاملة والمتساوية والتمثيل الصحيح في جميع

مؤسساتها المؤقتة والدائمة") أو مع البلدان المجاورة ("إننا نمد يدنا إلى جميع الدول المجاورة وشعوبها ونعرض عليهم السلم وحسن الجوار، ونناشدهم إقامة علاقات من التعاون والمساعدة المتبادلة مع الشعب اليهودي ذي السسيادة المستوطن أرضه. إن دولة إسرائيل مستعدة لأداء دورها في إطار جهد مشترك يرمي إلى النهوض بمنطقة السشرق الأوسط بأكملها").

21- إلا أنه بعد مرور أقل من ٢٤ ساعة على إعلان قيام دولة إسرائيل، قامت جيوش مصر والأردن وسوريا ولبنان والعراق، في وقت واحد، باحتياح البلد. وقد تحول هذا إلى ما يعرف بحرب الاستقلال. واستمرت الحرب مدة تزيد عن ١٥ شهراً قُتل فيها نحو ٢٠٠٠ إسرائيلي (قرابة ١ في المائة من محموع سكان إسرائيل في عام ١٩٤٨). بيد أن الفرق العسكرية الضعيفة التجهيز التي سرعان ما تشكلت منها قوات الدفاع الإسرائيلية قد هزمت الغزاة واستولت على النقب والجليل بالإضافة إلى أجزاء من القدس كانت خاضعة لحصار عربي. وفي النهاية، تم التفاوض تحت رعاية الأمم المتحدة على عقد اتفاقات هدنة بين إسرائيل ومصر والأردن وسوريا ولبنان (يُشار إليها فيما يلي باسم "اتفاقات الهدنة لعام ١٩٤٩").

25- ووفقاً لمفهوم تجميع اليهود من الشتات، وهو مفهوم يكمن خلف مبرر وجود الدولة المتمثل في أن تكون وطناً يهودياً لكل يهود الشتات، فتح البلد أبوابه أمام جميع اليهود الذين مُنحوا تلقائياً حق المواطنة. وبحلول نهاية عام ١٩٥١، كان ما مجموعه ٢٨٧٠٠٠ شخص من الرجال والنساء والأطفال قد هاجروا إلى إسرائيل، وقد كان هؤلاء من الخرقة (الهولوكوست) واللاجئين من بلدان أوروبية وعربية.

دال - التاريخ الحديث

25- في حين أن إسرائيل قد شهدت منذ أيامها الأولى توتراً مستمراً مع جيرانها العرب، فإن الحالة ظلت تتدهور في السنوات التالية. وقد خيّمت على سنوات بناء الدولة مشاكل أمنية خطيرة. فاتفاقات الهدنة لعام ١٩٤٩ لم تخفق في تمهيد الطريق نحو الهدنة الدائمة فحسب بل إنها قد تعرضت أيضاً لانتهاكات مستمرة من قبل جيران إسرائيل. وظلت إسرائيل تتعرض لهجمات منهجية ضد سكانها المدنيين من قبل جماعات الفدائيين الإرهابية التي كانت تعمل انطلاقاً من قواعد لها في مصر والأردن ولبنان. وبين عام ١٩٤٩ وعام ١٩٥٦، قُتل نحو ١٣٠٠ إسرائيلي في هذه الهجمات الإرهابية.

23- وعلاوة على ذلك، مُنعت السفن الإسرائيلية والسفن المتجهة إلى إسرائيل من عبور قناة السويس، وهو أمر كان مخالفاً للقرار رقم ٩٥ الصادر في أيلول/سبتمبر ١٩٥١ عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. كما تم، إضافة إلى ذلك، تشديد حصار مضيق تيران. وتزايد تواتر تسلل الفصائل الإرهابية من البلدان العربية المجاورة إلى إسرائيل، وسيطرت وحدات عسكرية مصرية على شبه جزيرة سيناء.

٥٤ - ولدى قيام تحالف عسكري ثلاثي بين مصر وسوريا والأردن في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٦، اشــتد الخطــر المحدق الذي يتهدد وجود إسرائيل. وخلال حملة شنتها قوات الدفاع الإسرائيلية دفاعاً عن النفس استمرت لمدة ثمانية أيام، تمكنت هذه القوات من الاستيلاء على قطاع غزة وشبه جزيرة سيناء بأكملها وتوقفت على بعــد عــشرة أميــال (١٦ كيلومتراً) إلى الشرق من قناة السويس. وتم تنسيق هذه العملية أيضاً مع فرنسا وبريطانيا اللتين كانتا من جانبيهما مهتمتين

بالسيطرة على المنطقة في ضوء مصالحهما الاقتصادية القوية في القناة التي كان الرئيس المصري جمال عبد الناصر قد أمخها في تموز/يوليه ١٩٥٦. وقد أدى صدور قرار عن الأمم المتحدة بنشر قوة طوارئ (قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة) على امتداد الحدود بين مصر وإسرائيل، مقترناً بتوكيدات مصرية تكفل حرية الملاحة في خليج إيلات، إلى جعل إسرائيل توافق على الانسحاب على مراحل خلال فترة أربعة أشهر (تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٦-آذار/مارس ١٩٥٧) من المناطق اليي كانت قد استولت عليها. وبالتالي فقد فتح مضيق تيران، مما أتاح تنمية التجارة مع بلدان في آسيا وشرق أفريقيا فضلاً عن تأمين الواردات النفطية من الخليج الفارسي.

27 وفي أيار/مايو ١٩٦٧، حرّكت مصر أعداداً كبيرة من جنودها إلى صحراء سيناء، ثم أمرت قوات حفظ السلم التابعة للأمم المتحدة (المرابطة منذ عام ١٩٥٧) بالخروج من المنطقة وشددت حصار مضيق تيران ودخلت في تحالف عسكري مع سوريا والأردن. وبالتالي فإن إسرائيل قد وجدت نفسها في حزيران/يونيه ١٩٦٧ في مواجهة جيوش عربية معادية، ومن ثم فقد جُرّت مرة أحرى إلى خوض حرب حتمية لم تكن هي من تسبب فيها أو من احتارها.

25- وفي نهاية الحرب التي يُشار إليها باسم حرب الأيام الستة، استعيض عن خطوط وقف إطلاق النار السابقة بخطوط حديدة مع الضفة الغربية وقطاع غزة وشبه جزيرة سيناء ومرتفعات الجولان الواقعة تحت السيطرة الإسرائيلية. وعلاوة على ذلك، ونتيجة للحرب، أعيد توحيد مدينة القدس التي كانت قد قُسمت تحت الحكم الإسرائيلي والحكم الأردي منذ عام ١٩٤٩، حيث أصبح الجزء الشرقي من القدس يخضع، بقرار من البرلمان، للولاية القضائية والإدارة الإسرائيليتين.

24- وفي ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣، الذي صادف يوم الاحتفال بعيد الغفران (يوم كيبور)، وهو أقدس أيام السنة عند اليهود، تبددت حالة الهدوء النسبي على امتداد الحدود، بعد أن دامت لعدة سنوات، عندما شنت مصر وسوريا هجوماً مفاحئاً منسقاً ضد إسرائيل. وخلال الأسابيع الثلاثة التالية، استطاعت قوات الدفاع الإسرائيلية أن تغيّر مسار المعركة وردّت المهاجمين على أعقاهم، ثم عبرت قناة السويس إلى مصر وتقدمت حيى مسافة ٢٠ ميلاً (٣٢ كيلومتراً) من العاصمة السورية دمشق. وبعد مفاوضات مستفيضة، انسحبت إسرائيل من أجزاء من الأراضي التي استولت عليها خلال الحرب.

93- وفي أعقاب أول زيارة يقوم بها إلى إسرائيل رئيس دولة عربي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، وبعد مفاوضات حرت بين مصر وإسرائيل برعاية أمريكية، توصل الطرفان في أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ إلى اتفاقات كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل. وكان الهدف من هذه الاتفاقات إرساء إطار شامل للسلم في الشرق الأوسط، يما في ذلك إيجاد حل للمشكلة الفلسطينية عن طريق منح الفلسطينيين تدريجياً حكماً ذاتياً كاملاً.

• ٥٠ وفي ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٩، وقعت إسرائيل ومصر معاهدة سلام انسحبت إسرائيل بموجبها من شبه جزيرة سيناء، مما أفضى إلى تعيين حدود دولية معترف بها اعترافاً متبادلاً. كما تم الاتفاق على تأمين حرية المرور عبر قناة السويس وفتح مضيق تيران وخليج إيلات أمام جميع الدول. واتفق الطرفان على نشر قوات ومراقبين تابعين للأمل المتحدة في المنطقة للإشراف على تنفيذ الاتفاق الذي تقرر أن تشرف على تنفيذه أيضاً لجنة مشتركة استعيض عنها لاحقاً بنظام ارتباط ثم بعلاقات دبلوماسية. وثمة مبدأ آخر هام اتُفق عليه وهو جعل شبه جزيرة سيناء منطقة متروعة السلاح. كما اتفق الطرفان على التقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وكذلك، في جملة أمور أخرى، بالامتناع عن أي

استخدام للقوة وضمان حرية التنقل بينهما فضلاً عن إقامة علاقات اقتصادية وثقافية. واتفق الطرفان كذلك على التعاون من أجل تعزيز السلم والاستقرار والتنمية في المنطقة، وأكدا التزامهما باحترام ومراعاة حقوق الإنسان.

00- وفي أعقاب هجمات إرهابية متكررة شنتها منظمة التحرير الفلسطينية العاملة من لبنان ضد بلدات وقرى في شمال إسرائيل، مما أسفر عن وقوع العديد من الإصابات والأضرار، دخلت إسرائيل إلى لبنان في عام ١٩٨٢ كرد على هذه الهجمات. وأسفرت عملية "سلام الجليل" عن إزالة الجزء الأعظم من البين التحتية التنظيمية والعسكرية لمنظمة التحرير الفلسطينية من المنطقة. وعلى مدى السنوات الثماني عشرة التالية، احتفظت إسرائيل من عنوب لبنان متاخمة لحدودها الشمالية من أجل حماية سكانها من الهجمات. وفي ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٠، انسحبت إسرائيل من حنوب لبنان وفقاً للقرار ٢٥٥ الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

٥٢ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، كان مؤتمر مدريد للسلام أول اجتماع يحضره ممثلون إسرائيليون وسوريون ولبنانيون وأردنيون وفلسطينيون في سياق مفتوح وعلين لغرض التفاوض على تحقيق السلم. وقد أعقبت هذه المداولات الرسمية مفاوضات ثنائية بين الطرفين ومفاوضات متعددة الأطراف بـشأن القـضايا الإقليميـة. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وقعت إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية على إعلان المبادئ في واشنطن العاصمة.

00 - وفي أيار/مايو ١٩٩٤، وقعت إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية اتفاق غزة - أريحا، وفي آب/أغسطس ١٩٩٤، وقع الطرفان الاتفاق المتعلق بنقل السلطات والمسؤوليات، وهو اتفاق تناول انسحاب إسرائيل من غزة وأريحا ونقل صلاحيات معينة إلى السلطة الفلسطينية. وفي عام ١٩٩٥، وقع الطرفان الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني الانتقالي بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الذي اشتمل على توسيع نطاق الحكم الذاتي الفلسطينين من خلال سلطة حكم ذاتي منتخبة تُعنى بتلبية الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية للسكان الفلسطينين المحلين، بينما واصلت إسرائيل إعادة نشر قوات الدفاع الإسرائيلية في الضفة الغربية، بما فيها الخليل. وفي عامي المجاه ١٩٩٨ و ١٩٩٩، وقعت إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية على مذكرة واي ريفر ومذكرة شرم الشيخ فيما يتعلق بجملة أمور منها مواصلة إعادة انتشار القوات والإفراج عن السجناء.

30- وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، أبرمت إسرائيل والأردن معاهدة سلام طال انتظارها تُنهي بــصورة رسمية صراعاً استمر على مدى ٤٦ سنة. وقد جرى احتفال التوقيع في وادي عربة شمال إيلات بالقرب من الحدود الإسرائيلية - الأردنية.

٥٥- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٠، عُقد مؤتمر قمة في كامب ديفيد، بدعوة من الرئيس الأمريكي السابق بيل كلينتون وجهها إلى إيهود باراك، رئيس وزراء إسرائيل آنذاك، وياسر عرفات، رئيس السلطة الفلسطينية. وكانت المبادئ التي استرشدت بها إسرائيل في مؤتمر القمة تتمثل في تطلعها نحو التوصل إلى اتفاق نهائي لإنهاء الصراع الإسرائيلي - الفلسطيني، وإبقاء القدس موحدة تحت السيادة الإسرائيلية، وتعديل حدود عام ١٩٦٧، وإنشاء كتل استيطانية تحت السيادة الإسرائيلية، وإيجاد حل لمشكلة اللاجئين خارج الأراضي الخاضعة للسيادة الإسرائيلية. إلا أن المفاوضات قد أخفقت حتى الآن.

07 ورداً على ذلك، شرع الفلسطينيون، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، في أعمال عنف مسلح وأعمال قتالية أوقعت خسائر فادحة في الأرواح وتسببت في معاناة في كلا الجانبين. وهذا صراع دأب فيه الفلسطينيون باستمرار، في تنفيذهم لعملياتهم، على استخدام الأسلحة الأوتوماتيكية والبنادق الرشاشة والقنابل اليدوية والبنادق الهجومية والمسدسات والمتفجرات والعمليات الانتحارية كأسلحة حرب ضد السكان المدنيين الإسرائيليين. وقد أدى شن ما يزيد عن ٢٠٠٠ هجوم عشوائي ضد المدنيين والجنود الإسرائيليين إلى مصرع أكثر من ١١٠٠ وإصابة أكثر من ١٠٠٠ آخرين.

90- وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٣، عرض الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش على إسرائيل والفلسطينيين خارطة طريق تقوم على الأداء (يشار إليها فيما يلي باسم "خارطة الطريق") نحو حل دائه لله لله الإسهاء الإسهائيلي - الفلسطيني يقوم على إنشاء دولتين جنباً إلى جنب. وقد قبل الطرفان رسمياً خارطة الطريق هذه التي أعقبها في حزيران/يونيه من تلك السنة عقد مؤتمر قمة في العقبة استضافه العاهل الأردني الملك عبد الله الثاني وحضره الرئيس جورج بوش ورئيس الوزراء الإسرائيلي آرييل شارون ورئيس الوزراء الفلسطيني محمود عباس.

٥٥- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، أقرت الكنيست خطة الحكومة القاضية بالانفصال عن قطاع غزة والانسحاب منه ومن أربع مستوطنات في شمال الضفة الغربية. وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، انسحبت قوات الدفاع الإسرائيلي من قطاع غزة، وأُلهي الحكم العسكري الإسرائيلي لغزة بصورة فعلية لدى إنجاز عملية الاشتباك. وفي ذلك التاريخ، توقف عمل سلطات الحكم الإسرائيلية فيما يتعلق بقطاع غزة وسكالها. ووفقاً لمعايير "السيطرة الفعلية"، لم تعدّ إسرائيل تحتفظ بغزة بوصفها منطقة معادية خاضعة للاحتلال.

90- وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، شنّ إرهابيون فلسطينيون هجوماً على موقع للجيش الإسرائيلي على الجانب الإسرائيلي من الحدود الجنوبية لقطاع غزة بعد أن عبروا إلى هذا الموقع عن طريق نفق بالقرب من معبر كرم شالوم الحدودي. وخلال هذا الهجوم، قتل الإرهابيون جنديين من قوات الدفاع الإسرائيلية وأصابوا أربعة جنود آخرين بجروح وأسروا جندياً واحداً أخذوه رهينة إلى قطاع غزة.

-7- وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، شرع إرهابيون من حزب الله بإطلاق صواريخ على بلدات تقع على الحدود الإسرائيلية الشمالية مستهدفين المدنيين الإسرائيليين. وكان إطلاق الصواريخ بمثابة عملية تمويه على هجوم ضد سياري هامرز مدرّعتين كانتا تقومان بدورية على الجانب الإسرائيلي من السياج الحدودي. وقد قُتل في هذه العملية ثلاثة جنود وأصيب جنديان بجروح وأسر جنديان آخران وأخذا إلى لبنان كرهينتين. كما قُتل خمسة جنود في محاولة إنقاذ إسرائيلية باءت بالفشل. وقد ردّت إسرائيل على ذلك بشن هجمات جوية مكثفة وإطلاق نيران المدفعية على أهداف في لبنان.

71- وفي 11 آب/أغسطس ٢٠٠٦، أقرّ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بالإجماع القرار ١٧٠١ في إطار جهد يرمي إلى إنهاء الأعمال الحربية. وقد دعا هذا القرار، الذي وافقت عليه الحكومتان اللبنانية والإسرائيلية في الأيام التالية، إلى نزع سلاح حزب الله، وانسحاب إسرائيل من لبنان، ونشر الجيش اللبناني وتوسيع قوة الأمم المتحدة المؤقتة (اليونيفيل) العاملة في جنوب لبنان. وفي ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٦، بدأ انتـشار الجـيش اللبناني في جنوب لبنان. وفي ١٧ آب/أغسطس ١٠٠١، بدأ انتـشار الجرامن لبنان. ومنذ صدور قرار مجلس الأمـن ١٧٠١، طرحت الحكومة اللبنانية وكذلك قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بأنهما لن تقوما برع سلاح حزب الله.

هاء - إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية

77- إن وضع إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية قد أُقر لأول مرة في إعلان استقلالها، ثم أُعيد تأكيده في قانونها الأساسي المعنون: "الحرية المهنية:"، وكذلك في العديد من الأحكام الصادرة عن المحاكم.

77- وتولي إسرائيل، بوصفها دولة ديمقراطية، أعلى درجات الأهمية لحماية حقوق الإنسان. كما تُجري إسرائيل انتخابات حرة وتعمل بمبدأ حكم الأغلبية، وفصل السلطات، ولها جهاز قضائي مستقل، ومجتمعها مجتمع مدني نشط وتعددي وشديد الحيوية.

37- ويتمثل مبرر وجود إسرائيل، كدولة يهودية، في إقامة دولة يحق فيها لكل يهودي أن يهاجر إليها. وهذا ما يعبّر عنه قانون العودة 071-091، الذي ينص على أن من حق جميع اليهود (مع بعض الاستثناءات) وأسرهم اليهودية أو غير اليهودية، يما في ذلك الأبناء والأحفاد والأزواج وأزواج الأبناء والأحفاد (مع بعض الاستثناءات) أن يهاجروا إلى إسرائيل ويصبحوا مواطنين إسرائيليين.

٦٥ والواقع أن قانون العودة يمثل الوسيلة التي تكفل ترسيخ حق الشعب اليهودي في تقرير المصير على النحو
 المعترف به من قبل المجتمع الدولي.

77- وتُقرّ إسرائيل وضعها كدولة يهودية، ومن ثم فإن التاريخ اليهودي والثقافة اليهودية مترسّخان في الدولة التي تحتفل بالأعياد اليهودية وتراعي التقاليد اليهودية. كما أن القيم الأساسية لإسرائيل مستقاة من التراث اليهودي والقيم اليهودية، وثمة علاقة لا تنفصم بين مفهوم القيم اليهودية والغرض من قوانين حقوق الإنسان التي تحمي وتصون الطابع الديمقراطي لإسرائيل. كما أن القانون اليهودي يدخل في نسيج النظام القانوني لإسرائيل في حالة وجود فراع قانوني وذلك من خلال قانون أسس التشريع ٥٧٤٠-١٩٨١، الذي يحدد "إرث إسرائيل" المتمثل في "الحرية والعدالة والمساواة والسلم" كمبدأ توجيهي للأحكام القضائية.

77- وتمارس المحاكم الدينية لمختلف العقائد اختصاصاً قضائياً حصرياً في جميع قصايا الرواج والطلاق في إسرائيل، فيما يخص اليهود والمسلمين والمسيحيين والدروز على السواء، باستثناء الحالات التي لا يكون فيها الزوجان منتميين إلى أي دين أو في الحالات التي يكونان فيها منتميين إلى ديانات أخرى. وفيما يتعلق بحذه الاستثناءات، في المسائل المتصلة بالطلاق، يُسند الاختصاص إما إلى المحاكم المعنية بشؤون الأسرة أو إلى المحاكم الدينية ذات الصلة، بناءً على قرار من رئيس المحكمة العليا. وفي القضايا المتعلقة بنفقة الأم والأطفال، وقصايا الملكية، وقضايا إعالة الأطفال والوصاية عليهم، وقضايا العنف، وكذلك في قضايا الأبوة في حالة المسلمين، تمارس المحاكم المعنية بشؤون الأسرة والمحاكم الدينية ذات الصلة اختصاصاً متوازياً مع وجود بعض الفوارق بين مختلف الطوائف الدينية.

7۸- وتلتزم إسرائيل، بوصفها دولة يهودية وديمقراطية وبحكم تاريخها، بإعلاء حقوق الإنسان وروح التسامح وبالتصدي لمظاهر العنصرية وكره الأجانب ومعاداة السامية. وهو ما يتأتى من خلال مشاريع إذكاء الوعي، والبرامج التثقيفية والأنشطة التي تبرز أهمية مكافحة العنصرية وكره الأجانب ومعاداة السامية والتنديد بها، وغير

ذلك من الأنشطة الهامة. وفي ١٢ نيسان/أبريل ١٩٥١، أعلنت الكنيست (البرلمان الإسرائيلي) يـوم الـسابع والعشرين من نيسان يوم إحياء ذكرى المحرقة وثورة الغيتو (Yom Hashoah U'Mered HaGetaot). وأصبح الاسم يُعرف في وقت لاحق بيوم المحرقة والبطولة (Yom Hashoah Ve Hagevurah). ومن بين الأنشطة المشار إليها أعلاه التي تُقام في هذا اليوم "مسيرة الأحياء" - وهو برنامج تثقيفي دولي يجمع بين المراهقين اليهود الوافدين من جميع أنحاء العالم إلى بولندا بمناسبة إحياء ذكرى المحرقة، للمشاركة في مسيرة من أوشفيتز إلى بيركيناو، وهو أكبر محمع من معسكرات الاعتقال شُيِّد أثناء الحرب العالمية الثانية في بولندا. والهدف من "مسيرة الأحياء" هذه هو أن يستخلص هؤلاء الشبان العِبر من المحرقة والسير بالشعب اليهودي قُدماً نحو المستقبل متعاهدين على ألا يتكرر أبداً ما حدث لهذا الشعب.

واو - هيكل الحكومة

97- إسرائيل ديمقراطية برلمانية تقوم على مبدأ الفصل بين السلطات بما تنطوي عليه من ضوابط وموازين متأصلة، وتتألف دولتها من ثلاثة فروع هي الفرع التشريعي والفرع التنفيذي والجهاز القضائي. وهذه الفروع هي الكنيسست (البرلمان)، والحكومة، والجهاز القضائي. ويشكل عمل مراقب الدولة أحد الأساليب الرئيسية التي تتبعها الكنيست لمراقبة عمل الحكومة. ولإسرائيل أيضاً رئيس يتولى رسمياً رئاسة الدولة. ويرد أدناه بيان جميع هذه الوظائف بالتفصيل.

١- الكنيست (البرلمان)

٧٠ الكنيست هي الفرع التشريعي للدولة. وتشمل وظائفها الرئيسية سن القوانين، ومراقبة عمل الحكومة،
 وتعيين رئيس الدولة ومراقب الدولة، والعمل كجهة وصل بين الجمهور وسلطات الدولة.

٧١- ووفقاً للقانون الأساسي: الكنيست، يجري التصويت لانتخاب أعضاء في الكنيست بالاقتراع الـسري، ويكفل في هذه الانتخابات أن تكون انتخابات عامة تشمل البلد كله وتقوم على المساواة والتناسب. والعتبة التي لا بد أن يجتازها أي حزب لخوض انتخابات البرلمان هي ٢ في المائة.

٧٢- ومن حق كل مواطن إسرائيلي يتجاوز عمره ١٨ عاماً (باستثناءات قليلة) ويكون موجوداً في البلد يوم الانتخابات الإدلاء بصوته، ومن حق كل مواطن إسرائيلي يتجاوز عمره ٢١ عاماً تشكيل حزب سياسي والترشح لانتخابات الكنيست. وتُوزَّع مقاعد الكنيست بما يتناسب مع النسبة المئوية التي يحصل عليها الحزب من مجموع الأصوات على الصعيد الوطني.

٧٣- ويُنتخب الكنيست لولاية مدتما أربع سنوات، لكن يمكن للكنيست أن تحل نفسها بنفسها أو أن تُحل من قبل رئيس الوزراء بموافقة رئيس الدولة. وتظل السلطة بكاملها في أيدي الكنيست السابقة إلى أن يستم رسمياً تشكيل كنيست جديدة بعد إجراء انتخابات جديدة.

٧٤ و تعمل الكنيست بعقد جلسات عامة بكامل هيئتها تضم ١٥ لجنة دائمة. وهناك أيضاً عدد من اللجان المؤقتة التي تعنى بقضايا محددة أو آنية. ويناقش أعضاء الكنيست، في الجلسات العامة، سياسات وأنشطة الحكومة فضلاً عن التشريعات التي تقدمها الحكومة أو فرادى أعضاء الكنيست.

٥٧- ووفقاً للقانون الأساسي: الحكومة، فإن الحكومة هي الفرع التنفيذي للدولة، وهي مكلفة بإدارة الشؤون الداخلية والخارجية، يما في ذلك الشؤون الأمنية. ولها سلطات واسعة النطاق لوضع السياسات، وصلاحية تعيين لجان تحقيق حكومية، كما أنها مخولة باتخاذ إجراءات في أي مسألة لا تخضع قانوناً لسلطة أحرى.

٧٦- وعملاً بنتائج الانتخابات، يُسند رئيس الدولة مهمة تشكيل الحكومة إلى عضو من أعضاء الكنيست ينتمي إلى الحزب الذي يُعتبر أن لديه أفضل فرص للنجاح في تشكيل حكومة ائتلافية تتوافر لها مقومات الاستمرار. ويتولى عضو الكنيست الذي يشكل الحكومة منصب رئيس الوزراء. وحتى هذا اليوم، كانت جميع الحكومات عبارة عن حكومات ائتلافية تضم عدة أحزاب.

٢ الحكومة

٧٧- يشكل رئيس الوزراء الحكومة بتعيين وزراء يتولون رئاسة مختلف الوزارات المسؤولة عن محالات محددة. ويمكن لرئيس الوزراء إقالتهم من مناصبهم.

٧٨- وتتحمل الحكومة مسؤولية مشتركة حيال الكنيست لضمان وقوف جميع أعضاء الحكومة صفاً واحداً في تأييدهم لقرارات الحكومة وإجراءاتها.

9٧- وفي الوقت الحالي تتألف حكومة إسرائيل من الوزارات التالية: ديوان رئيس الوزراء، ووزارة الخارجية، ووزارة الدفاع، ووزارة العدل، ووزارة المالية، ووزارة الصحة، ووزارة الشؤون والخدمات الاجتماعية، ووزارة العلوم، ووزارة الداخلية، ووزارة الثقافة والرياضة، ووزارة التعليم، ووزارة الصناعة والتجارة والعمل، ووزارة الأمن العام، ووزارة السياحة، ووزارة البيئة الوطنية، ووزارة المواصلات، ووزارة حماية البيئة، ووزارة الخدمات المهاجرين، ووزارة البناء والإسكان، ووزارة النقل، ووزارة الزراعة والتنمية الريفية، ووزارة الخدمات الدينية، ووزارة تطوير النقب والجليل.

٣- الجهاز القضائي

• ٨٠ وفقاً للقانون الأساسي: الجهاز القضائي، يتألف الجهاز القضائي في إسرائيل من محاكم وهيئات قضائية تنتشر في جميع أنحاء إسرائيل. ويلتزم الجهاز القضائي الإسرائيلي بالمبادئ الأساسية للاستقلالية الموضوعية والشخصية على السواء، وهو راسخ في التقاليد اليهودية حيث يكون النظام ككل مستقلاً عن أي فرع آخر من فروع الحكومة، ويكون القضاة أنفسهم مستقلين أيضاً ولا يخضعون إلا لسلطة القانون. والمبادئ الأحرى اليت يتقيد بها الجهاز القضائي في إسرائيل هي الحياد والإنصاف والتراهة والموضوعية. ولا تجري المحاكمات في إسرائيل أمام هيئات محلفين، وتكون حلسات المحاكم مفتوحة أمام الجمهور لكن هناك استثناءات قليلة ضرورية.

٨١- وتتجلى استقلالية الجهاز القضائي أيضاً في عملية اختيار القضاة التي تقوم بها لجنة اختيار القضاة السيّ تتألف من فروع الحكومة الثلاثة جميعها إضافة إلى مهنيين من الأوساط الأكاديمية. ويُعين القضاة من قبل رئسيس الدولة بناء على توصية اللجنة التي يرأسها وزير العدل وتضم عضواً آخر في مجلس الوزراء ورئيس المحكمة العليا

وقاضيين آخرين في المحكمة العليا وعضوين في الكنيست وممثلين اثنين لنقابة المحامين الإسرائيلية. ويشغل القصاة مناصبهم لولاية تستمر إلى حين بلوغهم سن التقاعد الإلزامي وهي ٧٠ عاماً.

7A- وللمحكمة العليا الكائنة في القدس اختصاص قضائي يشمل البلد كله، وهي تعمل بصفتين: أولهما كمحكمة تنظر في طلبات استئناف أحكام الدوائر الابتدائية وقرارات محاكم الاستئناف المحلية. والثانية عندما تنعقد كمحكمة ابتدائية تعمل كمحكمة عدل عليا لا يجوز الطعن في قراراتها. وهي تتناول قضايا مثل قضايا القانون الاداري فضلاً عن الدعاوى المرفوعة ضد هيئات أو وكالات حكومية تتجاوز على سبيل المثال سلطاتها القانونية أو تصدر قراراتها على أسس تمييزية تعسفية. وفي بعض الأحوال تخول محكمة العدل العليا أيضاً سلطة مراجعة قرارات محكمة العمل الوطنية.

٨٣- ويجوز فعلياً لكل من لديه مصلحة، شخصاً كان أم جماعة، بما في ذلك المقيمون في الضفة الغربية وقطاع غزة، أن يتقدم بالتماس لأعلى هيئة قضائية مدنية في إسرائيل وهي المحكمة العليا المنعقدة بصفتها محكمة العدل العليا.

٨٤- وعلى مر السنين، تعاظم شأن المحكمة العليا وحظيت باعتراف واحترام دوليين نظراً لما لها من تأثير واسع على صورة المجتمع الإسرائيلي. وتبرز أهميتها بصفة خاصة في قضايا حماية حقوق الإنسان، والتمسك بسيادة القانون، والتدقيق القضائي في أعمال جميع السلطات الحكومية.

٥٨ وعلى الرغم من أن التشريع هو في المقام الأول من صلاحيات الكنيست، فإن المحكمة العليا لها صلاحية تحديد
 مدى توافق قانون ما مع القوانين الأساسية بل حتى إلغاء القانون. بيد أن مسار العمل ذاك يُتبع بحيطة شديدة.

٨٦ وتمارس المحاكم الجزئية والمحاكم المحلية اختصاصها في القضايا الجنائية والمدنية، ويتوقف ذلك على مدى خطورة الجريمة أو، في القضايا المدنية، على مقدار المبلغ المطالب به، وعلى نوع القضية المدنية المعروضة عليها. وتعمل أيضاً في إطار الجهاز القضائي المحكمة الإدارية وغيرها من المحاكم والهيئات القضائية المعنية بقضايا معينة كقصايا الأحداث، والمرور، والشؤون العسكرية، والعمل، والعلاقات بين الملاك والمستأجرين.

0. - وتمارس ست محاكم محلية اختصاصها في القضايا الجنائية عندما يواجه المتهم عقوبة سجن تزيد مدتها على سبع سنوات. وفي القضايا المدنية، يمتد الاختصاص القضائي ليشمل قضايا تتعلق بمبالغ تتجاوز ٢,٥ مليون شاقل إسرائيلي جديد، وقضايا تتعلق بالشركات والشراكات التضامنية، ومسائل التحكيم، والتماسات السحناء، والطعون المتعلقة بالمسائل الضريبية، والمناقصات الحكومية، وقضايا مكافحة الاحتكار، ومسائل التخطيط والبناء، والطعون المقدمة من محاكم جزئية.

0.٨٠ وتمارس المحاكم الجزئية اختصاصها القضائي في المسائل الجنائية عندما تنطوي الجريمة على عقوبة بالسجن يحتمل أن تقل مدتما عن سبعة أعوام. وهي تمارس الاختصاص القضائي، في القضايا المدنية، إذا كانت قيمة المطالبة أقل من ٢,٥ مليون شاقل إسرائيلي حديد، وإذا كانت تنطوي على استخدام العقارات أو حيازتما، وفي المحاكم الخاصة المعنية بشؤون الأسرة ومحاكم المطالبات الصغيرة. وفي الوقت الراهن هناك ٣٠ محكمة جزئية تنتشر في جميع أنحاء البلد، من مسعدة في الشمال إلى إيلات في الجنوب.

٤ – النائب العام

٨٩ تتمثل وظائف النائب العام الرئيسية الأربع في اضطلاعه بدور رئيس هيئة النيابة، وتقديم المشورة القانونية إلى الحكومة، وتقديم المشورة إلى الحكومة بشأن المسائل التشريعية، وتمثيل الصالح العام في المحال القانوني.

• ٩- ويتولى النائب العام، بوصفه رئيس هيئة النيابة العامة، البت في المسائل المتعلقة بوقف الإجراءات والطعون المتصلة بحالات رفض التحقيق أو المقاضاة. وعلى النائب العام التشاور مع وزير العدل أو الحكومة في القضايا التي تمس الأمن العام.

91- وتنتخب الحكومة النائب العام بعد أن تتلقى قائمة بأسماء المرشحين للمنصب الذين توصي بهـم لجنـة مشتركة بين دوائر مهنية وعامة يرأسها قاض متقاعد من المحكمة العليا وتضم أعضاء من الحكومة والكنيـست ونقابة المحامين الإسرائيلية ومن الأوساط الأكاديمية، ويتولى هؤلاء النظر في أسماء المرشحين المـؤهلين المحـتملين واختيار النائب العام من بينهم.

97- وتخضع قرارات النائب العام للمراجعة القضائية. غير أن محكمة العدل العليا قد اتبعت سياسة تقوم على الانضباط، وبالتالي فإنها نادراً ما نقضت قرارات النائب العام.

٥- الرئاسة

٩٣ - وفقاً للقانون الأساسي: رئيس الدولة، يتولى الرئيس رسمياً رئاسة الدولة، ويرمز منصب الرئيس إلى وحدة الدولة والأمة وهو فوق السياسات الحزبية.

9- ويحدد القانون الواجبات التي يؤديها الرئيس والتي تتسم بطابع جوهري ومراسمي على السسواء. ومن هذه الواجبات ما يشتمل على مهام كالعفو عن السجناء، وتخفيف الأحكام بمشورة وزير العدل، وافتتاح الجلسة الأولى للكنيست الجديدة، وتكليف أحد أعضاء الكنيست بتشكيل حكومة جديدة، وتأكيد وقبول أوراق اعتماد الدبلوماسيين الإسرائيليين الموفدين للخدمة في الخارج، واستلام أوراق اعتماد الدبلوماسيين الأجانب في إسرائيل، وتوقيع المعاهدات والقوانين التي تعتمدها الكنيست، وتعيين القضاة، وتعيين محافظ بنك إسرائيل، ورؤساء البعثات الدبلوماسية الإسرائيلية في الخارج. وإضافة إلى ذلك، تلزم موافقة الرئيس على حل الكنيست قبل أن يحله رئيس الوزراء.

90 - وينتخب رئيس الدولة الذي يشغل منصبه لولاية واحدة مدتما سبع سنوات بأغلبية أصوات أعضاء الكنيست. وتُقدم أسماء المرشحين على أساس مكانتهم الشخصية وما قدموه طيلة حياتهم من مساهمات في بناء الدولة.

٦- مراقب الدولة

97- وفقاً للقانون الأساسي: مراقب الدولة، يقوم مراقب الدولة بعمليات مراجعة خارجية للحسابات ويقدم تقارير عن مدى مشروعية الإدارة العامة وانتظامها واقتصادها وفعاليتها وكفاءتها ونزاهتها من أجل كفالة المساءلة العامة. كما يضطلع مراقب الدولة بوظيفة مفوض التظلمات العامة (أمين المظالم)، حيث يتلقى الشكاوى من الجمهور ضد الدولة والهيئات العامة الخاضعة لمراقبته.

9٧- ونطاق مراجعة حسابات الدولة في إسرائيل هو نطاق واسع جداً يشمل أنشطة جميع الوزارات الحكومية، ومؤسسات الدولة، وفروع جهاز الأمن، والبلديات، والشركات الحكومية ومشاريع الدولة، وغيرها من الهيئات أو المؤسسات الخاضعة لمراجعة الحسابات.

٩٨- وإضافة إلى ذلك، يمكن لمراقب الدولة أن يقوم بعمليات تفتيش تشمل الشؤون المالية للأحزاب السياسية الممثلة في الكنيست، بما فيها الحسابات الخاصة بالحملات الانتخابية. وفي حالة وجود مخالفات مالية، يمكن لمراقب الدولة أن يفرض جزاءات مالية أيضاً.

99- وينتخب الكنيست مراقب الدولة بالاقتراع السري لولاية مدتما سبع سنوات. ومراقب الدولة مسؤول أمام الكنيست دون غيره، وهو لا يتبع للحكومة، ويتمتع بحرية الوصول بلا قيد إلى حسابات جميع الهيئات الخاضعة لمراجعة الحسابات، وإلى ملفاتها والموظفين العاملين فيها. وتنفذ أنشطة مراقب الدولة بالتعاون مع لجنة الكنيست المعنية بشؤون مراجعة حسابات الدولة. ويقدم التقرير السنوي لمراقب الدولة إلى اللجنة، كما تحال المسألة إلى النائب العام أيضاً في الحالات التي قد تستدعي المقاضاة.

الجزء ٢- الإطار العام لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها ثالثاً - قبول المعايير الدولية لحقوق الإنسان

ألف - إدراج صكوك حقوق الإنسان في النظام القانوني الوطني

• ١٠٠ صدّقت إسرائيل في عام ١٩٩١ على خمس معاهدات من معاهدات الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان، وذلك كجزء من التزامها بقيم حقوق الإنسان وبسيادة القانون. وقد أدى تصديقها على هذه المعاهدات، إضافة إلى تصديقها قبل ذلك على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٦، إلى استكمال عملية انضمام إسرائيل إلى معاهدات الأمم المتحدة الرئيسية التالية لحقوق الإنسان، وتقديم تقارير دورية وفقاً لالتزاماة المموجب هذه الاتفاقيات.

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ١٩٦٩
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ١٩٦٦
 - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ١٩٧٩
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو اللاإنسانية أو المهينة، ١٩٨٤.
 - اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٨٩

• البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في التراعات المسلحة، ٢٠٠٠.

1.۱- وإضافة إلى ذلك، وقّعت إسرائيل في 1. تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، إضافة إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٧، وشرعت في عملية التصديق على هاتين الآليتين.

١٠٢- وصدّقت إسرائيل أيضاً على الاتفاقيات التالية:

- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ المتعلقة بالعمل الجبري، ١٩٣٠
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ المتعلقة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨
 - اتفاقية الأمم المتحدة لمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، ١٩٤٨
 - اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٩٨ المتعلقة بحق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩
- اتفاقية جنيف لتحسين حالة الجرحي والمرضى من أفراد القوات المسلحة في الميدان، ٩٤٩
- اتفاقية جنيف لتحسين حالة الجرحى والمرضى والناجين من السفن الغارقة من أفراد القوات المسلحة في البحار، ٩٤٩
 - اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب، ١٩٤٩
 - اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، ١٩٤٩
 - اتفاقية الأمم المتحدة لقمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير، ١٩٥٠
 - اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمركز اللاجئين، ١٩٥١
 - اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمركز عديمي الجنسية، ١٩٥٤
 - اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٥ المتعلقة بإلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧
 - اتفاقية الأمم المتحدة لجنسية المرأة المتزوجة، ١٩٥٧
 - اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١١ المتعلقة بالتمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨
 - بروتوكول الأمم المتحدة الخاص بوضع اللاجئين، ١٩٦٧.

باء - التحفظات والإعلانات

التحفظات/الإعلانات	تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	الاتفاقية
"لا تعتبر دولة إسرائيل نفسها ملزمة بأحكام المادة ٢٢ من الاتفاقية المذكورة".	۳ كانون الثاني/يناير ۱۹۷۹	۷ آذار/مارس ۱۹۶۹	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، نيويورك، ٧ آذار/مارس ١٩٦٦.
التحفظ: "بالإشارة إلى المادة ٢٣ من العهد وأي حكم آخر منبثق عنها يجوز أن يكون لهذا التحفظ صلة به، تنظم مسائل الأحوال الشخصية في إسرائيل بموجب القانون الديني للأطراف المعنية. "وكلما كان ذلك القانون غير متوافق مع التزاماتها بموجب العهد، تحتفظ إسرائيل بالحق في تطبيق ذلك القانون".	۳ تـــــشرين الأول/ أكتوبر ۱۹۹۱	۱۹ كـــانون الأول/ ديسمبر ۱۹۶۳	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦.
-	٣ تــــشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١	۱۹ كـــانون الأول/ ديسمبر ۱۹٦٦	
التحفظات: \[\begin{align*} \begin	۳ تــــشرين الأول/ أكتوبر ۱۹۹۱	۱۷ تموز/يوليه ۱۹۸۰	اتفاقيــة القضـاء علــى جميع أشكـال التمييز ضد المرأة، ١٩٧٩.

التحفظات/الإعلانات	تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	الاتفاقية
الإعلان: "٣- وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٩ من الاتفاقية، تعلن دولة إسرائيل، بموجب هذا النص أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ١ من تلك المادة".			
التحفظات: "۱- وفقاً للمادة ۲۸ من الاتفاقية، تعلن دولة إسرائيل بموجب هذا النص ألها لا تعترف باختصاص اللجنة المنصوص عليه في المادة ۲۰. "۲- وفقاً للفقرة ۲ من المادة ۳۰، تعلن دولة إسرائيل بموجب هذا النص ألها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ۱ من تلك المادة".	۳ تـــــشرين الأول/ أكتوبر ۱۹۹۱	l _	اتفاقية مناهضة التعـــذيب وغـــيره مــــن ضـــروب المعاملـــــة أو العقوبـــة القاسية أو اللاإنــسانية أو المهينة، ١٩٨٤.
_	٣ تــــشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١	۳ تموز/يوليه ۱۹۹۰	اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٨٩.
الإعلانات: "تعلن حكومة دولة إسرائيل، عملاً بالمادة "(۲) من البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في التراعات المسلحة ما يلي: (أ) إن الحد الأدبى للسن الذي تسمح فيه دولة إسرائيل بتجنيد المتطوعين في قواقها المسلحة هو ١٧ عاما وفقاً للمادة ١٤ من قانون الخدمة في جيش الدفاع (الصيغة الموحدة) وفقاً لهمادة ١٤ من قانون الخدمة (ب) توفر حكومة دولة إسرائيل الضمانات التالية فيما يتعلق بتجنيد المتطوعين في القوات المسلحة لكفالة ألا يكون ذلك التجنيد إجبارياً أو قسرياً:	۱۸ تمسوز /یولیسه ۲۰۰۵		البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفال في المتعلق باشتراك الأطفال في التراعات المسلحة، ٢٠٠٠.

التحفظات/الإعلانات	تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	الاتفاقية
١- وفقاً للمادة ١٤ من قانون الخدمة			
في حيش الدفاع (الصيغة الموحدة)			
١٩٨٦-٥٧٤٦، لا يجوز لأي شـخص			
دون سن الثامنة عشرة الالتحاق بالقوات			
المسلحة الإسرائيلية دون أن يتقدم بطلب			
خطي وبدون موافقة مكتوبة من والديه أو			
الوصي الشرعي عليه، بيد أنه إذا تعذر			
للغاية الاتصال بأحــد الوالــدين يكفــي			
الحصول على موافقة خطية من الآخر؛			
٢- يقدم للشخص ولوالديه أو للوصي			
الشرعي عليه تفسير واضح ودقيق لطبيعة			
المهام التي تنطوي عليها الخدمة العسكرية؛			
٣- قبل قبول أي شــخص في القــوات			
المسلحة الإسرائيلية، تُستصدر من سـجل			
السكان الوطني الرسمي بــوزارة الداخليــة			
شهادة تثبت سن المتقدم.			
٤- توفر قوات الدفاع الإسرائيلية عدة			
برامج طويلة الأجل يستطيع المــشاركون			
فيها إما الانخراط في دراسات أكاديمية أو			
حاخامية أو تأدية عمل تطوعي قبل بدء			
حدمتهم العسكرية الفعلية. ويُفتح باب			
التسجيل في هذه البرامج للمشاركين ابتداء			
من سن ١٧,٥ عاما. وللأغراض الإدارية، يتلقى هؤلاء المشاركون تدريباً تمهيدياً لمدة			
يه واحد على الشؤون الإدارية في القوات			
المسلحة. وفي أعقاب هذا التدريب، يعفى			
هؤلاء المشاركون من الخدمة العاملة			
ويلتحقون بالبرنامج الذي يختارونه.			
٥- لا يجوز بأي حال أن تسند أي مهام			
قتالية لأشخاص تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً			
ينخرطون في الخدمة بأي من الطرق الآنفة			
الذكر".			

جيم - حالات عدم التقيد بالأحكام أو تقييدها أو الحد منها

حالات عدم التقيد بالأحكام أو تقييدها أو الحد منها	تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	الاتفاقية
_	۳ كانــون الثانــــي/ يناير ۱۹۷۹	۷ آذار/مارس ۱۹۶۳	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، نيويـورك، ٧ آذار/مارس ١٩٦٦.
"ما انفكت دولة إسرائيل منذ إنــشائها تتعرض لتهديــدات وهجمات تستهدف وجودها ذاتــه فــضـــلاً عــن حيــاة مواطنيها وممتلكاتهم.			العهد الدولي الخاص بـــالحقوق المدنيـــة والسياسية، ١٩٦٦.
"واتخذ هذا شكل التهديدات بالحرب والهجمات الفعلية المسلحة وحملات الإرهاب التي أسفرت عن سقوط قتلى وجرحى.			
"وبالنظر إلى ما تقدم، ظلت حالة الطوارئ التي أُعلنت في أيار/مايو من عام ١٩٤٨ سارية منذ ذلك الوقت. وهاذا الوضع يشكل حالة طوارئ عامة بالمعنى المقصود في المادة ٤(١) من العهد.			
"ولذلك، رأت حكومة إسرائيل أن من الضروري، وفقاً للمادة ٤ المذكورة، اتخاذ تدابير بالقدر الذي تستلزمه حصراً متطلبات الوضع، دفاعاً عن الدولة وحماية للأرواح والممتلكات، بما في ذلك ممارسة سلطتي التوقيف والاحتجاز.			
"وكلما كان أي من هذه التدابير متعارضاً مع المادة ٩ من العهد، اعتبرت إسرائيل نفسها في حل من التزاماتها بموحب ذلك النص".			
_	۳ تــــــشرين الأول/ أكتوبر ۱۹۹۱		العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ١٩٦٦

حالات عدم التقيد بالأحكام أو تقييدها أو الحد منها	تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	الاتفاقية
_	٣ تــــــشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١	۱۷ تموز/يوليه ۱۹۸۰	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ١٩٧٩.
_	٣ تــــــشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١		اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ١٩٨٤.
-	٣ تــــــشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١	۳ تموز/يوليه ۱۹۹۰	اتفاقيـــــة حقـــــوق الطفل، ۱۹۸۹
_	۱۸ تموز/يوليه ۲۰۰۵	**	البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في التراعات المسلحة، ٢٠٠٠.

دال – إدراج المعاهدات الدولية في قانون إسرائيل المحلمي

1.٣ وفقاً للنظام القانوني لإسرائيل، تُدرج المعاهدات الدولية في قانون إسرائيل المحلي عن طريق سن تشريع محدد، باستثناء حالات القانون الدولي العرفي. ونظراً لأن كثيراً من المعاهدات الدولية هي ببساطة تقنين لقواعد عرفية كانت قائمة من قبل، فمن الممكن تطبيقها دون أن تُدرج مباشرة في النظام القانوني المحلي. بيد أن القانون الدولي العرفي لا ينطبق إذا كان متعارضاً مع أي قانون برلماني. (H.C.J. 785/87 Affo et. al. v. Commander of IDF). 42(2), 4

1.5 – وعلى أي حال، وكما قضت المحكمة العليا، فإن كلاً من القانون العرفي وقانون المعاهدات يؤثر على القانون الإسرائيلي لأن القانون الإسرائيلي يطبق في إطار مبدأ افتراض التوافق بين القانون المحلي والمعايير الدولية التي التزمــت إسرائيلي لأن القانون الإسرائيلي عطبق في إطار مبدأ افتراض التوافق بين القانون المحلي الدري. H.C.J. 2599/00 Yated – Non-Profit Organization for Parents of Children) ولذلك فإن معاهــدات (with Down Syndrome v. The Ministry of Education [2002] P.D. 56(5), 834 حقوق الإنسان تشكل أداة هامة لتفسير التشريعات الوطنية، وهي تفيد في زيادة تعزيز وإرساء المعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد المحلي.

رابعاً - الإطار القانوني لحماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني ألف - الأساس القانوني لحماية حقوق الإنسان

١٠٥ تؤدي حماية حقوق الإنسان دوراً أساسياً في إسرائيل، وهي جزء لا يتجزأ من الدولة منذ إنشائها، ويتجلى
 ذلك في إعلان الاستقلال وفي القوانين الأساسية لإسرائيل والقوانين العادية وأحكام المحكمة العليا.

١ – إعلان الاستقلال

١٠٦ منذ إعلان الاستقلال، أعلنت دولة إسرائيل أنها تقوم على مبادئ الحرية والعدالة والسلام، وأكدت التزامها بتحقيق المساواة في منح جميع سكافها شتى الحقوق والحريات السياسية والاجتماعية وبإعلاء تلك الحقوق والحريات، كالحق في حرية الدين والوجدان واللغة والتعليم والثقافة، بغض النظر عن الدين أو العرق أو الجنس.

1.٧ وإعلان الاستقلال ليس وثيقة قانونية عادية بل هو صك من صكوك الدولة له دلالته القانونية عادية بل هو صك من صكوك الدولة له دلالته القانونية المنظر (6821/93 United Mizrahi Bank v. Migdal Cooperative Village [1995] P.D. 49(4) 221). ولا ينظر إلى الإعلان بوصفه دستوراً للدولة بل هو وثيقة تنص على طابع إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية. وبذلك فإن الإعلان يتسم بقيمة كبيرة كمرجع إرشادي رئيسي لتفسير قوانين الدولة حيث يُفترض أن الغرض الكامن وراء أي تشريع هو عدم تعارضه مع مبادئ الإعلان. وبالتالي فإن إعلان الاستقلال يرسخ مبادئ حقوق الإنسان في الدولة ويوفر إطاراً للاعتراف بمعايير حقوق الإنسان والتقيد بها.

١٠٨- وإضافة إلى ذلك ينص القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته على أن حقوق الإنسان الأساسية يجب أن تُفسَّر "بالاستناد إلى روح المبادئ الواردة في إعلان الاستقلال". وقد فُهم هذا فهماً محدداً على أنه عملية إدراج مجموعة من حقوق الإنسان في الإطار القانوني للدولة، مثل الحق في حرية الدين والضمير.

٢ القوانين الأساسية

١٠٩ لا يوجد دستور رسمي في إسرائيل، إلا ألها سنت عدداً من القوانين الأساسية. وتشكل هذه القوانين الأساسية، مجتمعة، "دستوراً قيد الإعداد".

11٠ وقد وُضعت القوانين الأساسية لإسرائيل، كما يوحي به اسمها، لتكون قواعد أساسية مــشابهة للأحكــام الدستورية ولذلك فهي لا تفسح إلا مجالاً ضيقاً جداً للتعديل أو الإلغاء، وهي لا تخضع دوماً للقيود أو لحالات عـــدم التقيد وبالتالي فإنها تؤدي دوراً رئيسياً في حماية حقوق الإنسان.

111- وتُعتمد القوانين الأساسية من قبل الكنيست بالطريقة نفسها التي تُعتمد بما التشريعات الأحرى. بيد أن معظم القوانين الأساسية تتضمن بنوداً مكرسة يقتضي تعديلها إما توفر أغلبية حاصة أو اشتراط ألا تجرى أي تغييرات إلا إذا كانت تتفق مع قيم الدولة وتخدم أغراضاً نبيلة.

١١٢- وفيما يلى القوانين الأساسية لدولة إسرائيل:

- القانون الأساسي: الكنيست (١١٨٥ ١٩٥٨)
- القانون الأساسي: أراضي إسرائيل (٧٢٠ ١٩٦٠)
 - القانون الأساسي: رئيس الدولة (٢٢٤-١٩٦٤)
 - القانون الأساسي: اقتصاد الدولة (٧٣٥-١٩٧٥)
- القانون الأساسي: قوات الجيش الإسرائيلي (١٩٧٦-١٩٧٦)
- القانون الأساسي: أورشليم القدس، عاصمة إسرائيل (١٩٨٠-١٩٨٠)
 - القانون الأساسي: القضاء (٤٤٧٥-١٩٨٤)
 - القانون الأساسي: مراقب الدولة (١٩٨٨ ١٩٨٨)
 - القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته (٢٥٧٥-١٩٩٢)
 - القانون الأساسي: الحرية المهنية (٢٥٧٥-١٩٩٢)
 - القانون الأساسي: الحكومة (٢٥٧٥-١٩٩٢)

11٣- ومن القوانين الأساسية الرئيسية، هناك قانونان أساسيان يكتسيان أهمية كبيرة بالنسبة إلى حماية حقوق الإنسان وهما القانون الأساسي بشأن الحرية المهنية، والقانون الأساسي بشأن كرامة الإنسان وحريته.

115 - ويضمن القانون الأساسي: "الحرية المهنية" الحق لكل مواطن ومقيم داخل دولة إسرائيل في مزاولة أي مهنة أو حرفة أو تجارة. وشرط الإقامة الأساسي في هذا الصدد ،كما تفسره محكمة العمل الوطنية، هو شرط وجرود صلة حوهرية بالدولة، ويتجلى عملياً في كون إسرائيل محل إقامة الشخص المعني. وهذا الحق هو موضع اعتراف دستوري، وبالتالي فإن ذلك يوفر حماية دستورية للحرية المهنية. (H.C.J. 1715/97 Chamber of Investments (Brokers in). Israel v. The Minister of Finance [1997] P.D. 51(4), 367

٥١١- وبمقتضى القانون الأساسي: "كرامة الإنسان وحريته"، تسعى إسرائيل جاهدة، بوصفها دولة يهودية وديمقراطية، إلى حماية حياة كل إنسان وسلامته البدنية وكرامته على أساس الاعتراف بجميع الأفراد ككائنات مستقلة لا كوسيلة لتحقيق غاية بصرف النظر عن انتمائهم العرقي أو الإثني أو عن جنسهم أو دينهم. ويعترف القانون أيضًا بحرية كل فرد في الاختيار وبحقه في صون خصوصيته وفي حماية ممتلكاته.

١١٦ ويُعتبر القانون الأساسي تعبيراً عن مبدأ الديمقراطية ليس بوصفها مجرد مسألة إجرائية لحكم الأغلبية بـــل
 بوصفها أيضاً مسألة جوهرية لحماية حقوق الإنسان.

١١٧- ولا يجوز الخروج عن هذه القوانين الأساسية إلا بموجب قانون آخر يتلاءم مع قيم دولة إسرائيل كدولـــة يهودية وديمقراطية ويُسنّن لغرض مناسب وضمن الحدود المطلوبة.

٣- القوانين العادية

110 ويتمثل أحد المصادر الأساسية لحماية حقوق الإنسان في القوانين العادية للدولة التي تتضمن مجموعة واسعة من الحقوق مثل الحق في الحياة ومنع الرق، والحق في الحرية والأمن (قانون الإجراءات الجنائية [الصيغة الحديدة]، الموحّدة]، ١٩٨٦- ١٩٨٣، وقانون الإجراءات الجنائية (إلقاء القبض وعمليات البحث) [الصيغة الجديدة]، ١٩٦٩- ١٩٧٥، وقانون الإجراءات الجنائية (سلطات الإنفاذ-إلقاء القبض)، ١٩٩٦- ١٩٩١، وحقوق الطفل (قانون الوصاية والأهلية القانونية)، ١٩٦١- ١٩٧٥، وقانون محكمة شؤون الأسرة، ١٩٩٥- ١٩٥٥، وقانون الإجراءات (رعاية الشبيبة والإشراف عليها)، ١٩٦١- ١٧٥٠، وقانون تبني الأطفال، ١٩٨١- ١٩٧٥، وقانون الإجراءات الجنائية [الصيغة الموحّدة]، ١٩٨٦- ١٩٧٥، وقانون الكشف عن فيروس الإيدز لدى القُصّر، ١٩٩٦- ٢٥٧٥ وهميع هذه الحقوق تعطى مكانة للقُصّر)؛

100 و تعظر المعاملة التمييزية بموجب جميع القوانين التالية: قانون الحق في التعليم (قانون التعليم الإلزامي، 100 و 100 و 100 و 100 و 100 المساواة (قانون تكافؤ فرص العمل، 100 و 100 و 100 المساواة في الأجر بين العاملات والعاملين، 100 و 100 و 100 و وقانون المساواة في الأجر بين العاملات والعاملين، 100 و 100 و 100 و وقانون الرقابة على السلع والخدمات، 100 و 100 و 100 و وقانون حقوق المرضى، 100 و 100 و 100 و 100 و وقانون الرقابة على السلع والخدمات، 100 و 100 و وقانون الأزواج (علاقات الملكية)، وأنظمة مجلس التعليم العالي (شهادات اعتماد المؤسسات)، 100 و 100 و وقانون الأزواج (علاقات الملكية)، 100 و وقانون منع العنف الأسري، 100 و 100 و وقانون منع المنيز في الأوساط الخاصة، مثل قانون منع التمييز في المنتجات والخدمات و وفي و دخول الأماكن العامة، 100 و و كانون الأول ديسمبر 100 و عدلت الكنيست قانون حظر القذف، 100 و وفقاً للصيغة المعدلة من القانون فإن، الاستهزاء بالمعوقين أو إهانتهم بسبب عجزهم – سواء أكان نفسياً أم ذهنياً (بما في ذلك العجز المعرفي) أم بدنياً، دائماً أم مؤقتاً، يعتبر عملاً غير مشروع.

17٠ ومن بين المصادر الهامة الأخرى لحماية حقوق الإنسان قانون حرية الإعلام ، ١٩٩٨-٥٧٥٠ ويفرض هذا القانون على السلطات العامة واحب كشف المعلومات التي توجد بحوزها (مع بعض الاستثناءات كما في حالة التعدي على الخصوصية أو المساس بمصالح الأمن العام)، بطلب من أي مواطن إسرائيلي أو مقيم في إسرائيل أو من أي فرد آخر، وذلك فيما يتعلق بحقوق الفرد في إسرائيل. وفي حالة رفض الطلب، يمكن عادة الطعن في قرار الرفض، ويجري الطعن عادةً أمام محكمة إدارية.

171- وفي ٦ آذار/مارس ٢٠٠١، سنّت الكنيست قانون حقوق ضحايا الجريمة ٢٠٠١- ١٠٠١. وقد سُن هذا القانون لفرض صون حقوق ضحايا الجريمة ولحماية كرامة الضحايا الشخصية، دون المساس بحقوق الأشخاص المشتبه بهم أو المتهمين أو المحكوم عليهم بمقتضى أحكام أي قانون. ووفقاً للقانون، تستوفى الحقوق المستحقة لضحية الجريمة مع مراعاة ظروف الضحية واحتياحاتها واحترام كرامتها وحماية خصوصيتها وذلك في غضون مدة معقولة. وبموجب هذا القانون، تتخذ المحاكم والسلطات، كل في نطاق صلاحياتها، جميع التدابير اللازمة لصمان حقوق ضحايا الجريمة. ووفقاً للقانون، يحق لضحية الجريمة أن تتمتع، في جملة أمور، بالحقوق التالية: الحماية، والحق في الحصول على معلومات تتعلق بالسعن أو عليم من وسائل الاحتجاز، والحق في الحضور أثناء عقد حلسات محاكمة سرية، وغيرها من الحقوق الهامة ذات

الصلة. ومن أجل ضمان الممارسة السليمة للحقوق بموجب أحكام القانون، أنشأ مكتب النائب العام للدولة ومكاتب المدعين العامين على مستوى المناطق إدارات دعم تشمل وظائفها ما يلي: ضمان نقل المعلومات من مكتب النائب العام للدولة ومكاتب المدعين العامين على مستوى المناطق إلى ضحايا الجريمة، ونقل المعلومات من ضحايا الجريمة إلى مكتب النائب العام للدولة ومكاتب المدعين العامين على مستوى المناطق؛ وتوجيه الموظفين ومساعدةم على تنفيذ أحكام القانون وغيرها من المهام المخصصة لهذا الغرض.

177- وفي عام ٢٠٠٥، عُدّل قانون تكافؤ الحقوق للمعوقين، رقم ١٥٧٥-١٩٩٨، وأضيف إليه الفصل هاء ١ بشأن الأماكن العامة والخدمات العامة. وقد أضاف هذا الفصل إلى القانون الرئيسي أحكاماً تتعلق بقضايا هامة عديدة من بينها: حظر التمييز في الخدمات العامة وفي الأماكن العامة وفي المنتجات، والوصول إلى الأماكن العامة، والوصول إلى القيود المفروضة على الالتزام القانوني بإتاحة فرص الوصول، والوصول إلى التعليم ومؤسسات التعليم العالي والخدمات التعليمية، وعقود التأمين، والوصول إلى الطرق، والوصول إلى حدمات الطوارئ، ومنسقو الوصول والموظفون المصرح لهم، وصلاحيات المفوض، والعقوبات، والملاحقة القضائية، وغير ذلك من القضايا.

177 ومن القوانين الأخرى الهامة في هذا المجال قانون إجراءات التحقيق والشهادة (مدى ملاءمتها لذوي الإعاقة العقلية أو البدنية)، رقم ٢٦٠٥-٥٠١. وبموجب هذا القانون، يتولى أخصائيون مدربون من وزارة الشؤون الاجتماعية والخدمات الاجتماعية التحقيق مع الأشخاص ذوي الإعاقات العقلية. وعلاوة على ذلك، يحق لذوي الإعاقة النفسية أو العقلية الاستفادة من إجراءات متنوعة تهدف إلى تيسير مثولهم أمام المحكمة، ومنها: الإدلاء بالشهادة في غياب المدّعي عليه، والاستعانة بشاهد حبير يشرح للمحكمة نوع الإعاقة ومدى تأثيرها على الإدلاء بالشهادة، واستخدام وسائل اتصال بديلة كالصور وأجهزة الحاسوب وغيرها. وفي حالات استثنائية، يدلي بالشهادة أخصائي مدرب عوضاً عن الشاهد المعوق.

178 وتُدمِج قوانين أخرى بعض معاهدات حقوق الإنسان في التشريع الإسرائيلي. فعلى سبيل المثال، يتمشل الهدف المُعلن لقانون حقوق التلميذ (178) في صون الكرامة الإنسانية وتكريس مبادئ اتفاقية حقوق الطفل؛ ويُحيل قانون حقوق الطفل عند التطرق إلى ويُحيل قانون حقوق الطفل عند التطرق إلى حالة الضحية القاصر؛ وينص القانون الخاص بحيئة النهوض بوضع المرأة رقم 1790-199 على أن من أهدافه إنفاذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٤- الأحكام الصادرة عن الحكمة العليا

٥١٥- تضفي المحكمة العليا على حقوق الإنسان قيمة إضافية وتعزز ترسيخها في القوانين المحلية، حيث أعطت القرارات التي أصدرتها على مر الأعوام وزناً كبيراً لحماية حقوق الإنسان.

۱۲٦- وقد قضت المحكمة العليا بأن تُفسر كل قاعدة قانونية استناداً إلى القوانين الأساسية .(C.A. 537/95 Ganimat v. The State of Israel [1995] P.D. 49(4), 589)

17٧- وقد أصبح العديد من الحقوق التي اعترفت بها المحكمة في الماضي قواعد قانونية رسمية، كالحرية المهنية التي اعترفت بها المحكمة في عام ١٩٤٩، استناداً إلى الحق الطبيعي للشخص في مزاولة أي عمل أو مهنة لا يحظرها القانون (H.C.J. 1/49 Bejerano v. The Minister of Police [1949] P.D. 2(1), 80). وقد سُنّت هذه القاعدة فيما بعد رسمياً في القانون الأساسي: الحرية المهنية.

١٢٨- كما اعترفت المحكمة مؤخراً بقاعدة الميزة الصحافية، بالرغم من وجود ثغرة قانونية واضحة المحكمة حرية أساسية المحكمة حرية أساسية المحكمة حرية أساسية (A.R. 298/86 Tzitrin v. The Disciplinary Tribunal of the Israeli Bar et. al. [1987] P.D. 41(2), 337).

179 - حرية التعبير - أيّدت المحكمة العليا هذا الحق (C.A. 214/89 Avneri v. Shapira [1989] P.D. 43(3), 840) و لم تقيده إلا في حالة "شبه التيقن" من وجود ما يعرّض النظام العام للخطر وإذا لم تكن هناك أية وسائل أخرى للتخفيف من (H.C.J. 73/53, Kol Ha'am Ltd. v. The Minister of the Interior [1953] P.D. 7(2), 871).

۱۳۰ حرية التجمع - أيّدت المحكمة العليا هذا الحق ولكنها شدّدت على ضرورة تحقيق التوازن بينه وبين حقوق أخرى كحرية التنقل والشواغل المتعلقة بالنظام العام. وقد طبّقت المحكمة هنا أيضاً معيار "شبه التيقن". (H.C.J. 153/83, Levi v. Israel Police Southern District Commander [1984] P.D. 38(2), 393)

171 - حرية تكوين الجمعيات - قضت المحكمة العليا بجواز انطباق بعض القيود على هذا الحق عندما يتعارض إعماله مع مصلحة المحتمع ككل (M.F.H. 16/61, The Companies Registrar v. Kardosh [1962] P.D. 15, 1209)، مشل الحفاظ على النظام العام والصحة العامة والسسلامة عموماً (Defence [1986] P.D. 40(2), 505 (C.A. 450/70, Rogozinski v. The) و كذلك حرية الدين وحرية الوحدان (State of Israel [1971] P.D. 26(1), 129).

۱۳۲ حرية التنقل - قضت المحكمة بجواز انطباق بعض القيود على هذا الحق عندما يكون هناك دليل واضح الالبس فيه على وجود "باعث قلق حقيقي وجدّي" بشأن احتمال تعرض الأمن القومي أو أية مصلحة عامة أخرى الله H.C.J. 111/53, Kaufman v. The Minister of عين في السفر (عامية الخطر جوهري" إذا لم يُقيد حق شخص معين في السفر (P.D. 7(1), 534; H.C.J. 448/85, Dahar et. al. v. The Minister of the Interior [1953] P.D. 40(2), 701.

187 - حرية الدين - تشكل حرية الدين جانباً هاماً من جوانب المجتمع الإسرائيلي، وتندرج ضمنها أيضاً حرية الانعتاق من الدين، ويُشار إليها أحياناً أيضاً بحرية الوجدان، وحرية ممارسة شعائر الدين، وجميعها مبادئ أساسية في القانون الإسرائيلي. وقد وردت إشارة إلى حرية الدين أصلاً في إعلان الاستقلال، ولكن هذه الحرية اكتسبت صفة الحق الدستوري الأساسي عندما سُن القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته. ورغم أن القانون الأساسي لا ينص على هذا الحق تحديداً، فإن محكمة العدل العليا قضت بأن لحرية الدين موقعاً مركزياً في هذا القانون لا بيريتس (H.C.J. 3261/93 Robert Steven v. The Minister of Justice [1993] P.D. 47(2), 282) للدرس المجلس المجلس المجلى وأعضائه وسكان كفر شمارياهو (H.C.J. 262/62 Perets v. Head of the Local).

تضت (Council and its members, and the residents of Kfar Shmariahu ([1962] P.D. 16(3), 2101) وخصت المحكمة بأنه انطلاقاً من حرية الدين، لا يجوز لمجلس البلدة المجلي أن يفرض شكلاً موحداً للصلاة ومن ثم لا يحق له رفض تأجير قاعة لأغراض الصلاة. وقد تتصادم حرية الدين أحياناً، شأنها شأن سائر الحقوق، مع حريات أحرى وكذلك مع قضايا تتعلق بالأمن والنظام العام.

172 – وفي قضية أمناء جبل الهيكل ضد قائد شرطة منطقة القدس (Mount v. Police Commander of the Jerusalem District ([1984] P.D. 38(2), 449 اعترفت المحكمة بحق أصحاب الدعوى في حرية الدين، غير ألها وازنت هذا الحق بمصالح أحرى فقيدته، انطلاقاً من "شبه التيقن" بأن ممارسته ستؤدي إلى احتلال النظام العام والسلامة العامة في المنطقة المعنية، وبالتالي فقد سمحت لليهود بأداء الصلاة بجوار حبل الهيكل في ظروف معينة فقط، كأن يُحدد على وجه الدقة مكان الصلاة ووقتها وعدد المصلّين وما إلى ذلك.

-100 وثمة قضية أخرى تُظهر تعارضاً بين حرية الدين وحق آخر، هي قضية "حوريف وآخرون ضه وريسر الد. (H.C.J. 5016/96 Horev et. al. v. The Minister of Transportation ([1996] P.D. 51(4), 1) التي دار النقل" (H.C.J. 5016/96 Horev et. al. v. The Minister of Transportation ([1996] P.D. 51(4), 1) التي دار الجدل فيها حول ما إذا كان ينبغي إغلاق شارع رئيسي في القدس يقطع حياً يقطنه يهود أرثوذكس متطرفون في يوم السبت اليهودي، حيث تتعارض حرية الدين في هذه الحالة مع حرية التنقل، أو بالأحرى عندما يتعين تحقيق توازن بين حرية التنقل والحساسيات الدينية. والفرق الرئيسي بين حرية الدين والحساسيات الدينية هو أن المسلل بالأخيرة لا يحول دون ممارسة الشخص شعائر دينه (Broadcast Authority [2001] P.D. 55(4), 267 الحساسيات الدينية نفس وزن الحرية الدينية، وقضت بعدم إغلاق الشارع المذكور مرجحةً كفة حرية التنقل.

187- الحق في الملكية - هذا الحق محميّ في القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته، كما ورد أعلاه. فلكل شخص الحق في الملكية، يما فيها الملكية الفكرية، وله أن يستخدمها بأي شكل قانوني. ولا يجوز حرمان أي شخص من الملكية حرماناً تعسفياً. بيد أن الحق في الملكية ليس حقاً مطلقاً وبالتالي يمكن موازنته بالمصلحة العامة على سبيل المثال. وعليه، يمكن مصادرة الممتلكات الخاصة لأغراض عامة، شريطة أن يكون ذلك وفقاً للقانون، مع تعويض المالك عن خسارة ممتلكاته (Ra'anana v. Yehudit Horovitz et. al. [2004 P.D. 58(6), 289].

187 - الحق في المساواة - وهو حق معترف به بوصفه "قيمة أساسية" في النظام القانوني الإسرائيلي. ولذلك فقد H.C.J. 2599/00 Yated - Non- حرصت المحكمة على تفسير القوانين العادية على نحو يتفق مع مبدأ المساواة (-Profit Organization for Parents of Children with Down Syndrome v. The Ministry of Education (2002] P.D. 56(5), 834

1٣٨- وقد استخدمت المحكمة القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته لتعزيز إدماج الحق في المساواة في أحكامها. ففي قضية مضيف مثلي جنسياً كان يعمل على متن الخطوط الجوية "العال" (التي كانت مملوكة للدولة آنذاك)، وقدّم دعوى للطعن في سياسة الشركة التي تقضي بعدم دفع استحقاقات إلا لشركاء الموظفين غير المثليين، حكمت المحكمة بأن هذه السياسة تشكل انتهاكاً لمبدأ المساواة على النحو المنصوص عليه في القانون

وبعد خلال بعام، حكمت المحكمة، في قضية قبطانة طائرة مدنية طعنت في سياسة قوات الدفاع الإسرائيلية المتمثلة في ذلك بعام، حكمت المحكمة، في قضية قبطانة طائرة مدنية طعنت في سياسة قوات الدفاع الإسرائيلية المتمثلة في بحنيد الطيّارين الذكور وحدهم، بأن بعض حالات التمييز قد تشكل انتهاكاً للكرامة الإنسانية ومن ثم يستعين خطرها يموجب القانون. (H.C.J. 4541/94 Alice Miller v. The Minister of Defense [1995] P.D. 49(4), 94) وفي حظرها يموجب القانون. (H.C.J. 453/94, 454/94 Israel Women's Network v. The في قضية شبكة المرأة الإسرائيلية ضد دولة إسرائيل (Government of Israel ([1994] P.D. 48(5), 501 بالمال إدارات الشركات الحكومية. وقد استند هذا الحكم بقوة إلى مبدأ المساواة بوصفه مبدأ دستورياً يتجسد في الأساسي: كرامة الإنسان وحريته.

1874 وإذ تعترف المحكمة بأن لكل من القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته والقانون الأساسي: الحريسة المهنية مركزاً دستوريًا، فقد أبطلت اللقوانين التي لا تنفق مع هذين القانونين الأساسيين في عدة حالات منعزلة. H.C.J. 1715/97 Chamber of Investments) ففي قضية غرفة سماسرة الاستثمار في إسرائيل ضد وزير المالية (Brokers in Israel v. The Minister of Finance ([1997] P.D. 51(4), 367 الأحكام الواردة في قانون يطبق نظاماً لإصدار التراخيص لممارسي المهنة منذ أعوام عديدة هي أحكام تنتهك الأحكام الواردة في قانون يطبق نظاماً لإصدار التراخيص لممارسي المهنة منذ أعوام عديدة هي أحكام تنتهك حريتهم المهنية لألها لا تلتزم بشرط التناسب، ومن ثم فقد أعلنت المحكمة بطلائها. وهناك مثال معاكس يسرد في قضية شركة ديزاين ٢٢ ضد دولة إسرائيل ([2005]) H.C.J. 5026/04 Design 22 v. The State of Israel ([2005]) عيث حكمت المحكمة بأن القانون الذي يحظر العمل في يوم السبت اليهودي لا ينسا في القانون الأساسي: الحرية المهنية، لأنه ينسجم مع قيم دولة إسرائيل بوصفها دولة يهودية وديمقراطية. وفي قسضية القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته) باعتباره اعترفت المحكمة العليا بالحق في الحرية الشخصية (الفرع الخامس من القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته) باعتباره حقاً دستورياً، وبالتالي فقد قضت بأن الحكم الذي يتضمنه قانون القضاء العسكري، رقم ه ١٩٥٥ ١ والذي ينظم الفترة التي يمكن فيها لضابط عسكري أن يحتجز حندياً قبل عرضه على قاض عسكري، هو حكم لا يتفق مع مبدأ التناسب لأنه ينتهك الحرية الشخصية للجندي إلى حد لا تقتضيه الضرورة، ومن ثم فهو حكم باطل.

15. كما خلصت المحكمة العليا إلى أن هناك حقوق إنسان أخرى أكثر تحديداً يمكن أن تُستمد من مفهوم الكرامة الإنسانية الواسع، كحرية الشخص في اختيار محاميه (Association [2005] P.D. 50(4), 221 H.C.J. 693/91 Dr. Efrat v. The) وحرية الشخص في اختيار اسمه (Association [2005] P.D. 47(1), 749 وقد اعترفت (Ministry of The Interior, The Population Administration Office [1993] P.D. 47(1), 749 المحكمة أيضاً بحق المريض في رفض العلاج الطبي، استناداً إلى القانون وفي إطار حقوق المريض، إذا كان المريض شخصاً مستقلاً بذاته (C.A. 2781/93 Daaka v. Carmel Hospital, Haifa [1998] P.D. 53(4), 526). وإضافة إلى ذلك، فسرت المحكمة القانون على نحو يحمي حق المدّعي عليه في الحرية عند النظر في احتجازه أثناء الإجراءات (Cr.A. 537/95 Ganimat v. The State of Israel [1995] P.D. 49(4), 589).

۱٤۱ - فرص وصول المعوقين - في قضية بوتزر ضد المجلس المحلي مكابيم - رويت (المعوقين - في قضية بوتزر ضد المجلس المحلي مكابيم - رويت (الكارون باراك، المحرون باراك، المحرون السابق، أهارون باراك، المحرون باراك، المحرون السابق، أهارون باراك،

بما يلي: "إن روح القانون تقضي بالسماح بإدماج المعوقين في المجتمع. وهدف القانون هو تمكين الشخص المعوق من المشاركة الكاملة في جميع جوانب حياة المجتمع [...] والتمتع بفرص متكافئة. وغرض القانون هـو ترسيخ استقلالية الفرد وحماية كرامته الشخصية وحريته عن طريق وعد المساواة والمشاركة في جميع مجالات الحياة [...] إن للشخص المعوق نفس الحقوق التي يتمتع بها نظيره غير المعوق. ولا يجوز إزاحة أي شخص إلى هامش المجتمع، بل هو عضو كامل في المجتمع الذي يعيش فيه".

1 ٤٢ - حظر التعذيب في إسرائيل ضد العليا، في قضية اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل ضد الدري المدرولة إسرائيل المدرولة إسرائيل المدرولة إسرائيل المدرولة إسرائيل المدرولة إسرائيل المدرولة الأمن الإسرائيلي المدرولة الأمن الإسرائيلية سلطة المدروزي الإسرائيلية المدروزي المدروزي المدروزي المدروزي المدروزي المدروزي المدروزي المدروزي المدروزية المدروزية

٥- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

1 ق العمل كحق دستوري - تشمل الأحكام التي تصدرها محاكم العمل في إسرائيل بيانات عامـة تعطي فيما يبدو قيمة أساسية "للحق في العمل"، وهي قيمة مستمدة من الحق الأساسي في صون كرامة الإنسان أو بالحق في الحريـة المهنيـة (Jerusalem D.L.C. 54/3-289 Dr. Orly Peret v. Amitzur Farkash, [1996] من الحق في الحريـة المهنيـة (District Labor Courts Reports, vol. 5, p. 632)؛ (National Labor Court Reports, vol. 33 (1), p. 20)؛ (Administration, [2000])، بيد أن التراهة تقتضي القول إن الوضع الدستوري للحق في العمل لا يزال قضية لم تحسم بعد.

0.D.R. 164/99) وفي قضية دان برومر وشركة تشيكبوينت لتكنولوجيا البرامج الحاسوبية ضد شركة ريدغارد (Dan Prumer Checkpoint Software Technologies Inc. v. Redgard Inc. N.L.C. ([1999] P.D. 99(2), 115 نظرت محكمة العمل الوطنية في عقد يُلزم موظفاً في شركة تكنولوجيا عالية بالامتناع عن العمل في شركة منافسة لها لمدة ٢٢ شهراً بعد انتهاء عقده. وكان هذا الموظف أخصائياً في تطوير برامج حاسوبية في مجال أمن الحاسوب، وكان قد اكتسب من عمله حلال فترة العقد دراية وخبرة إضافيتين. وكانت محكمة العمل المحلية قد أصدرت أمراً مؤقتاً يحظر على الموظف بدء العمل لحساب شركة تشيكبوينت (Checkpoint) وهي شركة منافسة. بيد أن غالبية القضاة في محكمة العمل الوطنية قضت بإلغاء هذا الأمر مقررةً أن الحرية المهنية تعلو على الالتزامات بموجب عقود.

0 ١٥ - إنفاذ قانون الحد الأدبى للأجور - عُدّل قانون الحد الأدبى للأجور، رقم ٧٤٧٥-١٩٨٧ ودُعّم عدة مرات. وأجري آخر تعديل له في عام ٢٠٠٦، حيث حُدّد للأجور حدٌ أدبى قدره ٥٨٥,١٨ ٣ شاقلاً إسرائيلياً جديداً للفترة من ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٧، و٢٠٠٨ ٣ شاقلات، أو ٤٧٥ في المائة من متوسط الأجور في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ (أيهما أعلى)، للفترة من ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ إلى ٣١

أيار/مايو ٢٠٠٧. ويرد في الشروح أن المبادئ التوجيهية للحكومة الحادية والثلاثين تنصّ على أن من أهداف الحكومـــة رفع الحدّ الأدبى للأحور تدريجياً، وفقاً *لقانون الحد الأدبى للأجور، رقم ٧٤٧٥-١٩٨٧* ليبلغ ٦٠٠ ٤ شاقل.

157 - الحق في التمتع بمستوى معيشي لائق - من الواضح أن المحاكم الإسرائيلية تولي أهمية كبيرة لمفهوم الحق في "عيش كريم". ومن الأمثلة على ذلك تعبير محكمة العمل الوطنية عن الغرض من استحقاقات البطالة بالكلمات التالية: "تمكين العمال المبعدين عن القوة العاملة من التمتع بعيش كريم إلى أن يتم قبولهم في عملهم الجديد ..." (N.L.C. 98/0-48, Yafit Gisin v. The National Insurance Institute, [1998]).

18٧- وتتولى شعبة الإنفاذ التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والعمل إنفاذ القانون في هذا المحال. فمفتشو الوزارة يجرون بانتظام عمليات تفتيش ميدانية في أماكن العمل في كل أرجاء البلد. ويُغرَّم أرباب العمل الذين ينتهكون هذا القانون أو يتعرضون، في حالات نادرة، للملاحقة القضائية، ويُطالبون بأن يدفعوا للعمال الفارق بين الأجر الفعلي المدفوع والأجر الذي يحدده القانون. ويشمل إنفاذ القانون جميع العمال . يمن فيهم: الإسرائيليون البالغون، والعمال الأجانب، والعمال الذين تستخدمهم وكالات التوظيف.

15. وينص قانون بدل إنهاء الخدمة (١٩٦٣-٥٧٢٣) على منح حق الموظف المتوفى في الحصول على بدل إنهاء الخدمة لوريثه أو وريثته. ففي قضية شركة بالك للكيماويات ضد سارة فيلر (Chemicals Inc. v. Sarah Feler, [1998])، حرمت المحكمة ربّ عمل من الحق في أن يخصم دين موظف متوفى من بدل إنهاء الخدمة، مشددةً على أن "الغرض من هذا التشريع هو تمكين الورثة من التمتع بعيش كريم ...".

189 - وقد ورد تفسير القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته (1991) في كتاب ألّفه القاضي أهارون باراك، الرئيس السابق للمحكمة العليا في إسرائيل، وقد اعتبر فيه أن الحق في تلبية الحاجات الأساسية للفرد هو جزء من الحق الدستوري في الكرامة الإنسانية المكرس في القانون الأساسي. وقد اعتمدت هذا النهج القاضية إليشيفا باراك، وهي نائبة الرئيس السابقة لمحكمة العمل الوطنية. فقد رأت أن الحق في العمل "مستمد من المفهوم القائل إن كرامة الإنسان تفترض حداً أدني للوجود الإنساني ..." (N.L.C. 54/2-289, Dr. Orly Peret v. Dr.) ... ثم قالت القاضية إليشيفا صراحةً إن هذا الحق محمي .عوجب القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته (1997).

• ١٥٠ ويمنح قانون إنفاذ الأحكام القضائية (١٩٦٧-١٩٦١) سلطة تقديرية لتمديد مدفوعات النفقة "لأسباب خاصة" كلما استدعت الحاجة. ففي حكم أصدرته المحكمة العليا لإسرائيل في ١٩ آذار/مارس ٢٠٠١ في قصفية غامزو ضد إيشاياهو ((H.C.J. 4905/98 Gamzo v. Ishayahu, (P.D. 55(3), 360))، قضت المحكمة بأن هذه "الأسباب الخاصة" تشمل حماية "جوهر" الحق في حد أدني من مستوى المعيشة، والحق في الغذاء الكافي والحق في المحصول على الرعاية الصحية المناسبة لكل من مستحق النفقة ومعطيها. وأضافت المحكمة أن "جوهر" هذه الحقوق محمي عموجب القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته (١٩٩٢).

۱۰۱- كما تناولت المحكمة العليا لإسرائيل، المنعقدة بوصفها محكمة العدل العليا، مسألة مستوى المعيــشة في الدري. H.C.J. 366/03, The) سياق دعوى رفعتها رابطة الالتزام بالسلم والعدالة الاجتماعية ضد وزير المالية في القضية

Commitment to Peace and Social Justice Association v. The Minister of Finance, [2005] Takdin (2005(4), 2605). وقد طُلب من المحكمة أن تقرر سبب عدم التزام المدّعي عليه بتحديد مستوى للعيش الإنساني الكريم على نحو ما يقتضيه القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته. وشدّدت المحكمة في حكمها على أن هذا القانون الأساسي ينطوي بالفعل على التزام الدولة بضمان الكرامة الإنسانية ولكنه لا ينصّ على حماية مطلقة وكاملة للحقوق الإحتماعية. بيد أن الدولة ملزمة في هذا الصدد بالحفاظ على "شبكة أمان" مصممة لضمان عدم تردي أوضاع المحرومين لتبلغ حالة حرمان وجودي على صعيد نقص الغذاء وأماكن الإقامة والمرافق الصحية وحدمات الرعاية الصحية وما إلى ذلك.

101- الحق في التنظيم النقابي - أصدرت محكمة العمل الوطنية حكماً شكّل علامة فارقة في قضية "شركة تاديران كيشر وآخرون ضد الهستدروت" (N.L.C. 97/41-96 Tadiran Kesher Inc. et. al. v. The Histadrut [1998])، وهي قضية تتعلق باتفاق عمل جماعي أجرت شركة تاديران أثناء سريانه تغييراً هيكلياً فانقسمت إلى ثلاث شركات. وكان الإشكال الناشئ هو تحديد أي من هذه الشركات الثلاث يتعين التفاوض معها بموجب الاتفاق. فقد أراد العمال التفاوض مع شركة واحدة، في حين أرادت شركة تاديران إجراء المفاوضات مع الشركات الثلاث كل على حدة. وأدت هذه المسألة إلى إضراب العمال، فقدم رب العمل طلباً بإصدار أمر قضائي مؤقت يقضي بعودة العمال إلى العمل.

١٥٥ – غير أن محكمة العمل الوطنية رفضت هذا الطلب. وسعى القاضي ستيفن آدلر، رئيس محكمة العمل الوطنية، إلى تحقيق توازن مناسب بين حق العمال الأساسي في التنظيم وفي احتيار المنظمة التي تمثلهم، والحق الأساسي لرب العمل في الملكية المكرس في القانون الأساسي: كرامة الإنسان وحريته. فحق رب العمل في إدارة أعماله يصطدم بحقوق العمال الأساسية في هذه القضية. وقررت المحكمة أنه "عند الموازنة بين حق العمال في التنظيم وحق رب العمل في إدارة أعماله، ينبغي إيلاء أهمية خاصة لحق العمال، لأن مصيرهم مرتبط بالحقوق التي يتعين ترسيخها في الاتفاقات الجماعية التي تنطبق عليهم. أما حق رب العمل في أن يكون طرفاً في تغيير وحدة التفاوض، فهو حق نسبي ومشروط بألا يُقصد منه الإضرار بالحقوق التنظيمية للعمال [...] وبذلك يتعين على رب العمل والنقابة العمالية الاتفاق على الميكل التفاوضي المناسب لهما. وفي المجتمع الديمقراطي، تولى أهمية كبيرة لكفالة كرامة وحرية كل عامل. ومن مظاهر ذلك قدرة العامل على المشاركة في تحديد وحدة التفاوض التي ينتمي اليها. وهذا يشمل القدرة على التأثير في التغييرات في وحدة التفاوض المعنية، من خلال المفاوضات بين النقابة العمالية التي العمال ورب العمل الذي يستخدمهم".

١٥٤ وقررت المحكمة أنه، في انتظار التوصل إلى اتفاق بشأن وحدة التفاوض، تطبق القواعد العادية المعمول بها بشأن نزاعات العمل، وأيّدت حق العمال في الإضراب.

٥٥ - وفي قضية أخرى أحدث عهداً، خلصت محكمة العمل الوطنية إلى أن قرار وزير النقل بالسماح لمتعهدي نقل آخرين غير القائمين بالإضراب بتوفير خدمات النقل أثناء انقطاع الخدمات في مدينة بئر السبع قد أدّى إلى
 للحاق ضرر حسيم ومباشر ومتعمَّد بحق العمال في تكوين النقابات وبحقهم في الإضراب (Histadrut v. The Minister of Transport, [2005] Takdin 2005(1), 115

707 - حرية عمل النقابات - في قضية شركة حيفا للكيماويات ضد دافيد رافيف والهستدروت (-1074 - 100 الطلب رب رب العمل إصدار أمر قضائي بالكف عن الأفعال التي قامت بها النقابة العمالية أثناء إضراب في مكان العمل. وكان الإضراب قد بدأ بعد أن أعلن رب العمل عن نيته عدم تجديد أي اتفاق جماعي في المصنع. وشملت الأفعال التي قام بها العمال أثناء الإضراب إغلاق بوابات المصنع وعرقلة مرور الشاحنات والعمال، فضلاً عن أفعال تخريبية داخل المصنع. فطالب رب العمل بحماية حقه في الملكية بطلب إصدار أمر قضائي لوقف تلك الأفعال. وأصدرت محكمة العمل المحلية أمراً مفصلاً، إلا أنه ترك المجال مفتوحاً أمام القيام بأنشطة نقابية، لا سيما السماح ببقاء ٥٠ عاملاً داخل المصنع وتنظيم مظاهرات بالقرب من بواباته من الداخل (لكن دون إغلاقها). وصدر هذا الأمر للتمكين من القيام بكل أعمال الصيانة داخل المصنع، فضلاً عن ضمان حرية أعضاء الإدارة في الحركة والعمل. وقد صيغ هذا الحكم في سياق العمل على الموازنة بين حقوق متضاربة. وكانت المحكمة على استعداد للاعتراف بأن حقوق العمال في الإضراب والتعبير والاحتجاج بمكن أن تبرر إلى متضاربة. وكانت المحكمة على استعداد للاعتراف بأن حقوق العمال في الإضراب والتعبير والاحتجاج بمكن أن تبرر إلى حد ما التغاضي عن الحقوق الأساسية لرب العمل في الملكية، ولكن دون نفيها نفياً تاماً.

10V وقد استؤنف هذا الحكم أمام محكمة العمل الوطنية فأبطلت جزءاً منه (Chemicals Inc. v. David Raviv and the Histadrut [1997] Takdin 97(1), 760 وأدخلت تغييرات على (Chemicals Inc. v. David Raviv and the Histadrut [1997] Takdin 97(1), 760 تفاصيل الأمر، تاركة لرب العمل مجالاً أوسع لتسيير عمله أثناء الإضراب. فقد سمحت المحكمة، مثلاً، بالتظاهر قرب البوابات ولكن من خارج المصنع فقط، وسمحت بالوجود داخل المصنع للعمال المنتمين للنقابة العمالية وحدهم. وإضافة إلى ذلك، رأت محكمة العمل الوطنية أيضاً أن هذه القضية تنطوي على الموازنة بين حقوق رب متضاربة. وكانت هذه الحكمة أيضاً على استعداد للبت في القضية على أسس لا تنحصر في تحليل حقوق رب العمل في الملكية، وهي حقوق لا شك ألها تضررت من جراء أفعال العمال.

0.D.R 6726/07 Alon-lee) وخلال عام ٢٠٠٧، في قضية عُرضت على محكمة العمل المحلية في تل أبيب (Green v. Excellence Coffee ([2007] Takdin 2007(3), 1534) فصل أحد عمال سلسلة لمحسلات القهوة بسبب محاولته إنشاء نقابة عمالية. وقد فصل العامل بصورة غير قانونية فباشر بقية عمال السلسلة حملة احتجاج ضد أرباب عملهم. وقد تصدرت حملة الاحتجاج الأخبار في وسائط الإعلام المحلية وحظيت بدعم الاتحاد العام للعمل (الهستدروت). وبعد شهر ونصف من الحراك العام والإجراءات القضائية، خلص قاضي محكمة جزئية إلى أن العامل قد فُصل من عمله بصورة غير قانونية بسبب سعيه إلى تشكيل نقابة عمالية. وقد وُبخت إدارة سلسلة محلات القهوة على إجراء الفصل غير القانوني هذا وأعيد العامل إلى عمله السابق.

9 ٥١- وانتهى التراع في عام ٢٠٠٨ بتوقيع اتفاق جماعي بين مالكي سلسلة محلات القهوة والهستدروت. وأعطى الاتفاق العمال حقوقاً لم يكونوا يتمتعون بما من قبل فضلاً عن منحهم استحقاقات إضافية، كما مهدت السبيل أمام العاملين الآخرين في خدمة المقاهى والمطاعم لتوحيد صفوفهم وتكوين نقابات عمالية.

17. الحق في الإضراب - في قضية شركة ميكوروت ضد الهستدروت (Histadrut ([1999] Takdin 1999(3), 26) على حق العمال التابع للقطاع العام على حق العمال في الإضراب بحجة أن هذا الإضراب قد يعيق قدرته على توفير خدمات حيوية، علماً أن ميكوروت هي شركة حكومية مسؤولة عن إمداد أغلب الإسرائيليين بالماء. ولم تصدر المحكمة إلا أمراً محدوداً فيما يخص الإضراب. فقد

رأت أن الحق في الإضراب حقّ نسبي تنبغي موازنته بحقوق أخرى تتعارض معه، وبالتالي فقد فُسّر أمر المنع تفسيراً يترك مجالاً للإضراب لكن ليس على حساب حرمان الناس من الماء. وسمحت المحكمة للعمال بالعمل لمدة محدودة فقط هي فترة العمل المعتادة في أيام السبت وأثناء العطل. كما حثت الطرفين على العودة إلى التفاوض وأمرقهما بإبلاغ المحكمة يما يجري التوصل إليه، وذلك في غضون أربعة أيام.

171- القيود المفروضة على الحق في الإضراب - في قضية منظمة عمال تل أبيب - يافا ضد بلدية تل أبيب - ياف المدرد. N.L.C. 97/41-92 The Tel Aviv-Jaffa Workers' Organization v. The Tel Aviv-Jaffa Municipality) ما البلدية، في خضم المفاوضات الجماعية، أن تتجاوز نقابة العمال بالتعاقد مع من القطاع الخاص لتقديم خدمات يقدمها عادة عمال البلدية. ورغم أن الإضراب في هذه الحالة قد حرى مواعاة فترة "التهدئة" المطلوبة عادة، فقد وفرت له المحكمة الحماية. واعتبرت المحكمة هذا النوع من التحول إلى القطاع الخاص تصرفاً انفرادياً من طرف رب العمل، يهدد بشكل خاص كلاً من العمال كأفراد والنقابة العمالية في مكان العمل. ولذلك مارست المحكمة سلطتها التقديرية برفضها إصدار أمر المنع الذي طالب به رب العمل. وتحدر الإشارة إلى أن أحد قضاة هيئة المحكمة قد أبدى رأياً مخالفاً، لا يعترض فيه على ممارسة المحكمة سلطتها التقديرية، بل يجادل بأن ظروف هذه القضية لا تبرر اتخاذ هذه الخطوة الاستثنائية.

٦- أمين المظالم (مفوض التظلمات العامة)

177- يقوم مراقب الدولة أيضاً، كما ورد أعلاه، بدور أمين المظالم الذي يتلقى ويعالج شكاوى الأشخاص (بمن فيهم أعضاء الكنيست) ضد الهيئات الحكومية، وتتضمن هذه الشكاوى ادعاءات تتعلق بالتعرض لإجحاف شخصي، أو الحرمان من استحقاق، أو تجاوز فرد أو هيئة للسلطات الموكلة إليهما قانوناً. ويحق لأمين المظالم استخدام أية وسائل ملائمة للتحقيق في الدعاوى، كما أن له سلطة إصدار أمر لأي شخص أو هيئة للمساعدة في التحقيق.

٧- لجنة تكافؤ فرص العمل

17٣- تقع على عاتق لجنة تكافؤ فرص العمل، المنشأة حديثاً ضمن وزارة الصناعة والتجارة والعمل، مسؤولية حماية تكافؤ حقوق العمل. ويترأس اللجنة مفوضٌ وطني وتنقسم إلى ثلاثة مكاتب محلية يترأسها مفوضون محليون.

175- وتستمد اللجنة ولايتها من تعديل أُدخل مؤخراً على قانون تكافؤ فرص العمل (٧٤٨-١٩٨٨). وينصّ هذا التعديل على تكليف اللجنة، في جملة أمور، بتعزيز الوعي العام عن طريق التثقيف والتدريب والإعلام؛ وتشجيع البرامج والأنشطة؛ والتعاون مع الأشخاص المعنيين والهيئات ذات الصلة؛ وإجراء البحوث وجمع المعلومات؛ والتدخل، بموافقة المحاكم، في الإجراءات القضائية الجارية؛ ومعاملة الشكاوى المتعلقة بانتهاك تشريعات المساواة في العمل؛ وإحالة الطلبات المتعلقة بإصدار أوامر عامة؛ وتوجيه أرباب العمل لاتخاذ تدابير عامة تتعلق بجميع العاملين لديهم أو ببعضهم أو بالمتقدمين لشغل وظائف لديهم، وذلك بمدف ضمان أداء الواجبات التي تفرضها تشريعات المساواة في العمل أو منع الإحلال بمذه الواجبات.

01- وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، عُيّنت المستشارة زيونا كينغ - يير مفوضة لتكافؤ فرص العمل. وهي بصفتها هذه مسؤولةٌ عن جمع المعلومات والاستماع إلى شكاوي العمال المتعلقة بحالات التحرش الجنــسي و/أو التمييز على أساس نوع الجنس أو الميل الجنسي أو النسب أو الدين أو العنصر. وعند الصرورة، تتحمل المفوضة كذلك مسؤولية إقامة الدعاوى القانونية بالنيابة عن العمال المتضررين. وتتمتع المفوضة بسلطة مطالبة المحاكم بإصدار أوامر خاصة تحظر التحرش الجنسي في أماكن العمل، حيث يعتبر انتهاك هذه الأوامر جريمة. وإضافة إلى ذلك، فإن المفوضة مسؤولة عن تشجيع وضع برامج خاصة تتعلق بالمساواة في العمل فضلاً عن تشجيع الأنشطة التثقيفية الأحرى في أماكن العمل.

٨- لجنة تكافؤ الحقوق للمعوقين

177- أنشئت لجنة تكافؤ الحقوق للمعوقين بموجب قانون تكافؤ الحقوق للمعوقين (١٥٨٥-١٩٩٨). وهي تعمل في إطار وزارة العدل بصفتها الهيئة الوطنية للتنظيم وتقديم المشورة لتعزيز وضمان تكافؤ الحقوق للأشخاص الذين يعانون من إعاقات بدنية أو حسية أو عقلية أو فكرية أو معرفية. وتوفر اللجنة المعلومات والمشورة القانونية والتوجيه والمراجع، وتصدر الكتيبات والمبادئ التوجيهية، وتنظم الحلقات الدراسية والمحاضرات والبرامج التدريبية المتعلقة بحقوق الإنسان وفرص الوصول. كما تمثل اللجنة الأشخاص المعوقين في قضايا التمييز، لا سيما في قضايا العمل وفرص الوصول، ولها سلطة تفتيش على صعيد فرص وصول المعوقين تشمل، مثلاً، المباني الجديدة والقائمة.

٩- هيئة النهوض بوضع المرأة

17٧- تُركِّز هذه الهيئة على تشجيع اعتماد التشريعات والسياسات الكفيلة بالنهوض بالمرأة، وكذلك على إذكاء الوعي العام بهذه المسألة. وبوصفها جزءاً رسمياً من مكتب رئيس الوزراء، فهي تنسق أيضاً بين الهيئات الحكومية وغير الحكومية التي تسعى لتحقيق الهدف ذاته.

• ١ - أمين مظالم وزارة الصحة

17.۸ يقدم أمين مظالم وزارة الصحة خدماته إلى جميع المواطنين، يمن فيهم الأطفال، الذين يمكنهم أن يرفعوا شكاوى ضد أي منظمة من منظمات الرعاية الصحية، يما يشمل العاملين فيها والمنتسبين إليها.

١١- المجلس الوطني للطفولة

179 - المجلس منظمة مستقلة لا تستهدف الربح أنشأت، في إطار عملها الرامي إلى النهوض بحقوق الطفل، منصب أمين مظالم الأطفال والشباب الذي يتلقى شكاوى تتعلق بانتهاك حقوق الطفل. كما يوجد أمين مظالم خاص بالأطفال العرب وبالعديد من الأطفال المهاجرين إلى إسرائيل من الاتحاد السوفياتي سابقاً وإثيوبيا.

١٢- أمين المظالم العسكري

٠١٠- لأمين مظالم جيش الدفاع الإسرائيلي (المفوض المعني بشكاوى الجنود) سلطة تلقي شكاوى الجنود بشأن ظروف الخدمة. وأمين المظالم مسؤول في هذه القضايا أمام وزير الدفاع واللجنة البرلمانية المعنية بالشؤون الخارجية والأمن التابعة للكنيست.

٣١ – إدارة التحقيق مع أفراد الشرطة

1۷۱- أنشئت إدارة التحقيق مع أفراد الشرطة في إطار وزارة العدل للتحقيق في الــشكاوى المتعلقــة بــأفراد الشرطة. والحالات التي يشملها التحقيق تنطوي عموماً على أفعال الاستخدام غير المشروع للقوة وما يتصل بها من حرائم. ويمكن للإدارة أن توصي بمباشرة إحراءات إدارية و/أو جنائية ضد أفراد الشرطة المشتبه فيهم.

باء - المساواة أمام القانون

1٧٢- إن المساواة أمام القانون مبدأ أساسي في النظام القانوني لإسرائيل. ولا ينطبق القانون على الأشــخاص الطبيعيين أو الكيانات الاعتبارية فحسب، بل إنه ينطبق أيضاً على كل سلطة عامة. والمحاكم مفتوحة ومتاحة لكل شخص يريد المطالبة بحقوقه. ولكل شخص الحق في أن يكون ممثّلاً في الإجراءات الجنائية التي تُتخذ بحقه.

177 إساءة استعمال الإجراءات القضائية - في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧، سنّت الكنيست قانون الإجراءات الجنائية (التعديل ٥٠) (٢٠٠٧-٢٠٠)، الذي يجيز إدراج الفقه القانوني المتعلق بـ "إساءة استعمال الإجراءات القضائية" في القانون الجنائي الإسرائيلي. ويقضي هذا الفقه الذي سبق أن اعترفت به المحكمة العليا في عدة قضايا، بأن للمحكمة أن تلغي لائحة الهام أو أن توقف الإجراءات الجنائية ضد مدّعي عليه عندما يتبين وجود قصور في هذه الإجراءات ناجم عن خطأ ارتكبته السلطة التنفيذية، وعندما يؤدي استعمال تلك الإجراءات إلى إلحاق الضرر بحق المدّعي عليه في محاكمة عادلة.

1٧٤- ووفقاً لقرار المحكمة العليا في قضية دولة إسرائيل ضد إيتامار بوروفيتش وأشخاص آخرين ماري وفقاً لقرار المحكمة العليا في قضية دولة إسرائيل ضد (Cr.A. 4855/02, The State of Israel v. Itamar Borovich et. al. ([2005] P.D. 59(6), 776)) فإن على المحكمة أن تدرس مدى جسامة القصور في الإجراءات، وأن تحدد ما إذا كان يمكن تصحيح القصور بشكل آخر، وأن توازن بين الضرر الذي لحق بالمدّعي عليه جراء هذا القصور والضرر الذي لحق بعامة الناس جراء جريمة المدّعي عليه. وقد رسّخ التعديل الذي أدخل على قانون الإجراءات الجنائية فقه "إساءة استعمال الإجراءات القضائية" في سياق الدفوع الأولية. فالمادة ٩٤١ من القانون المعدّل تنصّ على أنه "بعد بدء المحاكمة، يُسمح للمدّعي عليه في دفوعه الأولية الادعاء بإساءة استعمال الإجراءات القضائية، بما في ذلك إمكانية الاحتجاج بأن تقديم لائحة الاتمام أو [تسيير] الإجراء الجنائي يتنافي جذرياً مع مبدأي العدالة والمساواة أمام القانون".

010- وفي عام 1990، أنشئ مكتب المحامي العام من أجل إتاحة تمثيل قانوني مهني رفيع المستوى إلى المستبه فيهم والمتهمين والمحتجزين والمدانين. ويحدد القانون الحق في التمثيل من قبل مكتب المحامي العام ويرهنه بأمور منها مدى خطورة الجريمة، والوضع المادي للشخص الذي يطلب التمثيل، بالإضافة إلى مقتضيات أخرى. وفي عام ٢٠٠٦، احتفل المكتب بمرور أول عقد منذ إنشائه. وفي الفترة من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٦، ارتفعت نسبة التمثيل من قبل المحامين العامين في القضايا التي تنظر فيها المحاكم (بما فيها محاكم الشباب) من قرابة ٣٥ في المائة إلى عن قبل المحامين العامين في القضايا التي يتولى مكتب المحامي العام دوراً تمثيلياً فيها من جهة أخرى.

جيم - إذكاء الوعي بحقوق الإنسان في صفوف الموظفين العامين وغيرهم من المهنيين ١- تدريب قوات الأمن الإسرائيلية

الشرطة الإسرائيلية

١٧٦- تدير شعبة التثقيف والإعلام التابعة للشرطة برامج تثقيفية تهدف إلى إدماج قيم متعددة في عمل أفراد الشرطة، يما في ذلك قيم التسامح في مجتمع متعدد الثقافات، والقضاء على التحيز، وتعزيز حقوق الإنسان، فضلاً عن التوعية بالقضايا المتعلقة بالعهدين الدوليين لحقوق الإنسان وما يشتملان عليه من قيم.

1۷۷- وتُنفذ البرامج التثقيفية في وحدات الشرطة عن طريق تخصيص أيام لإحراء حلقات تدريب تثقيفية خاصة، وكذلك ضمن إطار التدريب العام الذي يشمل عقد حلقات دراسية وتنظيم فصول تدريبية وغير ذلك. ومنذ الأعوام القليلة الماضية، ينصب التركيز بشكل خاص على تدريب القادة من جميع المستويات، لأنهم الأقدر على التأثير في قيم الخاضعين لإمرتم.

1٧٨- وتُدمج مدرسة الشرطة للتحقيقات والاستخبارات، في التدريب الموجه للمحققين وضباط التحقيق، الأحكام الرئيسية للعهد فيما يتعلق بالإجراءات، والعيوب الأساسية، وأخلاقيات التحقيق والسلوكيات "الصائبة والخاطئة".

9٧٩- كما يشارك ممثلو الشرطة في العديد من الحلقات الدراسية والمؤتمرات الدولية التي تُعقد في الخارج والمتعلقة بقضية الاتجار بالأشخاص وغيرها من قضايا حقوق الإنسان، وذلك لتحسين التعاون الدولي والإقليمي ومعالجة المشاكل في هذا الميدان. ويتعاون ممثلو الشرطة الإسرائيلي في الخارج بانتظام مع نظرائهم في مختلف أنحاء العالم، كما يتعاونون من خلال منظمة الأنتربول.

وكالة الأمن الإسرائيلية

11. - المتعلق مناهج تدريس المستجوبين التابعين لوكالة الأمن الإسرائيلية محتويات متنوعة، كالتدريب المتعلق باتفاقية مناهضة التعذيب وموضوعها وانعكاساتها الأوسع نطاقاً. كما تتيح هذه المناهج للمستجوبين معلومات محدثة عن حكم المحكمة العليا في قضية اللجنة العامة لمناهضة التعنيب في إسرائيل ضد دولة إسرائيل H.C.J. 5100/94, Public Committee against Torture in Israel v. The State of Israel ([1999] P.D.) ويشكل هذا المحتوى أيضاً جزءاً لا يتجزأ من الفصول التدريبية لموظفي الوكالة سواء على صعيد تدريبهم الأساسي أم على امتداد مسيرهم المهنية في الوكالة.

1٨١- وتهدف هذه الفصول التدريبية والحلقات الدراسية إلى غرس مبادئ ومعايير الكرامة الإنسانية والحقوق الأساسية في نفوس الموظفين، سواء على صعيد تدريبهم الأساسي أم على امتداد مسيرتهم المهنية في الوكالة. ويجري التركيز خاصة على التمسك بسيادة القانون وبالتزام الوكالة بتحقيق توازن المصالح الذي يقتضيه القانون وممارسات المحاكم.

جيش الدفاع الإسرائيلي

1 \ 1 \ 1 - تنظم كلية القانون العسكري مجموعة متنوعة من الأنشطة التدريبية لقوات حيش الدفاع الإسرائيلي تتعلق بحقوق الإنسان عموماً، وبمنع استخدام التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بوجه خاص. وتشتمل تلك الأنشطة على محاضرات وتُستخدم فيها وسائل تعلُّم ومواد مكتوبة شاملة.

1۸۳- وتُلْقى مئات المحاضرات على أفراد القوات النظامية، وكذلك على أفراد قوات الاحتياط قبل أدائهم الحدمة الاحتياطية. ويحضر تلك المحاضرات أفراد قوات القتال، والعسكريون المرشحون لرُتب الضبّاط (الرتّباء)، والمحقّقون التابعون للشرطة العسكرية، والمحللون الأمنيون، وموظفو الرعاية الصحية في مرافق الاحتجاز، إلى جانب قادة الجيش بجميع فصائله.

١٨٤- وتشدد هذه الأنشطة تحديداً على مسائل كالممارسات المتبعة عند إلقاء القبض والاحتجاز، وعلى حقوق المحتجزين، والقانون الإنساني الدولي، وقواعد السلوك أثناء التراعات المسلحة.

٥٨٥- وزيادة على ذلك، أصدرت كلية القانون العسكري برنامج حاسوب تثقيفياً، بعنوان "مبادئ السلوك أثناء التراعات المسلحة"، يتناول كيفية معاملة السجناء والمحتجزين معاملة لائقة، ويشدّد على حظر المعاملة اللاإنسسانية أو المهينة للسجناء والمحتجزين حظراً باتاً. وهذا البرنامج هو أداة حيوية في تعليم مقاتلي وقادة جيش الدفاع الإسرائيلي.

مصلحة السجون الإسرائيلية

1 \ 1 \ 1 كنضع موظفو وحرّاس مصلحة السجون الإسرائيلية لتدريب منتظم ويتلقّون تعليمات عن طريق دورات دراسية تنظّم في مدرسة "نير" الخاصة بموظفي وحرّاس تلك المصلحة، كما يتلقون تلك الدروس كل في وحدته. ويشكل التدريب المتعلق باتفاقيات حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من التدريب العام الذي تقدمه مصلحة السجون الإسرائيلية على مستوى الوحدات، وهو أيضاً جزء لا يتجزأ من الدروس التي يتلقاها الموظفون والحراس.

٢- تدريب موظفي الحكومة، بمن فيهم الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين، في مجال الاتجار بالأشخاص

الاتجار بجميع أشكاله

1۸۷- في يومي ۱۳ و ۱۶ كانون الأول/ديسمبر ۲۰۰٦، نظمت وزارة العدل، بالاشتراك مع مكتب المساعدة التقنية وتبادل المعلومات (TAIEX)، وهو أداة تابعة للمديرية العامة المكلفة بتوسيع الاتحاد الأوروبي، حلقة دراسية لمدة يومين بشأن الاتجار بالبشر، حضرها أفراد من جميع الوزارات المعنية والجهات صاحبة المصلحة والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة. وعُقدت الحلقة الدراسية في تل أبيب، وتضمنت محاضرات ألقاها أكثر من ١٠ مشاركين أوروبيين ينتمون إلى دول مختلفة ويقومون بوظائف متنوعة، إلى جانب منظمات غير حكومية. وتناولت الحلقة الدراسية جميع أشكال الاتجار.

1۸۸- وفي ۲۷ حزيران/يونيه ۲۰۰٦، نُظمت، في ملجأ "ماغان"، حلقة دراسية لقضاة المحكمة الإدارية المختصة بإعادة النظر في قضايا الاجتجاز تناولت مسائل تتعلق بالاتجار، والتعرف على ضحايا الاتجار، مع التشديد على الصدمات التي يتعرضون لها. وألقى محاضرات أفراد من الشرطة، ومن وزارة العدل، ومن منظمات غير حكومية. وعالجت الحلقة الدراسية مسألة الاتجار لأغراض الاستغلال في البغاء والعمل.

١٨٩- وشاركت وزارة العدل في عام ٢٠٠٧ في عدة أنشطة تثقيفية وتدريبية شملت:

- (أ) ندوة عقدت برعاية سفارة الولايات المتحدة في إسرائيل ووزارة العدل الإسرائيلية بشأن سببُل مكافحة الاتجار بالنساء. وحضر الندوة مندوبون عن وزارات حكومية، ومنظمات غير حكومية، وحاحامات، ورجال أعمال من القطاع الخاص؟
- (ب) أعدت وزارة العدل ووزعت على جميع القضاة الإسرائيليين وثيقة تتضمن استعراضاً للقانون الجديد المتعلق بمكافحة الاتجار بغية توعيتهم بهذا الموضوع؛
- (ج) نُظمت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ حلقة دراسية بشأن حظر الاتجار بالبشر. وحضر الحلقة الدراسية محامون وموظفون من وزارة العدل؛
- (c) في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، عُقدت حلقة دراسية استغرقت يوماً واحداً لفائدة رؤساء الدوائر القنصلية لثمانية بلدان ينشأ فيها الاتجار بالأشخاص. وصاحبة فكرة عقد هذه الحلقة الدراسية هي المنظمة غير الحكومية المسماة "من المرأة للمرأة" وقد نُظمت تلك الحلقة في إطار الجهود الإسرائيلية لتعزيز التعاون بين بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد. وقام المتكلمون وهم عضو في الكنيست، وممثلون عن الحكومة، وعن الشرطة، وعن منظمات غير حكومية أخرى بإطلاع المشاركين على التجربة الإسرائيلية في معركة مكافحة الاتجار بالأشخاص. ونَظمت تلك الحلقة الدراسية وزارة الخارجية بالتعاون مع وزارة العدل ومع المنظمة غير الحكومية "من المرأة للمرأة"؛
- (ه) يُلقي مندوبون من وزارة العدل بانتظام محاضرات أمام منتديات مختلفة (من جملتها أساتذة جامعيون، وحنود في حيش الدفاع الإسرائيلي، وطلاب، إلخ.) بغية تقديم معلومات عن موضوع الاتجار بالأشخاص.

• ١٩٠ ويقوم معهد التعليم المستمر لأعضاء النيابة العامة والمستشارين القانونيين، التابع لوزارة العدل، بتنظيم حلقات دراسية لأعضاء النيابة العامة سنوياً. وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٧، نظم المعهد حلقة دراسية عن الاتجار بالأشخاص تضمنت محاضرات ألقاها ممثلون عن منظمات غير حكومية، وأعضاء في النيابة العامة، بالإضافة إلى المنسقة الوطنية، أكدت على حقوق الإنسان لضحايا الاتجار. وتناولت الحلقة الاتجار بشكليه.

۱۹۱- وعقدت، في تشرين الأول/أكتوبر ۲۰۰۷، حلقة دراسية لمساعدي القضاة. واشتملت تلك الحلقة على محاضرات تناولت القانون الجديد الشامل المتعلق بمكافحة الاتجار ومعلومات إضافية عن جميع أشكال الاتجار.

۱۹۲ وفي ۱۸ أيلول/سبتمبر ۲۰۰٦ و ۲۳ تشرين الأول/أكتوبر من نفس العام، عقدت وزارة الداخلية حلقتين دراسيتين مدة كل منهما يوم واحد تناولتا الاتجار، وأُعدتا خصيصاً للموظفين الذين من المحتمل أن يلتقوا بضحايا

الاتجار لأغراض البغاء، بمن فيهم موظفو مراقبة الجوازات على الحدود، والمستخدّمون في مصالح التأشيرات، وموظفون ذوو رتب عالية في مكتب إدارة السكان. وكانت الغاية من هاتين الحلقتين إطلاع المشاركين على المبادئ المكرسة في القوانين ذات الصلة وفي الوثائق والمذاهب الفقهية الدولية، وتدريب الموظفين ذوي الصلة على التعرف على الضحايا والجناة، عن طريق تزويدهم بأدوات عمل حسب الإجراءات المحددة الخاصة بهم. وتضمنت الحلقتان الدراسيتان محاضرات ألقاها مدير ملجأ "ماغان"، وأحد ضحايا الاتجار، والمنسقة الوطنية، وممثلون عن الشرطة، ووزارة العدل، ووزارة الشؤون الاجتماعية، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة.

197 ويقدم قسم تعليم وإعلام الشرطة حلقات دراسية مهنية في مجال الاتجار بالأشخاص تـستغرق أسبوعاً واحداً لفائدة المستجوبين والموظفين المكلفين بعمليات الاستجواب. ومن عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠٠٦، تم تدريب ١٣٤ مستجوباً وموظفاً من الموظفين المكلفين بعمليات الاستجواب وذلك عن طريق تنظيم ١١ دورة استغرقت كل دورة منها أسبوعاً واحداً. وعُقدت حلقات دراسية إضافية لفائدة المئات من موظفي الـشرطة في مجال الاستجواب والاستعلام تناولت موضوع الاتجار بالأشخاص.

194- وتعقد إدارة الهجرة بشكل روتيني حلقات دراسية ليوم واحد في مجال حقوق الإنــسان لفائــدة جميــع موظفيها ومحققيها وموظفى مرافق الاحتجاز (الذين يكونون على اتصال بضحايا الاتجار بالأشخاص).

١٩٥ وتواصل إدارة الهجرة تقديم تدريب حاص لموظفيها. ويشتمل التدريب على حلقات دراسية بـشأن مواضيع من جملتها الحق في الكرامة والحرية، وكره الأجانب - مصادره وأثر الأحكام المسبقة المتحيزة.

197- ويتلقى المفتشون التابعون لشعبة الإنفاذ في وزارة الصناعة والتجارة والعمل تدريباً عاماً على مهارات التحري إلى جانب تدريب محدد يتعلق بقوانين العمل التي من واجبهم إنفاذها. وتعقد مصلحة العمال الأجانب في وزارة الصناعة والتجارة والعمل دورات تدريبية وحلقات دراسية منتظمة لفائدة مفتشيها تتناول قوانين العمل والإجراءات ذات الصلة.

19٧- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، عقدت مصلحة المساعدة القانونية في وزارة العدل حلقة دراسية ليوم واحد، حضرها محامو المساعدة القانونية، تناولت مسألة الاتجار لأغراض الاستغلال في العمل مع التشديد على القانون الجديد لمكافحة الاتجار. وخلال ذلك اليوم، ألقى محاضرات ممثلون عن وزارة العدل وعن منظمات غير حكومية. واشتملت تلك المحاضرات على مواد تتعلق بكيفية التعرف على ضحايا الاتجار.

19۸ - وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، عقدت وزارة الداخلية حلقة دراسية ليوم واحد بسأن الاتجار لأغراض العمل، أُعدت خصيصاً للمستخدَمين الذين من المحتمل أن يلتقوا بضحايا الاتجار، ومنهم موظفو مراقبة الجوازات على الحدود، ومستخدَمو مصالح التأشيرات، وموظفون ذوو رتب عالية في مكتب إدارة السكان. واشتملت الحلقة الدراسية على محاضرات ألقتها المنسقة الوطنية، وممثلون عن السشرطة، وعن وزارتي العدل والشؤون الاجتماعية، وعن منظمات غير حكومية ذات صلة.

التحرش الجنسي

٩٩ - في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، احتفلت هيئة النهوض بوضع المرأة باليوم الدولي لمكافحة العنف ضد المرأة من خلال إلقاء محاضرة بشأن العنف الجنسي في المكتب الرئيسي لوزارة العدل حضرها موظفو الوزارة.

الأشخاص ذوو الإعاقة

• • ٢٠٠٠ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، عقدت لجنة تكافؤ الحقوق للمعوقين التابعة لوزارة العدل حلقة دراسية ليوم واحد حضرها محامو المساعدة القانونية، وتناولت مسألة تكافؤ الحقوق للمعوقين، مع التشديد على السكان المسنين، وعلى المسائل المتعلقة بالعمل، والاندماج في المختمع، والاندماج في النظام التعليمي، وعلى غير ذلك من الحقوق القانونية. وحلال ذلك اليوم، ألقى محاضرات ممثلون عن وزارة العدل وعن منظمات غير حكومية.

7.۱- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، عقدت جامعة بار – إيلان ولجنة تكافؤ الحقوق للمعوقين التابعة لوزارة العدل حلقة دراسية ليوم واحد تناولت مسألة "الحق في الاختلاف – القوة الكامنة في الاختلاف". وأبرز ما طبع الحلقة الدراسية حفل تقديم جائزة المساواة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة للمكافأة على تحقيق إنجاز في مجال الاندماج في المجتمع. وحضر الحلقة الدراسية موظفو وزارة العدل، وموظفون من وزارات أحرى، ومحامون، وطلاب، وأفراد من عامة الجمهور. وكانت المسائل الرئيسية التي تناولتها الحلقة الدراسية كما يلي: الحقوق الأخلاقية والقانونية للأجنة ذوي الإعاقة، والقوة الكامنة في الاختلاف ومساهمته في التغييرات الاجتماعية في إسرائيل، وإدماج التلاميذ ذوي الإعاقة في النظام التعليمي، والأشخاص ذوو الإعاقة ووسائط الإعلام الجماهيري، ولغات التواصل بين الأشخاص. وخلال ذلك اليوم، ألقي محاضرات ممثلون عن الوسط الأكاديمي، وعدن وزارة العدل، وعن منظمات غير حكومية.

٣- المؤتمرات والاتصالات الدولية

7٠٠٠ عُقد، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ مؤتمر في معهد مشروع الحماية التابع لجامعة حون هوبكتر ألقت خلاله المنسقة الوطنية المعنية بالاتجار بالأشخاص محاضرة على جمهور من الأعوان المكلفين بإنفاذ القانون وأفراد من الوسط الأكاديمي، ومنظمات غير حكومية، وجهات أخرى، وركّزت على التجربة الإسرائيلية في مكافحة الاتجار. كما عقدت المنسقة اجتماعات مع ممثلين عن وزارة الخارجية، ووزارة السحة والخدمات البشرية، ووزارة الأمن الداخلي في الولايات المتحدة، وكذلك عن منظمة غير حكومية محلية تُدعى "الصندوق العادل".

٣٠٠- وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٧، حضرت المنسقة الوطنية مؤتمراً نظمته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في فيينا تناول دور المقررين الوطنيين، والتقت خلاله بممثلين عن بلدان أعضاء في المنظمة المذكورة، وتبادلت معهم المعلومات النظر. وقد استطاعت أن تتعلم من هذا المؤتمر وأن تستفيد من المعلومات التي حصلت عليها في محاولة الترويج لإعداد تقرير سنوي يُرفع إلى الحكومة بشأن مسائل الاتجار.

٢٠٠٠ وفي الفترة من ١٦ إلى ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧، حضر ممثل عن مكتب المدعي العام لمنطقة تل أبيب دورة عُقدت على سبيل المتابعة لمؤتمر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للقضاة والمحققين الأجانب، في إطار سعيه إلى توثيق المبادئ التوجيهية النموذجية للقضاة وأعضاء النيابة العامة بشأن كيفية معالجة قضايا الاتجار.

٥٠٠- وفي الفترة من ١ إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، حضر ممثل عن إدارة الاتفاقات والمنازعات الدولية التابعة لوزارة العدل اجتماعاً غير رسمي في فيينا استغرق أربعة أيام لفريق خبراء من مكتب الأمم المتحدة المعيني بالمخدرات والجريمة بغرض استعراض مجموعة من مشاريع القوانين النموذجية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وقائمة تشريعية مرجعية وتجميعاً للتعاريف، وبغرض إصدارها جميعاً في صيغتها النهائية.

7.٦- وفي الفترة من ١٣ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، دعيت المنسقة الوطنية للمشاركة في "منتدى فيينا بشأن الاتجار بالبشر" وللمشاركة في مناقشات فريق خبراء بشأن "الأطر القانونية وتشريعات مكافحة الاتجار".

خامساً - الإعلام والنشر وتعزيز حقوق الإنسان

ألف - تعزيز الوعى بحقوق الإنسان عن طرائق وسائط الإعلام الجماهيري

7.٧- كثيراً ما تبث القنوات التلفزية الوطنية الرئيسية في إسرائيل مقابلات وأخباراً وبرامج تلفزية تتعلق بقضايا حقوق الإنسان. وتتضمن بعض تلك المواد معلومات موجهة إلى عامة الجمهور بينما تعرض مواد أخرى قصصاً شخصية تتعلق بحقوق الإنسان كافة ومنها، على سبيل المثال، حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق الأطفال المعرضين للخطر، ووضع المسرأة، وحماية المسرأة، والاتجار بالأشخاص، وحقوق العمال الأجانب، وحقوق الأقليات، إلى جانب قضايا أخرى. وتتناول هذه المسائل أيضا وتغطيها بانتظام قنوات تلفزية محلية. وزيادة على ذلك، تذيع القنوات التلفزية الوطنية والمحلية بانتظام معلومات بشأن مراكز تقديم المساعدة ذات الصلة بقضايا حقوق الإنسان.

٢٠٨- وتتناول محطات الإذاعة الإسرائيلية الرئيسية أيضاً قضايا حقوق الإنسان عن طريق إجراء مقابلات وبث مواد تتعلق بجذا الموضوع. وتبث الإذاعات الرئيسية بانتظام إعلانات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وإعلانات تتعلق بجوانب أخرى من حقوق الإنسان. وتذيع المحطات الإذاعية أيضاً معلومات هامة بشأن مراكز تقديم المساعدة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وغير ذلك من المعلومات المهمة. وتغطي هذه المسائل أيضاً وتتناولها المحطات الإذاعية المحلية.

9.٠٩- وتتناول أهم الصحف وأهم مواقع الأخبار على الإنترنت في إسرائيل بانتظام مسائل حقوق الإنسسان وتنشر قصصاً ومواد إخبارية في هذا الشأن. ويمكن العثور في بعض من هذه المواقع على معلومات إضافية بشأن مختلف مراكز تقديم المساعدة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

• ٢١٠ و تضع قواعد وسائط الإعلام (حدمات الاتصال والبث) (ملكية تراخيص البث)، ١٩٨٧-١٩٨٧، قائمة قيود على البث تشكِّل مدونة لقواعد البث. وتتناول المادة ٣ من هذه القواعد موضوع حماية الكرامة الإنــسانية وتنص على أنه يتعين على كل من يملك رخصة بث أن يمتثل، أثناء البث، لكل قانون وأن يتخذ جميع السبل، دون التقليل من الصفة العامة لما سبق، كي يضمن عدم اشتمال مضمون ما يُبث على ما يلي:

- (أ) إهانة شخص أو مجموعة من الأشخاص لأسباب تتعلق بالجنسية، أو بالأصل، أو بالدين.
 - (ب) إهانة شخص بسبب أفعال أو سلوك أو خصائص تنسب إليه.
- (ج) التحريض على التمييز لأسباب تتعلق بالعرق، والأصل، والدين، والجنسية، ونوع الجنس.

711- وتنص المادة 17 من القواعد الآنفة الذكر على مجموعة من الشروط التي تقيّد استجواب القاصرين. وتنص الفقرة (ه) من المادة 17 من تلك القواعد على شروط تقيد عرض مشاهد عنف أو معاناة أو إجرام أو تمييز على أساس نوع الجنس. وتنص الفقرة (ح) من المادة نفسها على حدود للوقت المخصص لبث عروض تتضمن مشاهد قاسية من العنف والألم الجنسيين. بينما تنص الفقرتان (ط) و(ي) من المادة ٥٣ على شروط تقيد بـــث الإعلانات التجارية وإعلانات الرعاية المالية قبل أو بعد بث العروض المخصصة للأطفال.

717 وينص قانون تصنيف وتعليم وحظر بث المواد المؤذية، 710-17، على الواجب القانوي المتمثل في تعليم وتصنيف ما تبثه القنوات التلفزية. وعلاوة على ذلك، تحظر الفقرة (أ) من المادة ٤ المتعلقة "ببث الإعلانات التجارية والإعلانات الترويجية؛ إذ تنص الفقرة (أ) من المادة ٤ على ما يلي: "لا تُبث على القنوات التلفزية الإعلانات التجارية أو الترويجية التي قد تشجع الإجرام أو استعمال العقاقير الخطيرة". وتنص الفقرة (ب) من المادة نفسها على ما يلي: "لا تُعرَض على القنوات التلفزية الإعلانات التجارية أو صوتية عن العنف أو التلفزية الإعلانات التجارية أو الترويجية التي تشتمل على أشكال تعبير مرئية أو لفظية أو صوتية عن العنف أو الجنس أو القسوة: (١) أثناء عرض برامج معدة للأطفال أو في خلالها أو بشكل متزامن معها. (٢) ما بين الساعة الثانية والنصف بعد الظهر والساعة التاسعة مساءً خلال أيام الأسبوع، وما بين الساعة السادسة صباحاً والتاسعة مساءً أيام السبت والعطل الرسمية".

باء - تعزيز الوعي بحقوق الإنسان عن طريق البرامج التعليمية

٣١٦- تشكل القوانين الأساسية، بما فيها حقوق الإنسان الأساسية المحمية بموجبها، جزءاً لا يتجزأ من النظام التعليمي الإسرائيلي وكذلك من المناهج المدرسية الموجهة إلى جميع تلاميذ المدارس، كما أنها جزء إجباري من الامتحانات النهائية التي يخضعون لها.

٢١٤- ودراسة القانون الدستوري إلزامية أيضاً في كليات الحقوق وكذلك الأمر، في أغلب الأحوال، بالنسسبة للقانون الدولي الذي يشمل موضوع قانون حقوق الإنسان.

جيم - تعزيز الوعي بحقوق الإنسان عن طريق إتاحة الاطلاع لعامة الجمهور

٥ ٢١- اتفاقيات حقوق الإنسان متاحة باللغة التي حُررت بها أصلاً، وقد تُرجمت أيضاً إلى اللغة العبرية. ونُشرت في سلسلة منشورات "كِتفي أمانا" التي تضم جميع المعاهدات التي وقعّت وصدّقت عليها الدولة، ويمكن الحصول عليها من وزارة الخارجية أو من مختلف المكتبات العامة.

71٦- كما يتاح لعامة الجمهور الاطلاع على قضايا حقوق الإنسان الدولية من حلال نشر التقرير الــسنوي لمراقب الدولة الذي تتناوله وتناقشه بإسهاب وسائطُ الإعلام ومنظمات غير حكومية محلية كرابطة الحريات المدنية في إسرائيل التي كثيراً ما تنشر مواد تتعلق بحقوق الإنسان في الصحف وفي منشورات أخرى.

71٧- ويُتاح الاطلاع على قضايا حقوق الإنسان الدولية أيضاً عن طريق بعض من المواقع الرسمية للوزارات الحكومية على شبكة الإنترنت. فموقع وزارة الصناعة والتجارة والعمل يتضمن قسماً كبيراً يحتوي على معلومات بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة، ويشتمل على معلومات لفائدة مقدِّمي الطلبات، والمستخدَمين، والمستخدِمين، ومعلومات بشأن برامج التدريب، والمشاريع الاجتماعية، وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وتدرِج وزارة الشؤون والخدمات الاجتماعية في موقعها أيضاً معلومات بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والأطفال المعرضين للخطر، وضحايا العنف، وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة.

٢١٨ وقد أعدّت الدولة أيضاً سلسلة من برامج التوعية بحقوق الإنسان وبالالتزامات الدولية الواقعة على عاتق الدولة، موجهة إلى القضاة وأعضاء الحكومة.

سادساً - عملية الإبلاغ على الصعيد الوطني

ألف - إعداد التقارير الدورية المتعلقة بمعاهدات محددة

9 ٢١٩ هذه الوثيقة وغيرها من التقارير الدورية المتعلقة بمعاهدات محددة في مجال حقوق الإنسان تعدد الإدارة حقوق الإنسان والعلاقات الخارجية التابعة لوزارة العدل. وأثناء العمل على إعداد هذه التقارير، تتشاور الإدارة مع وزارات أخرى، وتستعين بها كوزارة الخارجية، ووزارة الصناعة والتجارة والعمل، ووزارة الأمن العام، وإدارات ووكالات وهيئات أخرى تابعة لحكومة إسرائيل. ويُطلب من المنظمات غير الحكومية الإسرائيلية إبداء تعليقاتها على التقارير.

٠٢٠- وتتاح تلك التقارير لمسؤولي الحكومة وأعضاء الهيئة التشريعية الوطنية للاطلاع عليها ودراســـتها قبــــل تقديمها إلى هيئات رصد المعاهدات.

٢٢١ ويتاح لعامة الجمهور الاطلاع على التقارير التي يمكن الحصول عليها أيضاً عن طريق موقع وزارة العدل
 على شبكة الإنترنت.

باء – معلومات أخرى عن تعزيز الوعي بحقوق الإنسان

77۲- المنظمات غير الحكومية عامل هام فيما يتعلق بالتوعية بقضايا حقوق الإنسان. ومن أجل الترويج لطائفة متنوعة من القضايا الاجتماعية الهامة، كتحقيق المساواة للأشخاص ذوي الإعاقة ومكافحة الاتجار بالأشخاص، يجري حوار مستمر ومنتظم بين الدولة ومختلف المنظمات غير حكومية. وقد وضعت عدة منظمات غير حكومية في إسرائيل برامج تثقيفية ترمي إلى تثقيف الناس والمجتمعات المحلية في إسرائيل. وفيما يلي بعض من تلك المنظمات وبعض ما تقوم على تنفيذه من البرامج التثقيفية:

- (أ) تنظم "رابطة الحقوق المدنية في إسرائيل" أنشطة تثقيفية في مجال حقوق الإنسان لفئات متنوعة من الجمهور كأفراد الشرطة، والعاملين في مصلحة السجون الإسرائيلية، وغيرهم.
- (ب) "اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل" هي منظمة مستقلة للدفاع عن حقوق الإنسان ترصد تنفيذ قرار محكمة العدل العليا المتعلق بحظر استخدام التعذيب أثناء عمليات الاستجواب في كل من إسرائيل والأراضي الخاضعة الاحتجاز. وتكافح المنظمة استخدام التعذيب أثناء عمليات الاستجواب في كل من إسرائيل والأراضي الخاضعة للسلطة الفلسطينية وذلك بوسائل قانونية وعن طريق دعم القانون ذي الصلة والقيام بحملات إعلامية تمدف إلى توعية عامة الجمهور بهذا الموضوع. كما تضع المنظمة برامج تثقيفية موجهة إلى عامة الجمهور.
- (ج) منظمة "الخط الساخن لمساعدة العمال المهاجرين" تدير أنشطة غايتها تقديم المساعدة للعمال المهاجرين الأجانب وأنشطة للقضاء على الاتجار بالأشخاص في إسرائيل. وتركز المنظمة نشاطها على توعية عامة الجمهور بموضوع الاتجار بالأشخاص، وهي تنظم حلقات دراسية في هذا الشأن منذ عام ٢٠٠١. وتوجه تلك الحلقات الدراسية إلى فئات متنوعة من الجمهور تشمل تلاميذ المدارس الثانوية، والمدرِّسين، والجنود، وغيرهم.
- (د) ومنظمة "من المرأة للمرأة مركز حيفا النسائي" تنظم محاضرات عن الاتجار بالنساء موجهة نحو فئات متنوعة من الجمهور كأفراد الشرطة، والمحامين، والمسؤولين في السلطات المحلية، والمرشدين الاجتماعيين في المستشفيات، والطلاب وغيرهم.
- (ه) معهد "الوعي" لدراسة مسألة البغاء والاتجار بالنساء يقدِّم محاضرات بشأن طائفة من المــسائل تتعلق بالاتجار بالأشخاص. وتلقى تلك المحاضرات على فئات متنوعة من الجمهور كالمراهقين، والطلاب، والعاملين لدى السلطات المحلية، وغيرهم.

7٢٣- وثمة تدبير إضافي اعتُمد بغرض منع التمييز ضد الأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة وبالحد منه يرد في الإعلان الصادر عن وزارة العدل الإسرائيلية، للسنة الثانية، فيما يتعلق بوضع دليل بأسماء المرشحين لوظائف تدريب مخصصة للسكان العرب وللمهاجرين الجدد القادمين من إثيوبيا وللأشخاص ذوي الإعاقة الشديدة وذلك لأغراض تحقيق التمثيل المناسب. وفيما يلى نص الإعلان:

"لجنة الخدمة المدنية

وزارة العدل

هل تبحث عن فرصة للتدريب في موقع متطلّب ومثير للاهتمام؟ تعلن وزارة العدل عن وضع دليل بأسماء المرشحين لوظائف التدرب لشهري أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وآذار/مارس ٢٠٠٩. وهذه الوظائف مخصصة لمجموعات معينة من السكان لأغراض تحقيق التمثيل المناسب، كما هو مشروح أدناه.

وتدعو وزارة العدل المرشحين الذين يستوفون شروط التدريب المحدّدة في قانون رابطة المحامين الإسرائيلية، ١٦٧١-١٩٧١، والمعايير المنصوص عليها في قرار الحكومة الصادر في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٦ بــشأن التمثيل المناسب بين المتدربين في وزارة العدل، كما هو مشروح أدناه، إلى تقديم ترشيحاتهم قصد إدراجهم في الدليل.

وهناك قائمة بشُعب وزارة العدل التي قد يتم فيها التدريب ترد على موقع وزارة العدل على شبكة الإنترنت الذي يرد عنوانه في نهاية هذا الإشعار.

ففي ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٦، اتخذت حكومة إسرائيل قراراً، بناء على طلب وزارة العدل، بشأن التمثيل المناسب بين المتدربين في وزارة العدل. وقررت الحكومة جملة أمور منها:

"ألف - طبقاً لأحكام المادة ١٥ ألف (ب) (٢) من قانون الخدمة المدنية (التعيينات)، رقم ٥٧١٩-١٩٥٩، أن تعين، قدر الإمكان، نحو ١٠ في المائة من مجموعة المتدربين السنوية في وزارة العدل من بين المرشحين المؤهلين للتدرب في وزارة العدل ممن يستوفون أحد الشروط التالية:

- (١) أن يكون المرشح من السكان العرب، بمن فيهم الدروز والشركس؛
 - (7) أن يكون المرشح أو أحد والديه مولوداً في إثيوبيا؛
- (٣) أن يكون المرشح "شخصاً ذا إعاقة شديدة" بالمعني المقصود في الفقرة ٣٥٠٢٥٢ من لوائح الحدمة المدنية ..."

وطبقاً للقرار السالف الذكر، تَقرَّر تجميع دليل بأسماء المرشحين الذين سيفعِّلون قرار الحكومة المسذكور فيما يتعلق "بالتمثيل المناسب" وسيضم أسماء المرشحين الذين يستوفون المعايير المنصوص عليها في قرار الحكومة والذين يكونون حد مناسبين للتدرب نظراً لصفاقم الشخصية ومؤهلاقم. وسيتم اختيار المرشحين على مرحلتين. ففي المرحلة الأولى، تجري عملية الاختيار لأغراض إدراج الأسماء في الدليل. ثم تجري مختلف شُعب الوزارة مقابلات مع المرشحين من أحل اختيار المتدربين من بين المرشحين الذي قُبلوا لإدارج أسماءهم.

وسيبقى الدليل الخاص بمرشحي "التمثيل المناسب" مفتوحاً أمام الجميع، إلى حانب الدليل العام للمرشحين لوظائف التدرب في وزارة العدل الذي تُجرى لأجله عملية اختيار منفصلة. ويحق لكل شخص يستوفي المعايير المنصوص عليها في قرار الحكومة المذكورة آنفاً تقديم ترشيحه لإدراج اسمه في الدليل العام، كأي شخص آخر.

إجراء الترشُّح

١- يجب أن يملا المرشح استمارة طلب الترشيح (الاستمارة ٢١١٥ - التي يمكن إنزالها من موقع لجنة الخدمة المدنية، الوارد عنوانه أدناه).

٢- إذا كان المرشح يفضل شُعباً بعينها، فعليه أن يبيِّنها في طلبه مرتبةً حسب الأولوية.

٣- يجب أن يرفق المرشح باستمارة ترشيحه بيان سيرته الذاتية (التي يجب أن تتضمن شروحاً وإحالة إلى استيفاء المعايير المحددة في قرار الحكومة)، ونسخة مصورة من بطاقة الهوية، والشهادات التعليمية للمرشح وسِجل علاماته للسنتين الأوليين من دراسته في المعهد أو الجامعة، وإثبات الوظيفة الحالية أو السابقة، ورسائل تزكية.

إجراء الاختيار

- سيد عى المرشحون الذين يستوفون شروط القبول للترشيح، حسبما تستنسبه وزارة العدل، للمثول أمام لجان الممتحنين. وستختبر تلك اللجان مدى ملاءمة المرشحين للتدرب استناداً إلى انطباعها عن المرشح وإلى مساهمة المرشح في المجتمع عامة وفي المجتمع المحلي، وإلى نتائج اختباراته، وإلى تحصيله الأكاديمي. وتدرَج في دليل المرشحين للتدرب في إطار "التمثيل المناسب" أسماء المرشحين الذين تجد اللجان ألهم مناسبون للتدرب.
- إن إدراج أسماء المرشحين في الدليل يجعلهم مرشحين محتملين للتدرب. ولا ينشأ عن إدارج اسم المرشح في القائمة أي التزام بقبوله كمتدرب.
- يجوز لرؤساء الشُّعب الرجوع إلى قوائم الدليل لأغراضهم وللاطلاع على الأفضليات التي عبّــر عنها المرشحون عند تسجيلهم، ودعوة المرشحين إلى المثول أمام لجنة الاختيار الوزارية التي تنظر في مدى ملاءمتهم للتدرب.
- يعيَّن المرشح الذي يتم اختياره في وظيفة التدرب استناداً إلى احتياجات الوزارة، على أن يراعى، قدر الإمكان، مكان إقامته.
 - لا يُسمح لمرشح تم اختياره والتزم بالتدرب في شُعبة معينة من الوزارة بنقل التزامه إلى شعبة أخرى.

ترسَل طلبات الترشيح للتدرب في وزارة العدل إلى: إدارة الخدمات البــشرية، وزارة العــدل، ٢٩، شارع صلاح الدين، القدس، ١٠١٠، وتوجه الطلبات إلى السيدة إيريس بار. وآخر أجل لتقديم الترشيح هو ٥ كيسليف ٥٧٦٨ (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧).

موقع لجنة الخدمة المدنية: www.civil-service.gov.il

موقع وزارة العدل: www.justice.gov.il

* يوجد نص قرار الحكومة ونص لوائح الخدمة المدنية على موقع وزارة العدل على الإنترنت".

_ _ _ _ _